


حاسة لبحر العلوم وكرز المعارف والفوائد دى الحادين في
على الشاهر والهاطئ مولانا صياد بدوى أشيخ حالف
المعدادى السليمانى العددى ريل دهنس السام قدس سره
على حاسية مولانا السالكوى على خيالى علهمها
أ ولا على ها من سمححة أسيلا كوى
حين درسها فى ملدته سمعت باصره
بعد هجرته إلى السام
نعم الله تعالى به
آمين



تعليقات

* * *) بسم الله الرحمن الرحيم (*) *

(قوله) يامن تقدس ذاته الى آخر الفقرتين ههنا فوائد * ١- يها
براعة الاستهلال باعتبار ذكر الذات والصفات والأفكار
والانصار * نابتها الاستارة الى رد من منع اطلاق المبهمات
عليه تعالى لما ورد من اطلاق من وما والذى عليه تعالى في الكتاب
والسنة * نابتها العدول عن التعبير بال المقدس كافله السارح
إلى تقدس فيه نجاة عما سند كره في المضاجع كلامه على لفظ مستأله
ثوروده ماضيا في كلام النعمة * قال في المصباح تقدس الله ترزا
وهو المقدوس انتهى لاسم فاعل فتح المثلثة به ابن أبي شريف في اوائل
حواسيه على الفهرس * وياعتتها المهد ذكره لفعل المنسوب الى الذات
وانت المنسوب الى الصفة الى ما ساحققه بما فيه من ان المراد
بالذات المستعملة في البارى تعالى ليس مؤثر ذو ولذا طولت
الباء في الخط ويقيت في النسبة في قولهم الصفات الذاتية مثلا
حاصلتها ان تصدير الكتاب بالفقرتين لا يستلزم خلو ابتداءه
من الحمد ليكون بتركه اقطع اما لان المراد بالحمد في الحديث

ذكر الله تعالى كلامي أولاً لهم امر بوصنان داعفة حسدك إلا في
 أolan الحمد اطهار الصفات الكمالية وهو يتحقق بلفظ الحمد
 وغيرها مل بالبيان وعيره كذا في حاسية لسد على شرح المذالع
 وهو أحسن معانى الحمد سبولة حمد البارى تعالى ذ به دون المعنى
 الملغى والاصطلاحى الشهور رب وحى اسلوبات بالنسبة
 لى حجه تعالى لا يمتد به (قوله منها ما عينه العاصل المحقق
 والمعنى المدقق) اراد به انولى اختيارى وكل ما ناسب تسميت
 لخفاء اسمه ولا سيما في البلاد الهندية وعدم قسيمه التمزقى
 ظهوره ان اراد اطهار ما خفى واحفاء ما زهر ولا فسحيمية بهما
 معا فلعله لم يلعله اسمه وهو انولى سعى امير الحمد بن درويش
الشهير باختيارى وبغض مناقبه مذكورة في سقائق المعنانية
(قوله اعين الدجاج) لا ينفع ما فيه من المبالغة المعنوية والمزاجية
 الملفظية (قوله جزر السبع) هو بضم فرائى متواتتين فرا
 مهملة الحجم الذى تأكله البداع يقال نركوهم جزرا بالمعنى
 ان اقتله لهم وهو جمع عند المطرizi وغيره عن الحجد والجوهرى
 والنسخ بتقديم رأى اهمله على المبجع وهو تحريف وربما كان
 توجيهه في القاموس جرز كل أكلًا وحينا اي سريعا كما
 وحيتني يحمل جميعه الضم والفتح كما لا ينفع (قوله الا الله ايجزى) هذه
 في غاية البساطة في حق المادح وأندوح اعادنا الله تعالى عن هذه
 ومن علينا بالتوبة النصوح والبحث ان الحسنى يتعرض لشيء
 في مasisiatي من قوله في مدح الوزير اخر معارض زنه الوقاد
 خارج عن طوق البسر بل عن حد الامكان بأنه اعراق حارج
 عن حد الامكان مع انه اقرب الى التأويل من هذه انتازعه
 الفاسدة بتحمل الامكان على العادى واله والميادى من محاولات
 الناس المعهود عند انغرب وتخصيص من انسن راقنه لمعاصرى له

وتخصيص العمومات أكثر من أن يمحى لكن لفظ الله لكونه يعني المعبد لا يحسن اطلاقه على الملوك ولو اولناه بالفتاؤ ويل والتقييد بالمجاز لا يخلصه اذا لا يتحمل شأن الالوهية التعدد ولو على وجه الحقيقة والمجاز بل لا يتصور التجوز ههنا اذا اشتراك بوجه فلا يتأتى وجه الشبه الذي لا بد منه في باب المجاز نعم يتصور التعدد على وجه الحقيقة والبطلان وارادته اضر للطرفين من الاول اذا ينقل بها المدح ذما حبشه وقد نطق النصوص بان الازمة الباطلة تعذب في الناري يوم القيمة فهلا عبر عنه بظل الله تبارك وتعالى بما لا يليق مثلا (قوله وفيهما) اي في الجوا بين الاخرين نظر اما الاول فلان من الافاظ ماورد كالجواد والعالم مع عدم جواز اطلاق مرادفه كالسخن والفاضل كما حققه الشارح والسيد في حواشى شرح مختصر الاصول واما الثاني فلانه لا بد مع عدم النقص اشعار بالتعظيم ليصح الاطلاق بلا توقيف على انه لا اعتماد يكون الصفة نقصا او كلام في حقه تعالى ببلغ علنا فكم من صفات زعمها المدعون للتفرد في الفهم كلاما يحيى الغلاسفة وهي في الحقيقة نقص وفي العكس مع ان هذا مبني على التحسين والتبيح العقليين الباطلين عند اهل السنة ومن ثم نسب هذه المذهب في شرح المقاصد الى المعتزلة ثم قال واليه قال القاضي ابو بكر منا والمبنى على الباطل باطل وللغرائز ههنا ما هو اهون من قول القاضي ومن ثم اختاره الامام الرازى وللبيهقي مسلسل احسن منهما (قوله كسرى وسراة) فيه امران احد هما ان الجهرى صرخ في سرراته لا يعرف في غير سرى وسراة جمع فعيل على فعلة ونائمهما ان المجد صرخ في القاموس بانها اسم جمع سرى (قوله يدل على ذلك) اي على ان مفرد السادة فعيل على وزن افيف انه جمع سبائك كافيل وافائل

وتبع وتابع بالهمز فما قبل الآخر في الجم لا يفعل بتقديم الياء على العين لا يهمز جمعه (قوله وقال البصريون في عمل جمع الخ) يريد أن جمع فاعل الأجوف على فعلة محركة قياس والسيد مرادف للسائل ومشاركه في المأخذ في جمع جمعه وإن لم يشاركه في الوزن ولو نظائر ثم كانه قيل فلا يجوز حمزة ما قبل آخر جمعه مع أنه قد سبق وروده فاشارة إلى الجواب بقوله وعلى سبائك بالهمز على خلاف القياس أي وإنما جموه على سبائك الخ (قوله مما لا يظهر له وجه) أقول قد يوجه بأنه اشارة إلى ما طبقو عليه من أن العلم الغير المعمول به ليس بعلم قال الإمام السهروردي في عوارفه مانصه قال سفيان بن حبيبة أجهل الناس من ترك العمل بما يعلم وأعلم الناس من عمل بما يعلم وأفضل الناس أخشعهم لله تعالى وهذا قول صحيح يحکم بأن العالم إذا لم يعمل بعلمه فليس بعالم انتهى ولهم ما لا يخص في هذا الباب ونطقت به نصوص السنة والكتاب وارتضته علماء البلاغة كلامهم ويُعْكَن أن يراد بالعمل العمل بسائر قواعد العلوم الرسمية التي المقصود الانصياع بقوانينها هنا علم التحويم سائله أو التصديق بها والملائكة الحاصلة من ممارستها والعمل به عدم الخطاء في الاعراب حين المرور على العبارات العربية فنحصل على التحوميلا وقرأ الفاعل مجرورا والمضاف إليه من صوب السوء سليقة لا يعتد علمه ولو بذل روحه وانقن جميع متون التحومي و ما ترجمة المولى الحشبي عندي لا يرجى صحته والله أعلم (قوله يعني العمل اختياره للتعددية) فيه أموراً حددها إنها لم تسمع بعنه ونابها أن العمل أيضاً متعدد وثالثها أن العمل إنما يستعمل في الجواح كما صرحت به شرائح الأحاديث في شرح قوله صلى الله تعالى عليه وسلم إنما الاعمال بالنيات اللهم إلا أن يحيى عن الأول

بانه مجاز وهو غير موقوف على السماع وعن الثاني بان وجه اختيار المعاشرة بجموع التعذية والمبالغة لالتعذية فقط وعن الثالث بان المراد بالعمل جزءه كما ينص عليه لكنه يستلزم التجوز في المجاز فالاولى ان يقول المعاملة يعني جزء العمل والاعطاء مثلا على انه لا حاجة لى هذه التكاليف تفاديا عن المضاركة فقد صرحت الآيات والأخبار بنسبة البيع والشراء اليه تعالى على طريق التمثيل قال الله تعالى * ان الله اشتري من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة * وروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (تاجرهم فاغلى لهم الثمن الى غير ذلك) فراجع الكشاف في تفسير الآية المارة وسائل تفاسير فان لم ارا احدا منهم اول المعاملة بالعمل ولكن ههنا

شخصية اخرى لا يرد عليها الاعتراض الثاني (قوله وفي رواية ابجذم) بابليم والمذاق المجمعه من جذمت يده جذما كفررت فرحا فهو ابجذم وكذا الاقطع والإبت فالكل لازمة من حد علم مطاوعة لم تتعذر من وادها يعني جذمت يده كضرب ونصر وقطعت يده كنخ وبررت ذنبه كنصر فيقال بررت ذنبه فبرتو وجذمت يده فيجذمت وقضعت يده فقطعت والمراد من الكل في الحديث النقصان شرعا بعدم البركة او قلتها اما المجاز فال فعل منه على صيغة انجيمول بجن واخوانه والصفة مجدوم قال الجوهري ولا يقال ابجذم وهو المجد في القاموس (قوله من الاستاذين) فيه لفظنا ان الصواب الاساتذة لعدم وجود شرط الجمع الصحيح فيه اللهم الا ان يدعى انه مسموع من العرب العرب وانى به واللفظ غير عربي نعم في شرح البخاري للقسطنطلاني مانصه روينا عن مسلم بن الحجاج انه قال له اى للبخاري دعني اقبل رجليك بالاستاذ الاستاذين وسيد المحدثين وطيب الحديث في عمله انتهى ويمكن ان يقال جمع باعتبار كونه يعني المعجم كسائر صيغ النسبة

لسكنهم صرحوا بأنها في حكم الصفات بخلاف ماهنا ومعنى
 ان كونه لم يسمع من اساتذة الا احمد الله لا يستلزم ما دعاه لوروده
 بل فقط بحمد الله في لفظ البغوى ومسلم والنورى في اول شرحه
 كما مر هذا عن المسئى ايضا وفي الاذكار وحسن اللقانى في شرح
 الجوهرة والرمل في النهاية والقسطلاني في اوائل شرح البخارى
 والسيوطى في الجامع الصغير قال المناوى في شرحه هى الرواية
 المسموورة وما عدتها وردت باسند واهية وكذا اورده العلامه
 ابن حجر في الایعاب والتحفة وشرحه على اربعين النووى وغير
 ذلك فالعجب من اساتذته كيف لم يقرع سمع واحد منهم الرواية
القوية المشتركة ٩ واتفقا على رواية الواهية عند رجل الحديث
(قوله اذ لا يكون جزء الشئ آلة) (هذا انا يسلم في الالة الحقيقية
 كالة البخارى مثلاً لام طلاقاً ولا لية ههنا حقيقة كما سيصرح به
 عن السيد قدس سره كيف وقد صرحوا بان لفظة الفاتحة
 يجوز ان تكون اسم الله جعلت اسماء الكتاب لكونها آلة لافتتاح
 القرآن ان قلت فيلزم آلية الشئ لنفسه لأن الفاتحة مثلاً جزء
 من القرآن والله الكل الله للجزء قلت يجوز ان يكون الله ماعدا
 نفسها وسمية ماسوى جزء واحد كلما لاغرابة فيه على ان نحو
 الحمد بركته ذاتية فلا يحتاج الى جلب بركة له وبفرض احتياجه
 فعود بركته فيما نحن فيه الى نفسه ايضا غير بعيد كثرة الصدقة
 تذكر نفسها وغيرها وقد قالوا ان نسبة الصلة تشيخ نفسها وغيرها
 من افعال الصلة فالأولى ان يقول هذا التوجيه مبني على
 ان لا يكون شيئاً منها جزء من المشروع فيه لانه يستلزم الابتداء
 ب احدهما و هو يفوت الابتداء بالآخر على ما مر في بيان وجه
 التعارض لكن يمكن التفصي عنه بنحو ما يجيء في الملاسة
 وبما يذكره جواباً عن نظر القيل فابقاء كلام الختالي على اطلاقه

٦٧
 وقوله المشتركة ^١
 على الاسن و ليس ^٢
 الشهادة الا صحيحة
 ولذا عذرنا عن ان
 باشجوبة ^٣

ليع حالة الجزئية وغيرها لا يحيد عنها ولا يغبار عليه (قوله لعدم وجود التلفظ بالتسمية في وقت الشروع في ذلك الامر) اي لا يقضاؤه (قوله واجاب المحسى المدقق) اي عن نظر القيل (قوله الخيال و^{بذكره}) يحتمل العطف على بansi وعلى وجه الجزئية كما نقل عنه (قوله لاملاستة لابتداء بهما) نقل عنه نعم يجب مقارنة الابداء بالملاسة بهما لأن الحال يجب أن تكون مقارنة لعاملها (قوله ومن بين الح) من تقة ما اورده بعض الفضلاء (قوله تم اعلم ان وجده الملاسة انما يجري الى آخره) اي والمناسب كون التوجيه مطبيقا على جميع مواد الابداء فهو اشاره الى قصور في توجيه الملاسة ويمكن الجواب ان الباقي في الحديث السرييف يحتمل الصلة والاستعانة والملاسة فيكون صحة اعتبار كل منها في بعض المواد ولا يلزم انضياب كل واحدة على جميعها بل اللازم جواز الجريان في مادة المقصود كا هنا (قوله ولا ينافي ان قوله) اي قول الخيال (قوله فانه يدل على ان الاتصال قسم من الملاسة) اي الحال ان توجيه المدقق مبني على نفي كون الملاسة يعني الاتصال ووجوب كونها يعني الخاتمة والتحالطة كما من نقل عنه وايضا توجيه المدقق يصح بدون جعل احدهما جزء بل يعني معه الجزئية كما يشعر به قوله كان قد وقع وتوجيه الخيال مبني على الجزئية كما هو واضح (قوله ولا يقصد فيه الح) بيان مانقل عنه اذا هو الى المقوالة الاتية عبارته في هامش الماشية (قوله قدماء المعتزلة) الذي في المواقف وسرحه ان القائلين يتشاركون الاشياء في الماهية هم مثبتوا الاحوال و منهم الباقلاني وامام الحرمين من اجله من اساليب الاشاعرة نعم اول من قال وبأحال ابوهاشم من المعتزلة و عبارته في اوائل الموقف الخامس وقال قدماء المتكلمين ذاته تعالى عمائلا لسائر الذوات وانما تمتاز بحوال اربعه الوجوب والحقيقة والعلم التام والقدرة

القامة الح (قوله اذ كل احمد متفرد بذاته السخالية الح) اقول
 هذا على تقدير نسلبيه لا يفيد اذ المراد بتفرده تعالى ونقدس
 في سائر الكمالات اهتمام انتراك العبر وهو في غيره تعالى من نوع
 اذله تعالى ان يخلق لكل ذات سخالية من ذات المحكمة ذات ذا
 بسarakها في جميع الخصوصيات اذليس المراد السركرة والتوكيد
 في سخالية الخصوصيات كما صرحت به العصام رحمة الله تعالى وغيره
 (وله لما ان الفعل الذي يحصل بالكلفة يكون على وجه اكمل)
 اي عفuo كل فاعل اذا التكلف فيه فاعله يكون اكمل منه اذا لم يتكلف
 فيه فلا يريد ان المفهوم من تفسيره للتورع عكس ما هو بصدده هنا
 من اتبات الكمال في التكليف ويؤخذ من حواشي الكسوف
 وجيه آخر وذكر ابن ابي نميري ايضا وجها حسنا وما حرزه
 احسن فليراجع (قوله ولانا) اي لعلته في الاستعمال قد مدد مع
 ان فرعية، نقتضي تأثيره لكن المقص المفهم من تقديم الاجار
 والجبر فمذوع اذ يجوز ان يكون تقديمه ل فيه من الدلالة على
 ان وحشه تعالى من ذاته لا دخل احد وهو يعني لم يبلغ ملائمة لمقام
 تقديم اكرمن ان توجيهه انه في ولما يرد عليه تكافها على ان هذا كلام
 مبني على سلوك طريق التنزل في التوجيه اما ان عكس فلاحظ
 لي بيان وجاهة التقديم (قوله وبما ذكرنا ندفع ما قال احسى المأدو)
 فيه ان كون المعنى الاول من فروع الكلف محل بحث اذا فرعية
 عبارة عن اخذ ونحوه في العريضة وعن الجريمة ولا صدقا
 او تتحقق اكرز وانسان وزيد من فوع والفاعل من فوع في المعقول
 ولا يصلح شيء منها هاهنا ووجه الالتفاعل ان المراد بها المروم كغيره
 وهو توفر بالمعني اللغوي وهو كون السبّ عيناً ومترباً على شيء
 (قول السارح بساطع جبهه) اي بساطع جميع جبهه فالاضافة
 للاستغراب ومعلوم ان جم سائر الانبياء ليست بهذه المناية كما

نقل عن الخبر لـ (قوله اذ يصير المعنى المزدوج بساطع من بين جميع سبب انتهاء) هذا كالنح على ان الاضافة طرفية او بمعنى للام وقوله المار انها بمعنى من صريح في كونها بيانية وهو مقتضى هذا الاسلوب بالفاضل الاجنبي ويمكن الاعتذار عنهمما بان من في كلامهما تبعيضة والمذكورة في الاضافة البيانية بيانية وهو ان يصلح كلامهما لكنه خلاف عرف القوم فاذهم لا يذكرون الاضافة بمعنى من الاول يريدون بها البيانية وعن التي في ضمها التبيينية كما صرحت به ارضى وغيره نعم في عبارة العارف الجامع قدس سره في باب الاضافة ما قد يسرع بانهم قد يريدون غير من التبيينية اشعار بعيدا (قوله فان الجملة اثنايقال اخ) اي واما باعتبار افاده البيان في قال بيان اشار الى وجه حل الخطايا الجملة على الآية مع كونها اعم من الآية اذا المراد بالآية المجهزة كان من علية لا العلامة حتى تكون اعم من الجملة او ببيانها لها وقال مولا باعاصم التجسيم هي المجزئات وبينات الانبياء الذين شهدوا بنبوته قبل وجوده فان بيان هي الشاهد انتهتى (قوله فيلزم تساويهم معه) اي في الصورة الاولى (قوله او فضلهم عليه) اي في الصورة الثانية قوله وبما ذكرنا اندفع ما قبله اقائله بعض الفضلاء في شرحه الخطايا لمسمى ببحر الافكار (قوله لانه اذا كان الجم المضاف الى آخره) علة الاندفاع (قوله بناء على ان المراد بافراد التجسيم التي اه) مقول قال اي الافادة مبنية على ان اخ (قوله التي جمعت اه) صفة الافراد (قوله من قوله فالمعنى اه) بيان مانقل (قوله فيكون حكما كاذبا) ولو قال وان كان الحكم كاذبا كما قاله الحشى المدقق لكان اولى (قوله وكلامها يقتضي ان الانقطاع) اي الواو يقتضي الجم

واز بـطـ وـلا يـجـمـعـ القـطـعـ وـالـرـيـطـ فـلـا يـصـحـ اـجـمـاعـ الـوـاـوـ وـاـمـاـ وـيـعـكـنـ
الـجـوابـ بـاـنـ الـوـاـوـ هـنـاـ لـلاـسـتـبـانـ وـهـوـ صـحـ يـفـيدـ تـأـكـيدـ معـنـىـ
اـمـاـ وـبـهـ يـنـدـفـعـ مـاسـيـوـرـدـهـ عـلـىـ اـخـيـالـيـ اـيـضـاـ (قوله بناء على ان هذه
الـجـملـةـ اـمـ) اـسـارـبـهـ اـلـجـوابـ عـمـاـ قـيـلـ مـنـ عـدـمـ صـحـةـ العـطـفـ
بـوـجـهـيـنـ اـحـدـهـماـ كـوـنـ اـحـدـىـ الجـمـلـتـيـنـ وـهـىـ الـاـولـىـ اـنـسـائـيـةـ
وـالـثـانـيـ اـخـبـارـيـةـ وـالـثـانـىـ عـدـمـ الـمـنـاسـبـيـةـ يـيـنـهـمـاـ فـاـ جـابـ عـنـ المـنـعـ
الـاـولـ بـثـلـانـةـ وـجـوهـ وـعـنـ الـثـانـىـ بـوـجـهـ وـاحـدـ وـهـوـ قـوـلـهـ وـالـجـامـعـ
اـنـ اـخـ وقد عرفت انه يجوز كون الواو للستياف فلا يرد السؤال
وـلـاحـاجـةـ اـلـىـ هـذـهـ التـكـلـفـاتـ فـيـ الـجـوابـ وـتـضـحـيـ مـنـاسـبـيـةـ صـحـحةـ
لـتـعـوـيـضـ الـوـاـوـ عـنـ اـمـاـعـلـىـ القـوـلـبـهـ وـانـ تـرـدـدـ فـيـهـ بـعـضـ الفـضـلـاـ
كـاـصـرـحـ بـهـ المـحـنـىـ المـدـقـقـ (قوله وما وقع في المفتاح من هذا
الـقـبـيلـ) وـيـؤـيدـهـ قـوـلـهـ خـلاـصـتـهـ لـاـسـتـيـافـ كـوـنـهـ اـضـبـطـ الـاجـمـالـ بـعـدـ
لـتـغـصـبـلـ اـلـىـ هـذـاـ تـأـيـدـ المـوـهـمـ خـلـافـ الـمـرـادـ اوـلـاـ لـفـظـ خـلاـصـةـ
لـاـنـ مـذـ كـوـرـ فـيـ المـفـتـاحـ بـعـدـ تـفـصـيـلـ الـاـصـلـيـنـ فـيـ اوـاـخـرـ فـنـ الـبـيـانـ
وـفـيـ شـرـحـ السـيـدـ قـدـسـ سـرـهـ عـلـىـ هـذـاـ الـكـلـامـ مـاـنـصـهـ هـذـاـ ضـبـطـ
اـجـمـالـ لـمـافـصـلـهـ مـنـ مـبـاحـتـ الـاـصـلـيـنـ وـمـنـ ذـلـكـ يـسـعـيـ فـذـلـكـ
عـنـ الـخـسـابـ اـنـتـهـىـ (قوله واما اذا كان من المقتضى اوفصل
الـخـطـابـ كـاـفـيـاـ نـحـنـ فـيـهـ فـلـاـ يـجـوزـ) هـذـاـ عـتـرـاضـ عـلـىـ اـخـيـالـيـ وـهـوـ
الـمـرـادـ بـقـوـلـ المـارـدـيـهـ يـنـدـفـعـ مـاسـيـوـرـدـهـ عـلـىـ اـخـيـالـيـ (قوله وكونـ
الـكـلـامـ اـسـاسـ اـسـاسـهـاـهـ) اي اساس الكتاب الذي هو اساس العقائد
يـقـضـيـ اـخـلـانـ اـسـاسـ اـسـاسـ (قوله اذ لا يتوثق الكتاب
اـخـ لـمـاـكـانـ هـنـاـ مـظـنـةـ اـنـ يـقـالـ لـاـنـسـلـمـ اـنـهـ يـلـزـمـ كـوـنـ النـيـ اـسـاسـ
لـنـفـسـهـ لـمـ يـجـوزـ اـنـ يـتـوـقـفـ الـكـلـابـ وـالـنـسـنـةـ عـلـىـ الـمـسـائـلـ الغـيرـ
الـاعـتـقـادـيـةـ مـنـ الـكـلـامـ فـقـضـ وـهـذـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ كـوـنـ الغـيرـ الـاعـتـقـادـيـةـ
اـسـاسـ لـلـاعـتـقـادـيـةـ لـاـيـكـونـ النـيـ اـسـاسـ لـنـفـسـهـ اـذـاـلـ التـوـهـ

بقوله اذ لا يتوقف الكتاب الح قاله بعض الافاضل (قوله ونانيا
 عن الكلام الخ) لأن أساس الكتاب وهو أساس للعقائد وأساس
 أساس كاقاله (قوله الحصر المذكور) اي حصر انتوقف على
 المسائل الاعتقادية (قوله وان سلم فاساس الفن) اي وان سلم انه
 الأساس اعم عما بالذات وبالواسطة فلا نسلم ان الكتاب أساس
 الكلام لعم توقف جميع الكلام عليه بل بعضاً و هو المسائل
 الاعتقادية فليس أساس الفن كله (قوله لا بعض مسائله)
 اي الموقف على الكتاب يعني الكلام وهو مسائل الاعتقادية
 فقط (قوله وان سلم فاساس الكتاب اه) اي وان سلم ان أساس
 البعض يسمى أساس الكل لتوقف الكل على بعضه فهو
 منوع بالنسبة الى البعض ايضاً (قوله فا ذكره اولاً) اي من قوله
 قلت اولاً الى قوله وثانياً قاله غياث الدين والضمير في قوله
 لكونه أساس الأساس راجع الى كلام غياث الدين والباء في قوله يانه
 يستلزم متعلق بابطال غياث و ضميره راجع الى التوجيه المذكور
 على ما ذكرتكم اي في الاصل حيث قلتم وأساس العقائد الإسلامية
 هو الكتاب اه اذا لم لا استغرق (قوله وهو) اي الكتاب لا يتوقف
 على المسائل الاعتقادية بل على بعضها (قوله فلا بد ان يردد
 بالمسائل التي جعلتموها أساساً له) اي في الاصل حيث قلتم وهما
 يتوقفان على المسائل الكلامية (قوله تملك المسائل الاعتقادية)
 اي التي توقف عليها الكتاب (قوله ومن جملتها) الواول الحال
 والضمير المؤنث عا دل للجميع لكونه عقائد او مسائل اولاً كتسابه
 التأنيث من المضاف اليه وفي بعض النسخ بجمع مسائل الكلام
 ومن جملتها اه وهي اظهر (قوله فالقرينة الثانية في استعمالها)
 الاولى في شمولها من شملهم الا من شملوا وشمولهم من حد
 علم ونصرفان الاستعمال لا يتعدى بنفسه بل بالباء او على معناه

الاستر على الاول والاحاطة على الثاني تنبئه لهذا فكرهم من يدعى
 الحذق يغفل عنه لما بينهما من التقارب في المعنى والمشاركة في المادة
 (قوله فالمراد بالمسائل الكلامية) اي التي ثبتت الكتاب والسنة
 يتوقف عليها المادة في بيان الحشى حاصل عبارة الخيال
 (قوله اذ ثبتت الكتاب والسنة اثنايتو قف اه) في شرح المواقف
 مانصه لولا ثبوت الصانع بصفاته لم يتم تصور علم التفسير والحديث
 ولا علم الفقه واصوله (قوله على ان قي توقيف الكتاب على مباحث
 النظر نظرا) كيف والقرن الاول كانوا في اقصى درجة الایمان
 بالكتاب والسنة مع عدم خطور مباحث النظر باليهم بل كمال القدماء
 كان خاليا عن تلك المباحث مع انهم اصنف حقيقة بهما امنا وحاصل
 ان الدليل الاجمالي كاف اذا لم يكن منازع في المدعى كافي المواقف
 وغيره (قوله قال ان سلم اه) جواب لما كان (قوله واجب عن
الاعتراض الثاني) اي الوارد على الترق (قوله لانه يتوقف
 بعض مسائله عليهما) كمسئلة اطلاق الشيء على المعدوم وعدم
 اطلاقه عليه وكمسئلة اطلاق الجسم على المركب من جوهرين
 فردین او ثلاثة او اربعة او ثمانية وغيرها (قوله فاعتبار قيد
 الحقيقة ليس بواجب) اي حقيقة الاتحاد التي افادها آنفا بقوله
 فلا يكون اسا سالاساس العقامد من حيث هو اساس (قوله لادلة
 التفصيلية) الدليل التفصيلي هو قولنا العالم متغير وكل متغير
 حادث في بيان قولنا العالم حادث والدليل الاجمالي هو التغير مثل
 عند اهل النظر هذا في القياس الاقتراني واما القياس الاستثنائي
 فالتفصيلي فيه المقدمة الشرطية والاستثنائية عندهم
 والاجمالي نفس المستثنى والاجمالي والتفصيلي في النقلية فهو دان
 في تعريف الفقه واصوله واما الاصوليون فالدليل عندهم مجرد
 كلام سجع في بحث خبر الرسول عند عدد اسباب العلم (قول الخيال

لكونه شهر) اي فلا يلزم التخصيص بلا مخصوص ولا اغفاء اللقب عن الوسم بالكلام (قوله والكلام) عطف على المجرور بالباء او ما اضيف اليه اي الموسوم بالكلام او بعلم الكلام ولا يجوز عطفه على الصفات لأن الكلام وحده علم لا جزء علم من كب بخلاف انتو حميد والصفات (قوله اشارة الى ان فوائد كثيرة آم) وهي الترقى من حضيض التقليد الى ذروة اليقين لنيل درجات خص بها العلاء بالنص وصححة الاعتقاد المتفرع عليه ساقحة العمل المسنودة بالنسبة اذا اعملا بلانية ولا نية بلا اعتقاد فلا قبل الاعمال الا بالاعتقاد وارشاد المسترشدين بايضاح الحجية والزمام المعاندين باقامة الجهة وحفظ قواعد الدين عن التزلزل بشبه المبطلين وبناء علوم التفسير والحديث والفقه عليه لانه اساسها وغايتها ذلك كله الغزو بسعادة الدارين وهو مبتهمي الاغراض وغاية الغايات هو مضطوب بذاته وغيره يقصد لاجله انتهى ملخصا من المواقف ثم لما كان المخصوصة بالشخص الاولين فقط وما سواهم من الفوائد بالنظر الى غيرها كا هو واضح بما حررته والراجحة منها الاولى ان علاقتها بانقوية النظرية خصها السارح بالاشارة (قوله والمآل واحد) وهو افاده عدم الاطلاق لكن مدلول الكلام متغير لأن الكنه على الاول للطاوى وعلى الثاني المقال معنى الطاوى على الاول المعرض وعلى الثاني جاعل المقال معرفنا باعتبار تشبيهه بالشخص (قوله كما في قوله ان المئتين وبلغتها) آخره قد احوجت سمعي الى ترجمان وقد وقع وبلغتها في اثناء الكلام بين اسم وخبر وهو اول اقسام الاعتراض المعدودة في التخصيص والقسم الثاني الواقع بين كلامين متصلين وجوز بعضهم وقوعه في آخر الكلام وبين كلامين غير متصلين ومانحن فيه انا هو من القسم الرابع قادر راجه في القسم الاول ليس بموجه ولك منع دلالته كلامه على ان تركينا

من قبيل تركيب ان المانين او بل المراد ان الوا و فيما نحن فيه اعترافية بعدها بهلة دعائية كالوا والتي في قول الساعر ان المانين آه وقد يشرح يكون الاعتراض فيما نحن فيه غير متفق عليه كما هو قضية الانحطاط المقاد من التشبيه والله تبارك وتعالى احیا قوله وعدل الى الجملة الاسمية اي لم يقل اللهم اهدنی الخبل قال والله الهادی الى سبیل الرشاد والمسؤول عنه لنکلیل العصمة والسداد روحنا الى انه تبارك وتعالی هاد ومسئول دائم (قوله والازهاق) وهو بالله له ان تحقيق وتکلیف العسر کافی الکشف وحواشیه (قوله ولا يمكن جعل وهو حسبي آه) لوقوعه فيه حالاً وقيد المسؤول او علة له ولا تصلح الانسائیة لشيء منها لكن قال المحسن في حواشیه على شرح التخیص للشارح مانحه ويجوز ان يكون معطوفاً على انا سئل او الجملة مستأنفة لمجرد النساء انتهی وعليه لا يتم قوله ولا يمكن آه الا بكلفة (قوله ولا يقول صاحبه الى قوله من المعینين) اي لا بالمعنى الذي جوزه الشارح في شرح التخیص ووصفة بالدقابة والحسن ولا بالمعنى الذي بيته السيد قدس سره ناقلاً عن صاحب الکشف (قوله فلا يتم جواب المحسن من قبله) اي من قبيل صاحب التخیص ويجوز رجع الضمير الى المحسن ايضاً وحينئذ يكون احترازاً عن الجواب الذي ينطلق عن السيد وعلى كل ينبغي كون اضافة الجواب الى المحسن للجهد لتحمیة جوابه الاول عند السیالکوی (قوله ولا فرق بين نعم الرجل زید او) استصعب المرحوم سچقلي زاده هذا الكلام بان مثل نعم الرجل زید صادق ان كان زید موصوفاً بالصفات الحميدة وكاذب ان كان بخلافه فقال ولم اريانا يكشف القناع هنا انتهی اقول شكل الرضی في شرح الكافية فيكون فعل المدح والذم وكثير من الانسائیات مفيدة للانشاء وخالف في ذلك جهور التحاه وحقق السيد السند قدس سره في حاشیته على الرضی في بيان حقيقة قول التحاه وازاحة اشكال الرضی ما يکفى

ويشق ويكتشف القناع وباجملة فان قلد المستصعب المذكور قول الرضى فنعم الرجل زيد اخبارى عنده كما سبق له المحسى عنه واوضحه قريبا وان ذهب الى قول الجمهور الذى هو الصواب الذى بينه السيد فى حواشى الرضى فلا يكون لاستصعبه معنى سوى قلة التدبر فليرا جمع مع التأمل الصادق والله الموفق (قوله وقد ذكر الشيخ الرضى اه) قال الرضى معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد وذلك اسلوب معنى الزمان والحدث منه فصار نعم كأنه صفة مشبهة والتركيب مجرد قطعية اذ كل فعل في المعنى صفة لفاعلها انتهى بتلخيص وتصرف (قول الخيال وليس هذا مختصا به) وجد توهם هذا الاختصاص ان الجملتين المختلفتين خبرا وانباء اذا وقعا في حيز القول لم يردهما الا اللفاظ والنسبة الكائنة بين اجزائهما ليست مقصودة اصلا فتنكسر سورة الاختلاف ويبدل الانقضاض بالاختلاف بخلاف ما اذا كانتا خبرين هنا فان النسبة بين اجزائهما مقصودة قطعا لكن لا بالذات وب مجرد تبعيتها لها قصدا لا يوجب جواز العطف ومن ثم ادعى بعضهم الاختصاص السبق وقال المثال المذكور مصنوع بوروده نوع ولئن سأله فأقول الان دعواه غير مسموعة ومناقشته في المثال مدفوعة مالا يخفى من تحرير المحتوى Anfaوسالغا (قوله وهو خبرية) اي لازمها مخلما من الاعراب (قوله لأن الحسب يعني الحسب) واضافته الى ضمير المتكلم لغظية والا فالمبدأ الى قوله في كلام البلغاء فيه امور الاول ان اضافة اسم الفاعل الى المقدمة تكون لغظية اذا لم يكن بمعنى الماضي او الاستمرار كاهنا مثل انا تكون لغظية اذا لم يكن بمعنى الماضي او الاستمرار كاهنا وما حينيذ فهى معنوية تختلف للكسائى ومذهبها مردود كما تقرر في التحو والثاقى ان وجوب تقديم المبتدأ في صورة كونهم ماعرفتى ليس على اطلاقه كما صرحت به الرضى وغيره اذ على تقدير وجود

القرينة على كون المبتدأ مبتدأ والخبر خبراً يجوز تقديم الخبر كما في أبو حنيفة أبو يوسف وبنو بني وابن أثنا ولعاب الافتراض القاتلات لعابه والقرينة قائمة فيما نحن فيه اذا المقصود الحكم عليه تبارك وتعالى بأنه كاف لا على الكاف بأنه هو كما لا يخفى على ذوى الفطرة السليمة الثالث ان قوله في كلام البلغاء ليس في محله اذ لا فرق عند البلغاء وغيرهم في وجوب التقدير بلا قرينة وعدهم بها والرابع يجوز كون حسينا خبراما قدما معرفة لما حررته فالصواب التمسك به لأنه لا يجوز كون الاضافة لفظية ما هي في الوجه الاول (قوله واضافته الى ضمير المتكلم لفظية) ومن ثم استعمل في حيز النكارة مضافاً قال الجواهري في الصحاح وهذا رجل حسبيك من رجل وهو مدح النكارة لأن فيه تأويل فعل كان قال محسبيك اي كاف لك يستوي فيه الواحد والجمع والثنية لأنهم مصدر وتقول في المعرفة هذا عبد الله حسبيك من رجل فتنصب حسبيك على الحال انتهى ولا يخفى ان النكارة ناشئة من الخدوات كما افهمه تعليمي الجواهري وتمثيله ايضاً وهو لا يجوز في صفات الباري تعالى كما هو المقرر (قوله مع ماسبق) اي من بمحى حذفه في الاستعمال وانتقال الذهن اليه (قوله من ان تقدير المبتدأ) بان يقال حسينا الله وهو نعم الوكيل (قوله وعلى هذا) اي كون هو خبراً (قوله واما على تقدير المبتدأ) اي مقدماً بان يقال وهو نعم الوكيل (قوله لان التأويل) علة الاندفاع (قوله وعلى تقدير التأثير) هذان اطر الى قول الفاضل المحسنى وعلى هذا لا يكون من قبيل اه (قوله لقطعية دلالته) اي دلالة قوله تعالى وقالوا حسينا الله ونعم الوكيل على جواز عطف الانشاء على الاخبار الذي له محل من الاعراب (قوله وعلى الثاني لا يكون الواو من الحكاية) اي ولكن المعطوف جملة انشائية لها محل من الاعراب والمعطوف عليه مفردان لم نؤله

يحسبنا او جملة خبرية ان او لناته به والحاصل ان ابضال اصل
 الاستدلال على الاول قطعى كابطال طريقه على الثاني وكوف
 يعني احتمال الثاني مبطلا لاصل الاستدلال ايضا لا يخل بالتقابل
كما لا ينسى (قوله ان ما اورده المحتوى) اي الخيال (قوله انما يرد
 و كان معنى قوله) اي السيف (قوله لا يمكن للمعارض) اي الشارح
 (قوله وهذا المعنى عرق) كذا قال المحتوى المدقق نقل عن الشارح
 في التلويم وقال القطب في شرح الشهبية ان الحكم فيما بينهم
 اي المنطقين مقول بالاشارة على المعنيين المذكورين وهو ظاهر
 في خلاف ما هننا (قوله واعلم انه قد حرق) اي في المنطق (قوله
 فان تردد فيه) اي في الحصول واللاحصول وافراد الضمير مع
 تعدد المرجع جائز بل واجب في المعطى باو (قوله اثنان تصوريان)
هما تصورها من حيث هي وتصورها مع التردد في الحصول
واللاحصول والذى لا يحتمل التقييد اولهما (قوله ليس ادرالك
 وفروعها فقط) اي بلا انضمام قيد الرighthan والتسليم لانه حينئذ
 يشمل ادراك الثالث ونحوه للنسبة التامة وهو ليس حكمها بالمعنى
 اثناي اذ هو مراد للتصديق ولا تصديق في صورة الشك
 والترقب الذي في كلامه صريح فيما قوله وكذا سوق عبارته فمارتبه
 السيف الكوفي عليه يجب فهمه المراد الى قوله ليس بشيء ليس بشيء
 وكذلك تحريرات الموجهين لكلامه فما الحقيقة يقول الشاعر سارت
 من سرقة وسرت مغربا * ستان بين مشرق ومغرب * ثم حاصل كلام
 المحتوى المدقق ابداء مناقاة بين كلامي المولى الخيالي بحسب الظاهر
 اذ يشعر قوله ايجابا او سلبابا المراد النسبة التامة الخبرية لانهما
 مالم يجعلها يعني الواقع والا وقوع لا يرد ان الاعلى النسبة التامة
 الخبرية ويشعر قوله وقوع النسبة آه ان المراد بالنسبة التي اضيف
 اليها الوقع هي النسبة التقييدية بحسب الظاهر ايضا بقرينة

الاضافة وانتعتبر بالادراك الذي يعم الاعذان وغيره فالاولى ان يعبر بالاعذان للنسبة كما عبر به الشارح في التمهذب فيندفع عنه الكل وليس في كلامه ما يدل على اختيار مذهب المتأخر بن من اثبات النسبة للتقييدية حتى يرد المبه قوله على انك قد عرفت ان ليس الخ ولا اظنك في مرية مماقللت بعد المراجعة وحسن التأمل والله تبارك وتعالى اعلم (قوله والازم ازيد ياد اجزاء القضية وتصورات التصديق) هذا الاستدلال من المحسني لا يفيد سوى التسجيف فان القائلين بالنسبة بين بين يلزمون هاتين النيادتين وهما مقصودتان عند هم كالابنخفي على من يطلع على حقيقة دعويهم ونتيتها (قوله وهذا مصطلح الاصوليين من الاساعرة) اي لام الماتريدية ولا من المعتزلة فانهم اعترضوا هذا التعريف بوجوه اجاب عنها البيضاوى في منها جه وآخر دفعها اغيرة فليراجع شروح المنهاج او تلوين السارح (قوله فيكون خطابا في الازل) عبارة العضد اى في نسبة الكلام في الازل خطابا خلافا وهو مبني على تفسير الخطاب فان قلنا انه الكلام الذي علمته يفهم كان خطابا وان قلنا انه الكلام الذي افهمن لم يكن خطابا ويتبين عليه ان الكلام حكم في الازل او يصرح بما لا يزال انتهت (قوله وما ماخوطب به) عطف على قوله اما الكلام النفسي في قوله المراد به هنا اما الكلام النفسي وعديل له (قوله غير شامل خواص النبي) صلي الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم هي اما من الواجبات عليه كالضحى والوتر وركعت الفجر والسبوك والاضحية والمشاورة والمصايرة مع كثرة العدو واتمام التضوع واداء الفرض بلا خلل وغيرها او من المحرمات كضلق الصدقة والكتابة والشجر ونزع اللامة قبل الحرب اذا ليس بها عينا ومد العين الى ما متنع به الكفار استحسانا وتحميا ان يكون له منه

و خائنة الاعين الى مباح من قتل او ضرب اى الاعياء اليه
و غيرها و من المباحثات كأنك في المسجد جنباً والنظر والخلوة
بالاجنبية والقبلة في الصوم مع قوة الشهوة ونكاح اكبر من اربع
وصلة الوتر على الراحله مع وجوبها عليه والنكاح بلفظ الهيبة
من جهة المرأة ونكاح المرأة في الاحرام وبلامهر ولا رضاها
و بلا ولد وبالشهود وتنبيح من شاء منهن ساء بلا اذنهما واذن وليهما
واجبار الصغيرة من غير بناته الى غير ذلك (قوله وسيجيء)
اى في مسئلة الكلام (قوله ما خطوب به) اى امر به او كلف به
وهو اولى لسمول النهى والباء للسيبية (قوله وان كان المراد
ما يقع به التخاطب كقول افعل في النفس (قوله واما على المساحة)
اى ذكر الآخر في موضع ما ترتيب عليه (قوله واما على ما ذكره
بعض المحققين) هو العلامة عضد الدين في شرح مختصر الاصول
وقال الشارح في شرح كلامه هذا ان الخطاب صفة تحاك ومتعلق
بنقل المكلف فيما يثار اضفته الى الحكم يسمى ايجابا او ال فعل
وجواباً والحقيقة واحدة وانتغير اعتباري وحينئذ يندفع ما يقال
ان الحكم هو الذر الثابت بالخطاب لنفس الخطاب وان في جعل
الوجوب والحرمة من اقسام الحكم تسامحاً انتهى بحروفه
اقول وفي قول الخيانة كالوجوب والاباحة وقول المحتشى
من التدب المحشى الشارحة اليه لكنه ينافق التوجيه الاول (قوله فلو كان
المراد هـ هنا مصطلح الاصوليين لم يكن علم الكلام عملاً بالاحكام
الشرعية) اى فلا يجوز تقسيم الاحكام الى العملية والاعتقادية
وقد قسمها الشارح اليهما (قوله كون تلك الاحكام معلومات له)
عبارة المحتشى المدقق كون معلومات العلم تلك الاحكام الخ وهي
اوافق بالمقصود وهو انبات لزوم الختصار الكلام في الوجوب
واخواته فالاولى التعبير بها او اضافة المعلومات الى ضمير العلم
ليفيد العموم المقرر في الجمجم المضاف لكن ظهور المراد وجل

المحسني على ماصنعته (قوله والالم يطأنا بق قوله) اي قول الشارح في وجه تسمية الفقه بعلم الشرائع والأحكام من قوله لما انها لا تستفاد الى قوله الا اليها فانه يصيغ المحصلة قوله والالم يطأب (قوله معناه حينئذ) اي حين كون الاحكام بعضها من معلوماته (قوله ولا يتحقق ركائزه) قد يدفعهم منه انه لولار كافية تركيه يصح وهو غير صحيح اذ الاحكام الخامسة في نفس الامر كل معلومات الفقه ولا يعلم متى غيرها الاستطرادا وهو واضح (قول اثنين الى رحمة الله لهم الان يتحمل على التجريد في الاول او التأكيد في الثاني او يجعل التعريف للحكم الشرعي) على التقادير الثلاث يتدفع به لزوم الاستدرار لكن لزوم الانصاف باق فلا يجوز ارادة المعنى الثالث فالمراد اما الاول او الثاني (قوله ويقال الخطابات الشرعية) يعني يراد بالحكم الخطاب المجرد عن الاضافة اليه تبارك وتعالى فيصير الاحكام الشرعية في قوة الخطابات الشرعية فلا استدرار لاجعدم اخذ الشرعية في تعريف الخطاب (قوله او يجعل التعريف) اي يقولهم خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين الخ تعريفا للحكم الشرعي اه ويراد حينئذ من الاحكام الموصوفة بالشرعية في كلام الشارح الخطاب بلا تقييد باضافته اليه تعالى ويكون المراد من كون المعنى الثالث مرادا حينئذ كونه مرادا من المركب لا الموصوف فقط بخلاف صورة التجريد والتأكيد ويحوز المثل على المساحة بين يراد بالمعنى الثابت الخطاب سواء اضيف اليه تعالى او لا (قوله بلا تكلف) متعلق بحمل العلم المأرا ويعامله اعني يصحح كما يدل عليه سابق الكلام ولا حقه (قوله ويؤيده) اي يؤيد كون المعنى الاول مرادا (قوله اذ لا معنى له اي وقدة، عدم ارادة المعنى الثالث لاستلزماته الفساد (قوله لابد ان يجعل العلمن) اي في قول الشارح و العلم المتعلق بالاولى يسمى

علم السراريم وبالتانية علم التوحيد والصفات (قوله بالنسبة الى فهم الآخر) اي فلا يخرج كلام شيء من الفرق الاسلامية مع ان اكبر مسائل ما بعد الفرق الناجية تخالف السريع في نفس الامر (قوله كالابهى للفلسفة) منوال لـ المشكلة (قوله في كلام الموضوعين) اي موضع التعلق بكيفية العمل والتتعلق بنفس الاعتقاد (قوله بكيفية العمل) متعلق بالتعلق وضمير لكونها راجع الى اكيفية (قوله احد طرفيه) اي طرف الحكم والطرف الآخر العمل وسيأتي سر عدم انتعرض له وضمير تعلقه راجع الى الحكم ايضا (قوله لانه) اي الاعتقاد (قوله المقصود منها) اي من الاحكام (قوله في قوله بالاعتقاد) اي كما في سق الناف (قوله كما حفظه السيد السندي قيس سره الح) خلاصة ما ذكره السيد انه الغيبة عملة ومتقدمة ذهنا ومعلوماً ومتاخراً خارجاً فاللازم من غاية السعي لنفسه كون وجوده الذهني عليه لوجوده الخارجي فلا يلزم كون اسبي عليه نفسه لما بين الوجودين من المعايرة الظاهرة ويرد عليه ان العلوم من الصور الذهنية ولا وجود لها خارجاً فكيف يتم فيها الجواب المأذون بـ الوجود الخارجي لما هو غاية لنفسه والجواب ان العلم له في الذهن وجودان ذهني وهو تصوره قبل تعلمه واصيل و هو حصوله في الذهن بعد تعلمه بنفسه كما ان الجبان يتصور السجاعة فيكون عنده صورتها لانفسها ومحصله الفرق بين حصول النبي بنفسه في الذهن وبصورته فيه والاول يوجب الاختلاف فيقال رجل سجاع ملا دون الثاني فالعلم باعتبار الوجود الثاني عليه لنفسه باعتبار الوجود الاول والثانى بالنسبة الى الاول كا وجود الذهني بالنسبة الى الخارجي (قول المولى الخيالي وانما يعتبر التعلق بنفس العمل اه) جواب سؤال وهو يقرر بوجهين احداهما انه لاماعم التعلق صحيح اعتباره

في حاشيته عليه مامعنده اشار به الى جواب ماقيل ان اريد بالعمل في قوله العميلية عمل الجواز ففقط خرج عنده العلم بایجاب النية وتحريم الرياء والحسد ونحو ذلك مع انه من الفقه او مايسمى القلب دخل فيه الاعتقادات التي هي اصول الدين وحاصل الجواب اختيار العموم فيدخل ایجاب النية ونحوه مما تقدم وباستعلق بالكيفية دون حصول النفس في القلب خرج الاعتقادات اذا تعلق بي نفسها على ان فرقاً واصحابين فعل القلب وأعلم القائم به اذا الاول من قبل الارادة والفرق بين العلم والارادة من المسلمات في علم الكلام والوحدانيات للخواص والعوام انتهى معنى كلامه وبه ينهد هاستيد المحسني بناته من القواعد ويظهر ان ماذهب اليه الفاضل المحسني لا يحيى عنه والله تعالى اعلم (قوله فان المعطوف والممعطوف عليه مجموع الجار وال مجرور) اي وهو منصوب على المفعولية للفظ المتعلق (قوله الى ان له مباحث اخرى) اي غير التوحيد والصفات (قوله بل حصلوا الكل منها بحاجة على حسنة) كما ينقله قريباً عن السارح في اخر هذا الكتاب (قوله والحال انه من مقاصد عبده الكلام) اي فان دفع توهם عدم نفع هذه العلاوة على كل تقدير لما هو يقصد له تكون المقصد ان يكون الكلام بمحض غير الذات والصفات حتى يكون المذكور بعضاً منه ووجود بحث آخر من علم آخر كلاماً من الفقه لا يحيى سبيلاً اصلاً اذهى من الفقه اصلة واستحقاقاً ومن الكلام جعلاً واعتباراً كما سيصرح به ووقع المولى سچقلى زاده في هذا التوهם في تحسينه قول المحسني المدقق في هذا المقام (قوله لانه ليس علاوة) علة الاندفاع (قوله اذهى مورمكنة) عبارة شرح المقاصد وهي امور كلية (قوله من غير ان يقصد حصولها اه) اي وبه صار الوجوب كعائداً لا عينياً (قوله مع القطع بأنه ليس للبحث اه) اي لعدم عمومها في المكلفين

لكونها محولة الى اهل الخلل والعقد من العلماء والرؤساء ووجوه الناس والتدرة عمله بالنسبة الى غالب الاعمال البدنية اذ قد لا يحتاج اليه قرون الاستقرارها في اهل بيت وانتقالها عن اكابر الى اكابر من غير حاجة الى اجماع اهل الخلل والعقد قبل قدلا يحتاج الى الاستخلاف ايضا ففي كلامه اشارة الى دفع ما يقال خالية هذا كله جواز ادراجهم في الكلام لا اخراجهم له عن الفقه الذي الاصل دخوله فيه فإنه ان لم يختص به فلا اقل من ذكره في الختن اظير ما هي في كون الاجماع بحجة بالنسبة الى الاصوليين (قوله الحق المتكلسون) جواب لما (قوله منعاه) اسم ان في قوله ان من الامامة او (قوله اذهب في الاصل) علة الاندماج (قوله اسرار وقرب العهد بزمامه) القرب عطف على بركة صحبة النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم فهو ايضًا في حيز الباء السبيبية والمجموع بيان لوجه صفاء تقادم الصحابة والتابعين الاول للاول والثانى للثانى وقوله لقلة الواقع مع ما بعده هو المعرض على قوله لصفاء عقائدهم او ومنه يعلم انقطان ما في كلام المحسني (قوله الخيانى اى سبب استغائهم) تفسير للاختصاص فقط (قوله اى للاهتمام بغير الاختصاص) اى بقرينة المقابلة (قوله مثل العناية) بالدليل الذي هو الاصل لترتب الدعوى عليه لامتناع اذا المقصود اصالة الدعوى ويؤتى بالدليل لاجلها اشاره به الى وجاه الاهتمام (قوله لا لاحقى يعني انه ليس بعدم التدوين وجه سوى ما ذكر اصلا) اى لان لتركهم التدوين سببا آخر سوى ما ذكر من الاستغناء وهو التهى عن تدوين غير القرآن خوف النباسه بغيره عند العوام ففي صحيح مسلم لاتكتبو اعني غير القرآن ومن كتب عن غير القرآن فليسميه الى ان زال خوف الناس القرآن بغيره آخر عهد التابعين ودعت الحاجة الى التدوين

ففعلوه وما صدر عن بعض الاصحاب رضي الله تعالى عنهم
 اجمعين من كتابة شيء غير القرآن نادرا كان مأمون الغائبة
ولم يطلع عليه غير اهل التوزير والله تبارك وتعالى اعلم (قوله سوى
 ما ذكر) اي من الاستثناء (قوله فيه ان ما لا يحيى) في شرح
 الالغية العراقية لساطتها والقاضي زكريا والاسعاف للسيوطى
 نحو ما قوله المولى الحسن عن انقريب لكن في تنوير الحولات
 النص عن ابن سعد على انه من التابعين وكون محمود بن ربيع
 رضي الله تعالى عنه آخر من مات من الاصحاب بالمدينة وفاته
 في سنة تسعة وسبعين وان ما لا يحيى عليه ولد بهافى ثلث وسبعين
 او قرابة ذلك ففقط واقام بهما الى ان توفي ودفن سنة تسعة وسبعين
 وماة عن خمس وثمانين سنة مع ان المثبت مقدم على النايف يرجح
 تابعيته وبالمثل في تابعيته خلاف كلا مام ابى حنيفة رحمه الله
 فاجزء عدم الجزم باحد الظروفين (قوله كالزهري) محمد بن
مسلم بن عبيدة الله بن شهاب الزهري التابع الصغير (قوله
 والانصارى) يحيى بن سعيد بن قيس الانصارى المدنى التابعى
 قاضى المدينة المتوفى سنة ثمان وسبعين ومائة واما يحيى بن سعيد
 الغطان التميمي البصري المبشر بامان من الله تعالى فهو
من تلامذة عالى رضى الله عنهم اجمعين (قوله في حديث روايد بالاحكام
المعنى الاول) اي النسبة التامة الخبرية (قوله لما هو المشهور)
 اي من ان الفقه العلم بالاحكام الحية (قوله لكن لا يناسب ما ذكره فيما بعد)
 من قوله ومعرفة احوال الادلة اجمالا لفظا اجمالا مانع عن ارادة
 الجزئية (قوله اقول وسيأتي لك ما يدفعه) وهو ان اجمالا متعلق
 بالمعرفة والمراد بالمعرفة الاجالية معرفة الاحوال الجزئية للادلة
 التفصيلية في ضمن القضايا الكلية فلامنافاة بين جزئية الاحوال
 وبين معرفتها اجمالانعم اذا كان اجمالا متعلقا بما لا دلة حصلت

المسافة كلياً فيهم محسنة كره (قوله أى فائدة في اعتبار اه) اقول من فائده كون تلك الأحكام الجزئية هي المقصودة للشارع المرتب على هما سعادة الدارين وإنما تقصد أحكام الكلية التي توصل بها اليها وهو ظاهر والله تبارك وتعالى أعلم (قوله قال الحسن المدقق) أى في بيان المخاير الاعتبارية (قوله من غير اعتبار حصولها في النفوس) أى بانفسها باب يتصور قبل التعلم والاتصاف بها غالحاً على في النفس حينئذ صورها لا انفها فهـى بهذه الاعتبار تفيد حصولها في النفس أى اتصاف النفس بها حتى يقال لها عالمـة وما لهـ افادـة وجودـها الـ ذهـنـي بـ وجـودـها الـ خـارـجـي وـ هوـ فيـ غـايـةـ الـ حـسـنـ وـ الـ اـتـقـانـ وـ قـوـلـ الحـسـنـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ انـ حـسـولـ فيـ الـ ذـهـنـ مـعـتـرـفـ فيـ حـقـيـقـةـ الـ عـلـمـ اـهـ وـ قـوـلـهـ اـيـضاـ لـامـعـنـيـ لـاقـادـتهاـ معـ قـضـعـ اـنـخـذـرـ عنـ حـسـولـهاـ فـيـهاـ بـيـانـ عـلـىـ الـذـهـولـ حـنـ الفـرقـ بـيـنـ حـسـولـ نـفـسـ الـعـلـمـ فيـ الـذـهـنـ وـ حـسـولـ صـورـتـهـ فـيـدـ وـقـدـ هـرـ بـيـانـهـ عـنـ السـيـدـ قدـسـ سـرـهـ فيـ حـاشـيـةـ شـرـحـ المـظـالـعـ بـعـاـلـمـ زـيـدـ عـلـيـهـ فـرـاجـعـهـ وـالـلـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ الـمـدـحـمـ لـلـصـوـابـ وـالـيـهـ الـمـرـجـعـ وـالـمـأـبـ (قوله بتكلف لا يليق بمقام التعریف) وجهه ان الذهن لا يتبدّل من انتقاله الا الى التغيير الذاتي واللائق بالتعريف المعنى النظاهر فالمراد خفي والظاهر غير مراد وهو مخل بالتعريف جداً (قوله لتغيير الكل والجزء بالذات) أى لغة لا في اصطلاح متكلم اهل السنة فلابد في مasisati في بحث وجوب الصانع من عدم المغايرة ينتهي الى ان المراد به عدمها في اصطلاحهم كما سنشد ببيانه ثم انه شاء الله تبارك وتعالى (قوله وفيه ما حسر في انتوجيه الثنائي) أى من قوله أى فائدة في اعتبار افادـةـ اـهـ وقدـ كـتـبتـ لـكـ اـخـوابـ عـنـهـ نـعـمـهـ (قولهـ وـ جـعـلـ كـوـنـ التـعـرـيفـ) عـطـفـ عـلـىـ صـرـحـ (قولـهـ وـاـمـاـ الـجـوابـ الـاـوـلـ وـالـثـانـيـ وـالـثـالـثـ اـهـ) وـهـوـ الـفـرقـ بـيـنـ

المفيد والمفad يكون الاول المسائل والناتى الاحكام بمعنى النسبة الخبرية والجواب الناتى يكون المفيد العلم بالاحكام الكلية والمفad المعرفة بالاحكام الجزئية والجواب الناتى كفاية التغاير الاعتباري بينهما والصواب الاقتصر على الجواب الناتى وانالت كمالا ينفي وهو الذى في بعض النسخ (قول الشارح ظاهر هذا الكلام آه) وجده الظہور ان قسمة المنقسم المحصر في ابواب المئانية من تقسيم الشىء إلى اجزائه والملائكة من الكيفيات الراسخة في النفس وهي لاتقبل القسمة بالذات لأن العلوم المدونة تصرف بحسب الظاهر القواعد اذا لم تكن قرينة فلا يصح استشهاده بهذا الكلام لما هو بصدده (قول الخيال فسباق الكلام آه) قال الفاضل الحنفى لفظ السباق ههنا بالباء المقوطة بنقطة واحدة انتهت وليس له شاهد في اللغة ولا داع ههنا لأنه بالمشاة التحتية بمعنى الكلام المسوق لإبيان المقصود سباقا كان أو لا حقا كما صرحت به ابن أبي شريف في حاشية جمع الجماع (قوله وأما على باق الاجوبة فيندفع) اي الاراد بلزم فقاھة المقلد مع انه ليس بحقيقة اجماعا (قول الخيال متعلق بالمعرفة) اي تعلقا لغوييا على ان يكون ظرفا مستقررا صفة لمعرفة في قوله يفيد معرفة الاحكام اي يفيد معرفة الاحكام الحاصلة عن ادلتها كذا قال الحق ابن أبي شريف وبجوز اراده التعلق الاصطلاحي تكون عن ادلتها ظرفا لغويا مفعولا به لمعرفة ولا فرق بين الوجهين في اخراج العلين بعد ملاحظة الحثيثة (قوله لنبوت لا ادرى) قوله لا ادرى ليس مخصوصا بما لك رضى الله تعالى عنه فقد صدر عن كل من الائمة الثلاثة ايضا بل عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم وجريل عليه السلام كما في حاشية ابن أبي شريف على شرح جمع الجماع ولعل وجه تخصيص

مالك رضي الله عنه بالذكر انه لم يعلم انه وقع عن غيره في مجلس واحد بضعا وثلثين مرة فقد نقل الكمال في حاشيته المارة عن ابن عبد البر عن الهيثم بن جحيل عن مالك رضي الله تعالى عنه انه سئل عن ثمان واربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها لا ادري (قوله وعلى الاول المراد) اي التعلق بالمعرفة سواء حالا او تميزا (قوله وانما اختاره هذا التعريف) اي معرفة احوال الادلة اجمالا في افتراضها الاحكام او مايفيدها اختياره على العلم بالقواعد الكلية الخ كافي المختصر وعلى دلائل الفقه الاجمالية كافي جمع الجواجم وعلى معرفتها مع كافية الاستفادة وحال المستفيد كافي المنهاج وعلى غير ذلك وعلم بما قدمنه ان المستحسن في اختيار راجع للنarrاج وكذا كل الضمائر التي بعد قوله اقول الى آخر ماساقه (قوله ويعلن الجواب بان المعرف بالتعريف المذكور) اي بالعلم بالقواعد الكلية اية وصل بها الى استنباط الاحكام (قوله العلم بالعقائد الدينية عن ادلتها التفصيلية البقينية) الذي في شرح الجوهرة للمحقق اللقاني ومن انتهت ذي و المقادص للعلامة التفتازاني والمواقف عدم ذكر التفصيلية فهو من سهو النساخ توهّمه عما قبله ولا وجّه له وان اتفقت عليه جميع السخن التي رأيتها (قوله قال الفاضل المحسني وما الجواب الثاني فلا يجري ههنا لان العقائد الاسلامية اكثرها شخصية الخ) عبارة الفاضل المحسني لأن كثيرا من المسائل الكلامية قضايا شخصية كقولنا الله تعالى قادر عالم ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نبي صادق الى غير ذلك انتهت اشار بلفظ الغير الى حدوث العالم وثبتت الجنة والنار والصراط والميراث ونحو ذلك فان موضوعاته اشخاص فالقضايا شخصية وما غير اليه المولى المحسني كلامه منظوريه لوجوه اما اولا فلان نسبة اليه ليست صحيحة واما ثانيا

فلما فرق النساعي بين الكثير والأكثر وأماناته فلان موضوعية ذاته تعالى مع أنه سبق له اختيار خلافه وفاقا للجمهور تنافي قوله و محمد صلى الله تعالى عليه وسلم نبي وما أشار إليه بغير ذلك ظاهرًا فالمحشى رحمة الله تعالى عدل عن نهجه النقل باللفظ ولم يصادف منه بعث النقل بالمعنى وأما رابعا فلان تنظيره الآتي مبني على موضوعية ذاته تعالى فقط وليس لها في كلام الفاضل أثر وإنما اضافته إليه هو كيف يؤخذ به عالم يقل به والله تبارك وتعالى أعلم (قول اختياري رحمة الله أود ذكر وجه التخصيص) وهو قول الشارح تميز في تعلييل قوله شخص به ولم يطلق على غيره (قوله اعتراض عليه) أي بقوله وفيه ما فيه (قوله جوازان يكون أهلها غير الفاسق) أي من الملاكمة والانتباه وصلحاء المؤمنين كما هو المستور في التفاسير من الخلاف في أن أهل الاعراف قوم علت درجاتهم عن أهل الجنة أو انحطت درجتهم عنهم (قوله حتى يحكم الله تعالى بعائشة) ثم يدخل الجنة ويخلد فيها (قوله أي بزمان فقد النبي عليه السلام أخ) الأولى هو الزمان الواقع بين موت النبي وبعث النبي آخر ومن لم يصل إليه دعوة النبي في حكم أهل الغترة ولو كان في حياة ذلك النبي ومن وصل إليه فليس في حكمهم وان كان بعد موته ولا سيما في هذه الأمة المرحومة (قوله وهو منافق لدليلهم الآتي) أي للشارح في شرح قول المص والكبيرة لا تخرج العبد من الإيمان ولا ندخله في الكفر حيث يقول اختبرت المعتزلة بوجهين الأول أن الأمة بعد اتفاقهم على أن هرتكب الكبيرة فاسق اختلفوا في أنه مؤمن وهو مذهب أهل السنة أو كافر وهو مذهب الخوارج ومنافق وهو قول الحسن البصري رحمة الله تعالى المرجوع عنه كما سيأتي فأخذنا بالاتفاق عليه وتركا المختلف فيه انتهى بل لفظه هزيد عليه ومنه يعلم ما في نقل المحشى من القصور (قوله والمرجحة مؤمنين) أرادوا به

ما يهم أهل السنة جهلاً وعندما وكم إذا يسمونهم مجبرة وجبرية
وبسطلة كما تكرر من المختسر في الكشاف وبالغ شراحته في تقريره
وتسفيهه على ذلك فالقسمة مخمسة في الواقع ويجوز لفظ المرجحة
بالهمزة والياء (قوله وركاً مختلف فيه) وهو الإيمان والتفاق
والكفر (قوله فإنه في الحقيقة آيات علة) لقوله وهو مناف لدلية لهم
(قوله على مانقله في البداية) هي كتاب في الكلام الفه
أبوابرهيم بن عبيد الله فسر حمه بنفسه شرحه أوله بداية الكلام
بذكر الملوك العلام كذا في كشف الضنون وسيجيئ ما فيه ومن قات
برجوع الحسن البصري حسن جلبي في حاشيته على شرح المواقف
والقاضي زكريا والمحقق أكمال ابن أبي شريف في خاتمة بهما
على هذا الشرح وعبارة أكمال قد حكي عنه الرجوع عن هذا
القول إلى القول بأنه مؤمن عاص انتهت ويؤيد هذه المقاومة ثلث
القسمة في شرح الجوهرة حيث صرخ بأن المؤمن عندنا لا يكفر
بالذنوب ويکفر عند الخوارج بكل ذنب ويخرج عند المعتزلة
عن الإيمان بالكبيرة ولا يدخل في الكفر ويسمى فاسفاًاته بمعنى
فسكته عن مذهب الحسن في معرض البيان يدل على أنه ليس له
مذهب مخالف لسائر أهل السنة فالمجد لله رب العالمين (قوله واسكاته)
إى اسكات أبي على الجبائى الذى هو من معتزلة البصرة على مذهب
ومذهب غيره من معتزلة البصرة لامن مطلق المعتزلة الشامل لمعزلة
بغداد أيضاً كايدل عليه ما قبله وما سيجيء من المحسنى على قول الخيالى
في تفسير قول معتزلة بغداد بمعنى الا وفق في الحكمة والتدبر وقضية
قواعد الاعتزاز وصرىح قول الدواني والشارح في شرح المقاصد
أن الأصلح في كلام البعدادية والبصرية بمعنى أصلح بالنسبة للشخص
واما ايجاب الاصلح بالنسبة للكل من حيث الكل فهو مذهب
الفلاسفة ليس الا ويه يعلم بطلان ما يتصل به الفاضل الاسفرايني

في حاشية على هذا المقام مما سبق عن المولى الحشبي بعده حيث يقول عن لسان الجبائلي الأصلح واجب على الله تعالى اذا لم يوجب تركه حفظ اصلح آخر على آخر هذيناه الذي ساقه الحشبي وكذا يعلم بطلان كثيرون من مقدمات الحشبي رحمة الله تعالى (قوله نعم يتم هذا الجواب اذا كان المراد بالاصلح الاوافق للحكمة) اي كما هو مذهب معتزلة بغداد بضم الحشبي تبعاً للخيالي ومر ويأتي رد وكيف يتحقق على العاقل المنصف انه لو كانت فرقه من المعتزلة يقولون بالنظام الأكمل الذي لا يرد عليه شيء مما ذكر من الإيراد لكن الأشعري يرجع الى تلك الفرقه وان لم يهتم الجبائلي حين المناقشه الى طريق الجواب ولم يخرج عن الاعتزاز بالكلية ولم يبذل الجهد في ابطال آرائهم طرائقاً حفظ هذه الابحاث السريعة ولا تلتفت لكل شبهة ضعيفة (قوله في اعلى المترتبتين) اي الاعيان فالاولى المنازل لأن المترتبة عندهم ثلاثة الكفر والفسق والإيمان وهو اعلى النلندة ويجوز ان يراد به الجنة هنا فالثانية في محلها لكن فيه ايها مفاسد (قوله اولم يكن الخ) قلد فيما المولى الخيالي وهو اخذ بالمبادر من لفظ الحكمة والتدبیر فخلط بين مذهب المعتزلة والفلسفه وقد سبق منها المعتزلة كلهم متفقون على ايمان بصلاح الاصلح بالنسبة للشخص عليه تعالى وشيد ناركانه بالنقل والعقل فكان وجه تعبير معتزلة بغداد بالاوافق في الحكمة والتدبیر المؤهم خلاف مرادهم انهم لما التزموا وجوب الاصلح في الدين والدنيا وان حال اهل الدنيا تکذبهم لكثره الضرر وعموم اسباب الهموم عند غالب الخلق فسرروا ما التزموا بذلك رد الماكدان يورد على كلامهم بان مرادنا بالاصلح للشخص في الدنيا والدين الاصلح فيهما بمعنى الاوافق في الحكمة والتدبیر فكل ما جرى على احد من المصائب يقولون هو اصلح له في الحكمة وان لم يفهمه ولو ارادوا الاصلح

بالنسبة إلى السكل لانتقض كثيرون من أصولهم فلا يغرنك هرب بعض
 شياطين المعتزلة والروافض هنا عن مذهبهم لظهور فساده
 وتفسكه بمذهب الفلاسفة (قوله أى الظاهر) إن يكون مقول
 القول مجموع الكتاب وحينئذ تكون الواوات في نحو واسباب العلم
 للخالق ثلاثة والعالم بجميع اجزائه محدث والمحدث للعالم هو الله تعالى
 للعطف على مقول قال وعلىوجه التأني للمعنى على جملة
 قال أهل الحق المتباذر الاول وهو وجه وجيه للظهور لم يهتم
 إليه المحسن رحمة الله تعالى (قوله لأن قوله خلاف السوفطائية
 لا يصلح أن يكون الحق) لأنه ليس قول أهل الحق بل قول المص
 قيد به قولهم كما يستفاد من كلام المحسن أيضاً لكن الأولى أن يقول
 في بيان حالتهم كونهم مخالفاتهم السوفطائية ليكون حالاً
 جرى على غير من هي لها إذا مخالفة لا تنسى من قوله راجح وهو من
 المسئلتين إلا أن يقرأ قوله مخالفين بفتح اللام لكنه خلاف المتباذر
 فلو جعلوا مفعولاً مطلقاً لاستراحته من كل كلفة ولا داعي
 للعدول عنه (قوله لأنه حال) عن معنى القول أراد به فاعله
 يعني أهل الحق (قوله والإلهام المفسر له) إلا بيان بهذا الوصف
 بالإلهام هنا ليس في محله لا يهم أنه من كلام المتن مع أنه ليس
 كذلك للهيم إلا أن يكون بعض النسخ هكذا (قوله على الصدق
 أيضاً) أي كما يصدق على الحق فلا يكون حانعاً وكذلك
 تعريف الصدق يصدق على الحق لو لا اعتبار الحيثية لكن لما
 كان البحث بالذات عن الحق اقتصر عليه المحسن ويعرف الصدق
 بالمقاييس (قوله لكنه ليس من أه) استدرراك على قوله أدى صدق
 عليه أنه الحكم المطابق للواقع (قوله أذلاقي أه) يريد أنه لو قال
 أحد بأن المطابقة معتبرة من جانب الواقع في الصدق أيضاً لكن كان
 قوله هو الحكم المطابق بالفتح إشارة إلى ما قاله ذلك القائل

من اتحاد اعتباريهما وقوله وقد يفرق اشاره الى قول آخر دال على اختلاف الاعتبارين وهو غير مبين في السابق الا ان احدا لم يقل به فيما فيه قوله وقد يفرق المخ ولما كانت الملازمة في المقدمة الشرطية لامساغ لذاته لغيرها نظر الى كلام الخبالي اذا هو لم ير اى خصيـة الا يخرج الصدق عن تعرـيف الحق كما من فلا يتصور عليه حمله على اتحاد الاعتبارين بغير من قول احد به ايضا اشار المحسـى الى منعهم بالامر بالتأمـل والمـلة تـبـاك وتعـالـى اعـلم (قوله من جـانـبـ الـوـاقـعـ فـيـهـماـ) اي في الحق والصدق (قوله من التـبـيـوعـ وـالـخـصـوصـ) اي في قول الشارح وـاـمـاـ الصـدـقـ فقد ساع في الاقوال خاصة (قوله لا بطريق المفهوم) لا يخفى على الفطن انه ليس بين ما اثبتته وـمـاـنـفـاهـ فرق يعتـدـ به (قوله تـسـمـيـتـهـ لـلـسـنـيـ) اي الـكـوـنـ (قوله بـوـصـفـ) اي الحق (قوله مـاـهـوـ) اي الواقع (قوله وـالـجـوـابـ اـنـ هـذـاـ المـ) في النظر والجواب نظر اما الاول فلانه لا شـكـ في صحة قولنا هذا الكلام او الخبريني عن كذا بل كثرته وشيوخه وهو انتـهاـ هو باعتـبار الاشتـثالـ على الحكم غـايـةـ ما في الباب ان يكون الاستعمال المذكور مجازا وهو كاف في ان الحكم يتصف به وـاـمـاـ الشـانـيـ فلانه مع ما فيه من وهن السوق سليمـهـ الورـودـ على تقـديرـ كـونـ الانـباءـ مصدرـ اـمـعـلـوـمـاـ ليسـ فيـ محلـهـ اـعـرـفـتـ منـ وجـهـ النـظـرـ فيـ النـظـرـ معـ انـ تـفـسـيرـ المـصـدرـ المـجهـولـ كـونـ الشـئـ مـخـبـراـ عـنـ المـخـبـرـ عـنـهـ المـخـبـرـ حـقـيقـاـ هـنـهـ اـذـ الحـكـمـ ماـيـخـبـرـ بـهـ منـ الـوـاقـعـ وـالـوـاقـعـ هـوـ المـخـبـرـ عـنـهـ وـبـهـ يـعـلـمـ جـوـدـةـ ماـ قـالـهـ المـوـلـىـ اـنـ الـخـيـالـ اـنـ الـحـكـمـ مـنـيـ اـعـنـ الشـئـ عـلـىـ ماـهـوـ عـلـيـهـ وـهـوـ الـوـاقـعـ فـتـبـهـ لـذـاكـ اللهـ يـتـوـلـ هـذـاكـ (قوله لـوـكـانـ كـلـ حـكـمـ ثـابـتاـ) اي كـاـيـدـلـ عـلـيـهـ وـلـهـ عـلـىـ ماـكـانـ عـلـيـهـ قولـ الخـيـالـ رـحـمـهـ اللهـ وـهـذـاـ وـلـيـ مـاـقـيلـ قـائلـ السـيدـ فـحـاشـيـةـ المـطـالـعـ (قوله لـاـنـهـ لـاـيـدـلـ عـلـىـ وـجـهـ المـنـاسـبـةـ

في التسمية) اي تسمية الاعتبار الثاني بالصدق (قوله على وفق ما ذكره) اي الخيالي (قوله وجهها عليها به وهو) اي مع ان الشارح عرفها بها حيث قال ومعنى حقيقته مطابقة الواقع ايات غياث (قوله تأمل) اشارة الى منع العينية التي ادعاهما بـ الملازمـة هـى الـتـى بين المعينـين وهـى ذـص فـي المـغـايرـة وـآيـة عـن الـاتـحاد غـايـة الـإـباء كـاسـبـيـجـيـ في نـظـيرـه عـن السـيـد قدـس سـرـه (قوله مثل ان يقال اللـفـظـ منـفـهـمـ منـدـ المـعـنىـ اـنـتـهـىـ كـلـامـ النـارـحـ (قولـ الخيـالـ فـالـمعـنىـ هـهـنـاـ آـهـ) لـامـانـعـ منـ كـوـنـهـ مـتـفـرـعـ عـلـىـ كـلـ منـ نـقـرـيـ السـارـحـ وـالـسـيـدـ وـانـ خـصـهـ المـخـنـىـ بـالـنـانـىـ لـقـرـبـهـ وـتـبـادـرـهـ لـأـنـهـ المـعـنىـ سـوـاءـ قـبـيلـ بـالـاتـحادـ كـاـفـاـدـهـ السـارـحـ اوـ بـالـاسـتـلزمـ تـسـاحـاـ لـظـهـورـ المرـادـ كـاـنـبـهـ عـلـىـ السـيـدـ السـنـدـ قدـس سـرـهـ يـدـلـ عـلـيـهـ قولـ السـارـحـ فـيـ شـرـحـ التـلـخـيـصـ فـاـنـ المـعـنىـ فـهـمـ المـعـنىـ مـنـ اللـفـظـ آـهـ نـعـمـ اـذـاـبـىـ الـكـلـامـ عـلـىـ مـاـ اـخـتـارـهـ السـيـدـ يـتـعـيـنـ اـنـتـفـرـيـعـ عـلـيـهـ الاـ اـنـ ظـاهـرـ صـنـيـعـ الـخـيـالـ خـلـافـهـ (قولـ بـحـيـثـ يـفـهـمـ مـنـهـ المـعـنىـ دـلـالـةـ وـاضـحـةـ) ايـ مـنـ قـبـيلـ دـلـالـةـ المـلـزـومـ عـلـىـ الـلـازـمـ وـدـفـعـ بـوـصـفـ الدـلـالـةـ بـقـولـهـ وـاضـحـةـ لـاـتـشـبـهـ مـاعـسـىـ اـنـ يـهـاـلـ الـاـوـاـرـيـةـ مـنـوـعـةـ لـاستـلزمـهـاـ اـلـجـوزـ فـيـ التـعـرـيفـ وـحـاـصـلـ الدـفـعـ اـنـ الـمـجاـزـ اـذـاـ اـنـضـحـتـ دـلـالـتـهـ لـاـيـكـ تـرـزـعـهـ فـيـ التـعـارـيفـ (قولـ يـعـنـ اـذـالـمـ يـكـنـ مـطـابـقـةـ اـيـاهـ) ايـ فـيـ قـولـهـ الشـارـحـ وـمـعـنىـ حـقـيـقـتـهـ ايـ الـحـكـمـ مـطـابـقـةـ الـوـاقـعـ اـيـاهـ فـلـبـسـ فـيـ ضـغـيـرـ اـيـاهـ العـائـدـ اـنـ الـحـكـمـ اـضـمـارـ قـبـلـ الذـكـرـ كـاـ وـهـمـ (قولـ هـوـ الـحـكـمـ اـيـضاـ ايـ كـاـ فـيـ الصـدـقـ فـلـاـيـتـمـ مـاـ اـبـداـ وـالـسـارـحـ فـيـ الفـرقـ بـيـنـ الـحـقـ وـالـصـدـقـ وـلـاـ مـاـ فـاـدـهـ الـخـيـالـ مـنـ وـجـهـ تـسـمـيـةـ اـلـأـوـلـ بـالـحـقـ وـالـجـوابـ اـنـ الـمـرـادـ بـكـوـنـ الـحـكـمـ اوـ الـوـاقـعـ مـنـظـورـاـ اوـ لـاـهـوـ كـوـنـهـ فـاعـلاـ صـرـيـحـ لـمـطـابـقـةـ كـاـسـبـيـجـيـ وـالـفـاعـلـ الصـرـيـحـ فـيـماـ نـحـنـ فـيـهـ لـلـوـاقـعـ بـالـحـكـمـ كـاـهـوـظـاهـرـ وـكـوـنـ الـحـكـمـ مـنـظـورـاـ اوـلـاـ فـيـ حـصـولـ الـمـفـهـومـ لـاـيـضـرـ

اصلا فالمجواب الذي ذكره المختى باطل كما اذكره ان شاء الله تعالى
 تقريرا في بيان وجه التأمل (قوله تأمل) ووجهه ان ما ذكره لا يدل الا
 على كون الواقع ملحوظا ولا بالنظر الى المطابقة لكونه فاعلها صراحة
 لا بالنسبة الى حصول مفهوم الحقيقة اعني كون الحكم بحيث
 يطابقه الواقع اذ المطابقة فيه لكونها في جزء جبنية ليست
 ملحوظة اولا فضلا عن فاعلها الذي هو الواقع بل الملحوظ اولا
الحكم بماترى (قوله واما الماهية فهى اثر له باعتبار الوجود
 لا من حيث هي بان يكون الح) هذا هو الجعل البسيط ولا يترب
 عليه فساد حيلولة الجعل ما بين الشيء نفسه وهذه ذهب اليه
الاشراقية وغيرهم (قوله ولا من حيث كونها تمل الماهية بان
 يجعل آه) هذا هو الجعل المركب ويترتب عليه الفساد المذكور
 ولذا لم يقل به احد ومن قال بالجعل المركب كالمقاييس لم يرد به
الاجعل الماهية ماهية لجواز الاول بل وقوعه واستحالة الشائى كما
ذكره المولى الحسن (قوله حتى يتصور به ما يجعل اي جعل احادي بما
 اخرى كما يجعل الله تبارك وتعالى النطفة علقة والعلقة مضغة
 الاية) قوله واما عدم المعايز (كأنه قيل اذا لم يكن كون الماهية
ماهية يجعل المخاطل يلزم كون الماهية ماهية من غير جعل وتأثير
 فيها من الفاعل فما معنى ما نقر عندهم من ان الماهيات المعدومة
 لا تمايز بينها فما يقال ما يتجلى (قوله اذا لا يعقل صحته) بل مستحب
 (قوله فاندفع ما قال آه) فيه نظرا الى جعل الاشراقية نظر
 (قوله اذا لم يذهب) علة اندفع (قوله وان شئت مصدق ما ذكرنا)
 اي من بيان محل النزاع (قوله فعليك الرجوع الى شرح المواقف آه)
 زبدة ما يتحرر من الكتب الثلاثة ان الحكماء اختلفوا في ان الماهية
 مجموعه ام لا ففسروا بعضهم بان اثر الفاعل اهو الماهية
 او اتصافها بالوجود فقال بالاول المتكلمون وافقا للاشراقية

وبالشأن بعضهم وفاما للمسائية وفسره بعضهم بان المجموعية من لوازم الماهية تكون مجموعية او الوجود تكون غير مجموعية واليه ذهب السعد تبعا للعهد والحق النسق الشاف وبعضهم بادفعه المولى الحسنى وبعضهم توهم ان المراد هن الماهيات الممكنة محتاجة الى الفاعل ام لا وهذهان باطلان والاولان صحيحان لكن صحة الاول منهما اذا كان الامر هو الماهية بمعنى الاستتباع لا كونها ماهية والارجع الى التفسير الثالث و بطل باستحاله شق المجموعية ايضا (قوله بل بمعنى ما يصح ان يعلم اخ) وهو المعنى المخوى للشيء فكون مجازا في الاصطلاح او حقيقة كما عند بعضهم ويؤيد هذا المنع ان التعريف غير مخصوص بالموجودات ولذاضم السارح الماهية الى الحقيقة فعرفها به (قوله اذ لا مفارقة) علة اصحه التضليل (قوله في تعريف الذاتي بالمعنى الاعم) عرفوه بما لا يتصور فهم الذات قبل فهمه وبما قال وبما تقدم على الذات في التعقل والآخر خاص بجزء الماهية والاولان يعمان تمامها ايضا في اطلاق الاعم على احدهما ما لا يخفى على ان تعريف الشعارات على الحصر لا يرجع الى ما قالوا الخلوه عنه و بفرضه هو مدخل اذا ماهية اخص من الذاتي وتعريف الاعم لا يصلح تعريفا للاخ معنى تعريف الماهية ما به فقط يكون الشيء هو به يدخل ما يجزء المولى الحسنى عن حلها من تختم الانتقاد بجزء الماهية اذا الانسان مثلابس بالناطق فقط ناطقا بليل بسبب الحياة ويؤيد هذه الاطباق على استراتجه العيل بالحياة وكيف يروح على ذى مسكة اتفاق نخارير الاوائل والاخر على تعريف لا يساوى المعرف ودعوى ان المقصود الاعظم تميز الماهية عن عوارضها بتقدير تسليمها لا تصح عدم مانعية التعريف والالم ينقضه بالفاعل او جابه اعنده بان المقصود تميز الماهية عن عوارضها فقط ولم يقتسموا كل ورطة لدفع ذلك

النقض والى ان يقول ان هذا التوجيه مردود كا افاده الخيالي
 بقد التقليدية وبالاستدراك بالانتقاض وبخلاف التبادر والاصطلاح
 و بالتعبير عن القول به بالارتكاب وبالإشارة الى بطلانه بوصف
مقابلته بالصحيح والوجه الاول لانقضاض فيه اصلا (قوله اذا الفاعل
ليس الامر الذي بسببه المفعول ذلك الفاعل) اي والا صدق
على التجار من لانه ما به يكون السرير نجارا (قوله لعدم الحمل بالمواطنة
بینهما) اي والحال ان احد الضميرين محمول على الآخر بالمواطنة وهو
واضح (قوله لانه مال التعرف على ما بيناه) المراد به ما سلفه آنفا حيث
 قال فالمعنى الامر الذي الم لا قوله قلت هذا من ضيق العماره الم لانه
 في صورة اتحاد من جمع الضميرين والكلام في صورة الاختلاف وهو
 ظاهر (قوله فلتقدمه عليهما) التقدم في نفس الامر من نوع وفي التعقل
 لا يجدرى اذعدي الحمل الاتحاد خارجا (قوله لانه غير متدرك به) اي
 لا في المفهوم ولا في الصدق يدل عليه عدم تقييده ومقابلته بالقيود
 ايضا وذكره الفاعل مع العرضي بظاهره يدل على ان قول الخيالي
 يجعل هو وهو يعني الم ليس مبنيا على التوجيه الاخير وهو خلاف
الواقع كا نص عليه غير واحد من فضلاء المحشيين (قوله فحمله
عليه خلاف المبادر والاصطلاح الذي آه) الموصول مع صلته
 صفة الخلاف (قوله لكن الذكر اظهر) اذا الاشارة الى الاتحاد
 الذي هو المقصود بين من جمع الضميرين والشيء لا تستفاد ظاهرة
 من مجرد الحمل وانما تؤخذ من تكرر الضمير والحمل بلا تكرر يدل على
 اتصف احد هما بالآخر فقط ولأن المبادر من الضمير المرفوع
 المنفصل بلا تقدم نحو فعل عليه ان يكون مبتداء فمح بتشوش الخاطر
 ويذهب الى كل مذهب لتشخيص خبره مع انه خطأ على اكثـر
التقادير (قوله مع انه على تقدير اراده التصور بالكتنه تبق الا جزاء
 المـ) اذا كما يصدق على الماهية انه مالا يتصور الانسان بالكتنه

بدونه كذلك يصدق على اجزاءها لامتناع تصور الكل
 بدون جزئه نعم يتصور الإنسان بالوجه بدون جزئه ومقصود الفاضل
 الحشى بيان أن اراده الكنه افسادها أكثر من اصلاحها وان عبارة
النارح المشعرة ظاهر ابقاء اجزاء الماهية في الخد مصروفة عن
ظاهرها (قوله ما به السبيبة التامة) هذا كاترى كان من المولى
 الحشى فيما قد منه مانعية الخدمار ونوع رجوع منه عما قد منه
 من تجويف بقاء اجزاء الماهية وان المقصود تمييزها عن العوارض فقط
 اذمودى كلامه هنا لا باس ببقاء الاجزاء داخلة في الخد المستفاد
 هنا وعدم مانعية لأن الخدمار اعني ما به الشيء هو هو جامع مانع
 فحصل به المقصود من طرد التعريف وعكسه والمقصود هنا تمييز
 عن بعض الاختلاف الماهية اللهم الا ان يكون هذا
 اشاره منه الى بطلان التوجيه الثاني الذي كان عدم العكس
 مبنيا عليه كما يبينه فيما سبق بقى ان الكلام في تعريف العارضي بما به
 يمكن تصور الإنسان بدونه لافي التعريف الذاتي المستفاد منه ولئن
 سلفه واعلم من الماهية فالصواب حمل تعريف الماهية في كلام
 الفاضل الحشى على التعريف المدار ولا يتحقق حينئذ لأسلوب كلام
السيالكوى نظام والى الله تعالى المرجع وبه الاعتصام (قوله
 يدل عليه من التبعيضية في قوله فإنه آه) هذه الدلالة في حين المنع
 امام على تقدير ارجاع ضمير فإنه الى مثل الضاحك والكاتب كما هو
 الظاهر فظاهر واما على تقدير ارجاعه الى ما فيها يمكن تصور
 الانسان بدونه فلان جميع عوارض الانسان بعض من مطلق
العارض الا ان قوله يدل عليه من اه سند اعم فلا يضر بطلانه
 (قوله ويؤيدوه) اي المنع الثاني اعني قوله لانسلم ان الاستفادة
 المذكورة تكون بطريق التعريف الى قوله شاملاته ولغيره (قوله
 انتهى كلامه) اقول ترك ذكر الثالثة وهي ان يتقدم على الماهية

في الوجودين على ماق شرح المطالع قال وهي خاصة مظلقة قال
السيد في حواضنه لا يشارك الذاتي فيها العرض اللازم لعدم تحقق
العرض الا بعد تتحقق الماهية وعدم انتقامه الا بعد انتقامه كأن زوجية
للاربعة انتهت ملخصا (قوله في بيان قوله بان المستلزم اخر)
فيه مساحات الاولى ان ضمير قوله عائد الى شرح المطالع وانما
القول للسارح والثانية ان هذا القول ليس للسارح ايضًا بدل للنصر
الطوسي الذي عبر عنه شارح المطالع بقوله ومنهم من زعم
ان اللازم القريب بين يعني ان تصور المزوم يستلزم تصوره
لان المزوم امتناع الانفكاك ومتى امتنع انفكاك العارض عن الماهية
 تكون ماهية المزوم وحدها مقتضية له فمتي حصلت الماهية
في العقل حصل اللازم واعتراضه بأنه يجب انتقال الذهن
من كل ملزم الى لازمه ولازم لازمه فيجتمع فيه اللوازم الغير
المتشابهة واجب بان المستلزم لتصور اللازم الى قوله فلا يسفر
اندفاعه ومنه يعلم ان الباء في قوله بان المستلزم آه متعلق باجاب
من عبارة شرح المطالع وفي عدم ذكره ايضًا سامحة مل ايهام تام
ومقول قول السيد اي اذا تصور المزوم او وخلاصة البحث الذي
اورده السيد في هذا المقام ان اشتراط الاخطار مناف لما قاله من
ان الماهية وحدها مقتضية اللازم فمتي حصلت في العقل حصل هذا
ما في شرح المطالع وحاشية السيد بتلخيص وتصرف فيه (قوله في
زمان لا يكون الذاتي اه) جملة لا يكون صفة زمان (قوله في زمان
تصوره اي لاق تبعيته وتلوه له لعدم الفصل بينهما كما يأتي عن شرح
المقصدا ايضا (قوله نقل عنه ابات التغير زماني تصورى اللازم
والمزوم قوله واللازم باطل اي عدم جواز بقاءه مع اه (قوله تم ان تتحقق
او دفع لما يقال ان لازوم بين المعد والمعدله فكيف يكون تصور
المزوم معد التصور اللازم حتى يتم بيان مغايرة الزمانين (قوله ولذا

قالوا الدليل ما يلزم آه) يعني ان استلزم العلم بالدليل العلم بالمدعى واستلزم التصور التعریف تصوّر المعرف وان كلاً منهما عبارة عن المبادى المؤلفة بالتألیف المخصوص عندهم كالمسلات فاذا انضم اليها كون المبادى معدة للطالب افادت وجود معنى اللزوم بين المعد والمدله وهو واضح ان لم يكن بين اللزوم للسي واللزوم عن السي فرق والفرق ظاهر (قوله تصوّر اللازم بين اي المعنى الا شخص) (قوله بدون فصل) اي لا وحدة زمان تصوّريهما (قوله نائل) سيخي وجده التأمل واعليه وله والاولى في الجواب اي في دفع ورود اللوازم البيينة على تعریف الذاتي (قوله ان اراد) اي الخيساني بقوله في حاسية كما لان تصوّر اللزوم معد تصوّر اللازم آه (قوله وتتصور الملزم قد يجتمع جملة حالية) اي فلا يكون معدا (قوله اذ حيثئد) اي حين اراده ان الملزم كالمدعي عدم لزوم الاجتماع لانه لا يلزم من عدم الملزم عدم الجواز فقد يكتفى في متلازمين يكونان معلوّى علة واحدة وقد لا كما في العلة المعدة مع معلوّاهما (قوله والا فهو غير موجه) اي لعدم صحة منع المدعى عند النظر ما لم يرجع الى الدليل او الى بعض مقدماته (قوله وحاصله) اي حاصل المنع التغایر بحيث يرجع الى الدليل ان الدليل آه (قوله وذلك) اي الكون معدا (قوله بل يكون الامر بالعكس) اي يتوقف الملزم على اللازم اذا عدم ملزم كالعمى والملكة لازمة كالبصر والاضافة الى البصر داحلة في مفهوم العمى اذا هو عدم البصر فتوقف العمى على الاضافة وهي على البصر والموقوف على الموقف موقف فتوقف العمى على البصر وهو المطلوب ما قدمته الى هنا هو تحرير كلام الحسبي بما ازيد عليه ولـ فيه ابحاث لا يسع لها من تحريرها فطويت الكسر

عنها مع نفاستها فلعل الله تعالى يتبع لها اهلًا يتغطى لها
(قوله كانت الاعدام) جواب لما (قوله وخلاصته) اي خلاصة
الحاصل وقال الغياب اي خلاصة من التغيير (قوله محمد سرفي العلة
وهي امامحة او غير معدة (قوله يكون زمان تصور الملزم
زمان تصور اللازم) وفيه نظر اما اولا فلان هذا القسم من اللازم
بق داخلا في تعريف الذاتي وهو عين مدعى الحسنى المدقق واما
انيا فلانه سبق في صدر ما نقل عن الخيال رحمة الله تعالى
أن تصور الملزم معد لتصور اللازم بلا قيد ويحاب عنهما بأنه
افاد ذلك بقوله وسائل ان يمنع تغير زمان التصورين لكن تصريحه
ما في حاسنة الحسنى المدقق اعتراضاً لبست في محلها لانه تنبية
على ما اراده الخيال لا اعتراض عليه وفي عبارته اشعار ظاهر بهذا
(قوله وبما حرسناه) اي من الحال وخلاصته وقال غياب
الدين عبسى الصنوى في ان ما حرسناه حيث قال ان التلازم
محض في العلة والمعلم المخصر في العلة (قوله من نوجيه المنع) اي منع
التغيير بقوله وسائل ان يمنع غياب (قوله بان جوابه الثاني) اي
جوابه بغيره زمان التصورتين بقوله وايضا زمان تصور آه
(قوله ووجه التأمل) ان وجود الماهية ليس الا وجودات
الجزء هذا الایتم الا قوله بالنسبة لمجموع الاجزاء والاقالجنة
الواحد كالمحيوان مثلا بالنسبة الى الانسان لا بد من سبق تصوره
على الذات كاسبق نقله عن شرح المطالع ومختصر الاصول نعم
ان اراد بوجود الماهية وجودات الاجزاء الوجودي الخارجي
فلاشك في اتحادها لكن لا يتفرع عليه قوله فلا يكون تصور
الذات مغيرا بالذات لتصور الذات فالصواب في وجه التأمل
ان تصور الذاتي عبارة عن تصور بعض الماهية ان اريده الجزء
وعن نفسه ان اريده المجموع فزمان تصور الذاتي امانفس زمان

تصور الماهية او جزء زمانه بخلاف زمان تصور اللازم فانه خارج
 قطعا على تقدير تسليم المعدية وقد انهى بنائه (قوله الذي)
 في قوله بان يكون هو سببا لحصوله الذي صفة الجواز الواقع فيما
قبله في قوله ونمنع لزوم جواز آه (قوله تصور الانسان بدونه
 خبران الواقع في قوله فان الجانبين آه وهو احد الجانبين وقوله
وتصور الانسان لا بدونه عطف على التصور الاول وهو الآخر
من الجانبين (قوله فانه يصير المعنى آه) اي وهذا لا يلزم
تعليق السارح بقوله فانه من العوارض وان كان حقا في نفسه
فان مقتضى التعلييل ان يكون ما قبله مسوقا لامكان اتفاك تصور
الشيء عن تصور عوارضه الذي هو ممدوبي اعتبار الامكان بالنسبة
إلى القيد لا القيد الحكم بالامكان او عدمه على التصور المنفك
عن تصور العوارض الذي هو ممدوبي اعتبار الامكان بالنسبة
إلى المقيدي دل عليه ان المولى المحسني ختم المعنى بعد التعلييل
المذكور والله تبارك وتعالى اعلم (قوله ومن هذا يخرج جواب آخر)
 اوقال وهذا ايضا يوؤيد الجواب المار لاجاد والاسلوب الذي
 اختاره لا يخلو عن الفساد لأن نقيده الظرف على عامله مع الاشارة
 بهذا الى الوجه الذي وصفه بالبعد واباء الذوق السليم عنه
 يدل على ان الجواب المار ليس مبنيا على ذلك الوجه والمبني
 على بعد اولى بالبعيدة منه مع انه حكم فيما سبق بحقيقة بلي بمحض
الحقيقة فيه والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وهو الجواب الثاني الذي
 اشار اليه) اي بقوله والاولى في الجواب ان يقال معنى اه فقوله
 ومن هذا يخرج جواب اخر موهم لفساد اخر سوى ما هر التبيه
 عليه اذا لم يتأدر منه انه هو الذي استخرجته ولم يسبق من الخيال
 القول به والحاصل ان ظاهر اول هذا المقام مناف لبعض آخر
 (قوله لانه يكون ذكر الاشياء ح مستدركا) فيفترض ان يراد من

الحقيقة الماهية باعتبار الوجود لا بد من تجربتها فارادتها
 لغو (قوله الى انه غير مرضي في هذا القام) اي وان كان مرضيا
 في نفسه كما هو صنيعه في شرح المقاصد وبه يطبق بين كلاميه
 (قوله الشى عندنا الموجود ان معناه) اي ما وضع له عرفاً كاين لهم
 من قوله وهو مذهبنا بعينه (قوله امانه هل يطلق الخ فبحث
 لغوى) اي بخلاف ان المعدوم شيء ام لا اى له تقررت وتبوت في الخارج
 ام لا فانه بحث كلامي بل هو من امهات المسائل الكلامية يتفرع
 عليه ابحاث كثيرة منها كون الماهية بمعنى قوله او لا كافي شرح المواقف
 (قوله وهو مذهبنا بعينه) في شرح المواقف انه قريب من مذهب
 الاشاعرة انتهى وعدل عن العينية تجويزاً لكون احد المذهبين
 قائلاً بالتزادف والآخر بالتساوی فنلاً وتعبير الشارح بالعينية ببني
 على التزادف وهو المشهور من مذهب اهل السنة المنقول من ظاهر
 كلام الامدی واما كون ابی الحسین ومن وافقه قائلاً بالتزادف
 فما من لم يختلفوا فيه ومن ثم نقله بعض المحققین في حواشی شرح
 المواقف عن بعضهم واقروا به يعلم وجہ رد بعض الفضلاء من
 عبارة شرح المقاصد اذ الغرض من نقلها ان الشیء من ادف
 للوجود عنده ابی الحسین كما هو المقرر من مذهبہ والمتأثر
 من قوله انه حقيقة في الوجود الخ ولما قال الشارح انه بعينه
 مذهبنا صار التزادف مذهبنا لكن المنقول من شرح المواقف
 لا يجدى ههنا نفعاً بل يرد عليه ما اوردته بعض الفضلاء على عبارة
 الشرح اذ عبارتهما في تفسیر الشیء عندنا واحدة فلیتھا اقتصر
 على نقل شرح المقاصد والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وهذا بحث
 لفظی متعلق باللغة) يريد انه بحث لفظی بهذا المعنى لانه لازم
 هنا حقيقة (قوله والشی عندنا موجود) وقال الجاحظ والبصري
 من المعتزلة هو المعلوم وقال الناشی ابو العباس هو القديم والحادي

بمحاز والجهمية هو الحادث وہشام بن الحكم هو بحسب وابو الحسين
 والنصيبي من معتزلة البصرة وهو حقيقة في الموجود ومحاز
في المعدوم (قوله والمحض غير المورد) اي ولا بغير المورد (قوله
 اذ لالغو ية) اذ هو تعمير لما رأى ظاهراً وللننساء حقيقة فكأن من اهل
 الحقيقة لا ظاهر (قوله اخذ موضوع) اسم ان (قوله الذي)
 هو حقيقة عرفية صفة اخذ (قوله اتصف ذات المرضوع) اسم
 ان الناتمة (قوله بحسب الفرض) ظرف مستقر خبر ان الناتمة
 (قوله منهور) خبر ان الاولى (قوله ولا يحتاج) عطف على قوله
 ان اخذ موضوع القضية بحسب الاعتقاد مشهور بين الناس
 فهو ليس من تعدد عبارة السيد قدس سره (قوله في افادتها ذلك
 المعنى) اي افاده هذه القضية اعني حقاً يق الاسماء ثابتة لمعناها
 الذي تفيده باعتبار الاخذ بحسب الاعتقاد (قوله لان اخذ طرف
 شعرى شعري آه) علة لان تندفع (قوله اذ لا فرق) علة اصحة تفسير
 الخيالى رحمة الله تعالى قول الشارح الناتمة ثابت بقوله اي ليس
 مثل آه كانه قيل ان السائل انماذ ذكر في السؤال الامور الثابتة ثابتة
 والشارح انى في الجواب بقوله ثابت فلا يلائم الجواب بالسؤال
 ولا تفسير الخيالى بالمفسر فقال الالتمام موجود اذ لا فرق آه (قوله لان
 الشعر المقيد) علة لتلوهيم (قوله او المتصف بالبلاغة) عطف على
 المقيد (قوله يكون معناه) جواب لو (قوله من المعنى الحقيق) وهو
 العهد (قوله الاضافة) صفة المعنى (قوله يكون معناه الى قوله بلا
 تأويل) اسم يكون ضمير عائد الى المعنى المشار اليه بهذا المعنى وخبره
 معناه وبلا تأويل حال عن الضمير المجرور المضاف اليه المعنى العائد
 الى شعرى حاصله لوجعل اضافة شعرى للعهد او يكون
 المعنى المذكور معناه من غير تأويل فلا يتم الفرق الذي ابداه المؤلى
 الخيالى رحمة الله تعالى (قوله فيكون ذكر) اي ذكر قوله بما يحتاج

الى البيان خياث (قوله ادنى دربة) هي بدل فراء مهمتين فوحدة كبقة العادة كادراة بالضم ايضا كاف القاموس (قوله نفي للتوجيه) اي نفي له عن قولنا حقائق الاشياء ثابتة لعدم جريان ذلك التوجيه فيه لانه ح يكون معناه ان حقائق الاشياء ثابتة لعدم جريان ذلك التوجيه فيه لانه ح يكون معناه ان حقائق الاشياء الان منها في الماضي او المعروفة بالوجود عند الناس وهو لا يفيد خلاف قول السوفسطائية اصلا بل يوافقه لأن تزاعهم في اصل ثبوت الحقائق لافي شهرة تبؤتها وايضا ان كون الحقائق الان منها في الماضي انما يخالف مذهب الاساعرة القائلين بأن العرض لا يبقى زمانين والمذهب المنسوب الى النظم من ان الاجسام متبددة أنا فانا كالاعراض عند الاشاعرة فتوجيه شعرى في ما نحن فيه يحضرنا ولا يضر الخصم وهو وجه وجيه لنفي الماهلة بين ما نحن فيه وبين اننا بوايجم وشعرى شعرى ولاركا كة فيه ومخالفته لبيان المولى الخيالي لاتضره بل مقصود بعض الفضلاء مخالفة الخيالي كا يتضح بمراجعة كلامه (قوله نفي للتوجيه المشهور) وهو ايات المغایرة المصححة للحمل باعتبار الان في المسند اليه وما مضى في المسند او الاشتهر بوصفه المشهور به (قوله ان الحقيقة بالمعنى المذكور) اي المذكور في ما يسبق من كلام الشارح او الجلبي نفسه من الماهية المأكولة باعتبار التحقق والوجود كا يدل عليه قوله لأن الوجود معتبرة الخ وقوله هذا مبني على ما ذكره سابقًا في توجيه السؤال من ان المراد بالحقيقة الماهية باعتبار الوجود وليس المراد بالذكور المذكور في قوله وحاصله ان المراد بالحقيقة ما به الشيء هو هوفلاينا قض قوله لا يطلق الاعلى الموجود الخ (قوله كما عرفت انتهى) كلام الجلبي (قوله لما عرفت سابقًا) من زوم استدرال لحفظ الاشياء ودلالة كلامي الشارح والخيالي على بطلا ن ما ذكره ثم

(قوله ليس بشيء) وجده عدم صحة القياس لوجود الفارق بين المقبس والمقبس عليه اذا اخض في نفي الحقائق يدعى السلب الكلى كاسيس صرح به الشارح فيكتفى في رده الايجاب الجزئي وهو في ضمن نبوت الجنس موجود بخلافه في نفي العلم فانه يدعى السلب الجزئي كا حققه المحسن فلا يكتفى ردء الا الايجاب الكلى هذا تحرير مدقعا ولـى فيه نظر من وجهين احد هما انه سيجيء عند الكلام على تعریف العلم بأنه صفة توجب تمييز الخ التصريح منهم جميعاً بـان الشك ليس بعلم عند المتكلمين وكيف يقال انهم معترضون بفرد من العلم على ان الاعتراف ينافي كونهم شاكين في الشك وهم جرا والثاني ان عدم حصول المقصود الا بالتصديق في فنا قرينة قوية تزداده لا وكونه لا يحصل بدون التصور ايضاً يقتضي الاكتفاء بالتصديق والا لادى الى التكرار بالنسبة للتصور لـان تتحقق التصديق يستلزمه فلا يتم قوله مع ان التصديق الخ ولا ما فرع عليه والله تبارك وتعالى اعلم (قوله للعلم مطلقاً) اي اجمالياً كان او تفصيلياً وظاهر هذه العبارة ينافي ما مر منه وما يأتي من اعتراف الانادرية بـفرد من العلم وهو الشك (قوله لا يتحقق) بدون العلم (قوله لا انه اخص منه) ولا يوجد الا خص بدون الاعم اذا اعتقاد هو التصديق الجازم القابل للتغير (قوله ولو سلم ان المراد بالعلم العــلم بالــكتــنه) الواول الحال اي بناء على ان عدم العلم بالدلــيل لا يقتضي عدمه في الواقع بل العــدم الــواقــعي لا يضر انما يضر دليل العــدم وبناء على ان الكلام في القول المقابل لا اختيار الشارح الذى عبر عنه بــقولــ واجــبــ عــنهــ فــنــافــاــتــهــ لهــ لاــ يــأســ يــهــ بلــ عــدــمــ المــنــافــاــةــ غــيرــ صــحــجــ (قوله وحاصل الجواب انــاــ نــســلــ) اي لــحــصــوــلــ الرــدــ عــلــ الــلاــ اــدــرــيــةــ بــارــادــةــ عــلــمــ الشــامــلــ لــلــتــصــوــرــ بــالــكــتــنــهــ وــالــتــصــوــرــ بــالــوــجــهــ كــاــســرــ مــنــ الــمــحــســنــ (قوله تحقق تقييدــ الــعــلــمــ) ايــ بــالــكــتــنــهــ (قوله ولو سلم ذلكــ) اــشــارــةــ

إلى ذلك التحقق (قوله والتقييد بالكتنه منع الجم) اذا الأول يقتضى ان المراد بالعلم التصديق فقط والثانى يقتضى ان المراد به التصور فقط ومنه يعلم ان منع الجم ههنا بالمعنى الاخص لعدم التناقض كذبا (قوله لانه اناسيم) علة لاندفعت (قوله حتى لا يمكن ترك التقييد على ذلك التقدير) اي على تقدير تسليم التقييد (قوله فيجب تقدير الشبوت) اي ضرورة امتناع ارتفاع النقيضين (قوله فلا وجده للعدول عن الظاهر) اذ الظاهر رجع الضمير الى نفس الحقائق وعدم التقدير ومتباينة الضمير ومرجعه بلا تاويل وان سلم عن الخدشة وتقدم المرجع صراحة لاصحنا فخفاء اعتبار النبوت من خمسة اوجه وان لم تجتمع فافهم (قوله والمراد) اي يقول المصنف والعلم بها تتحقق (قوله فلا يكون العدول موجها) اي العدول من العلم بها الى العلم بثبوتها لا وجه له لان وجهه كان اراده العلم بها تفصيلا كما صر (قوله فلا يكون العدول موجها) لانه مع كونه خلاف الظاهر يستفاد المقصود منه اعني العلم بثبوتها من اصل الكلام اذ لاشك ان العلم بجميع الحقائق اجمالا لا يتوب عن العلم بثبوتها (قوله وفيه تأمل) وهو انه يجوز ان يكون العدول للتصریح بالمقصود وازالة توهם اراده العلم التفصيلي والتصروري كأنقل عن درجه الله تعالى (قوله لانه يدعى السلب الكلی في المقامين) اي في الحقائق في مقام حل الشبوت عليها وفي مقام تتحقق العلم بها وليس المراد بالسلب الكلی نفي الحقائق ونفي العلم بها ليكون العلم بها ايضا مسلو باعنة المقصود سلبا كلية فلا ينافي ما قدمه من اقرار المقصود بالشك (قوله واذا كان المراد الجنس لا يلزم الخ) هذا بناء على اراده المعنى المنطقي من الجنس (قوله يعني ان المراد بقوله) اي السارح حيث قال قبيل قال اهل الحق ناسب تصدر الكتاب بالتنبيه آه (قوله اذا وجود

جنس ما شاهده لا يكون آه) هذا بناء على المعنى اللغوی (قوله على وجود ماهية ما شاهده) هذا بناء على الجنس اللغوی (قوله هو مدلول لام الجنس) هذا نص في ارادة معنى اللغوی (قوله اذا كان المراد بالجنس المنطقي) هذا صريح في المعنى المنطقي (قوله لكن حله على هذا المعنى بعيد) هذا افار من المعنى المنطقي بناء على ان تبوت الجنس بالمعنى المنطقي بين ما شاهد وغيره محل بحث كما نقل عنه رحمة الله تعالى (قوله نأمل تعرف) اقول تأملت فعرفت ان جواد ذهنه قد عزى في تحرير هذا المقام فلم يصادف مراد اختياري والجواد قد يعزى ولا يلام اذا المراد بجنس ما شاهد هو الجنس اللغوی قطعاً وهو لا يليه صور وجوده الا في ضمن ما يضيف اليه كما اعترف به بقوله اذا وجود جنس ما شاهد لا يكون الا الخ و حاصل الایراد ان السارح حكم فيما سبق بان قول المصنف حقائق الاشياء باية تنبية على وجود ما شاهد ثم قال هنا المراد بالحقائق الجنس وهو مناف لما سبق اذا لا يفهم من وجود جنس الحقائق وجود ما شاهد اذا هذا الجنس اعم وهو لا يدل على الا شخص فلا يحصل التنبية المذكور وحاصل الجواب من العmom اذا المراد بالاشيء في حقائق الاشياء المشاهدات كما يوضح عنه بيانها بقوله من الانسان والفرس والسماء والارض ولفظ الجنس مقدر فيما سبق فـأكـ الكلام الى النساوى اذا المراد بهما التنبية على وجود جنس ما شاهد والقرينة على تقدير الجنس فيما سبق قول السارح ليتوصل الى اذا التوصل الى معرفته تعالى لا يتوقف على وجود كل شخص من اشخاص العالم ولا على شخص معين منها ولا على جميعها فلم يبق الاشيء مامنحوادث وهو معنى الجنس فالتنبيه على وجود جنس الحقائق هو عين التنبية على وجود جنس ما شاهد وبما حررته لك يندفع التلبيس والتلبس ودعوى ان تقدير الجنس

لا يدل عليه قرينة وكذا الاضطراب الذي في كلامه حيث يدل تارة على ان امرأة بالجنس المذكور واخرى على انه المنطبق ومرة على غسان هذا وحسن ذاته واخرى على العكس كا بـهـتـ عـلـيـ عـصـنـهـ في غضون السضور وانه تعالى اعلم (قوله لكن في كفاية هذا القدر الملح) هذا مبني على ارادة المعنى المنطبق ايضا اذ على تقدير ارادة المعنى اللغوي يكون قوله حقائق الاشياء ثابتة حين التنبية على وجود ما شاهد كاحررته من منع العموم على ان منع دلالة العام على الاخواص انما هو مسلك الميرانيين المشترطين اللزوم الذهني في الدلالة الالتزامية والفهم الكلى في تعریف الدلالة واما من يكتفى بارتباط ما في الاول وبالفهم في الجملة في الثانية فيجوز زاده الاخواص من العام مجازا بلا قرينة وحقيقة بها باعتبار ما فيه من معنى العام ومنه قولنا الانسان حيوان مثلا كاحققه السيد في حواشى شرح مختصر المستهوى وقد زيف انعنه في شرح المختصر المسلط الاول بعم المصنفه ولم يخالفه احد من علق على كلامه ومن عبارات السيد شمه مانصه ويرد على مشترطى اللزوم الذهنى انواع المجازات التي ليست فيها المعانى المجازية لوازם ذهنية للسمعيات اذ هناك دلالة الالتزام ولا لزوم ذهنا انتهى بل يدل ثم كلامهم على ان الخلاف فيما اذالم تكن قرينة تدل على المراد اما اذا كانت كاهنا فلا خلاف في دلالة العام على الاخواص كيف وقد دعوا العموم من علاقات المجاز وما حررته لك علمنا ان الجواب الاول من الخيال مبني على منعم العموم والثانى على تسليمه والله تبارك وتعالى اعلم (قوله في التنبية تأمل) قيل لجواز ان يكون شيء آخر سوى ما شاهد اولى بالثبت انتهى وقيل لا انه يقتضى توقف ثبوت المشاهدات على ثبوت الجنس والواقع خلافه اعني توقف ثبوته على ثبوت المشاهدات والى بعده تسليم صحتهما ان يكون اشاره

إلى ما قدره هذا المحتوى من عدم حصول التبيه على وجود ما شاهد من حصول الجنس ويعلل بأن العام لا يدل على الخاص بشيء من الدلالات فلم يصدر الكتاب بالتنبيه على وجود ما شاهد بدل بالتنبيه على وجود ما لا يدل عليه ولو استلزم ما وقد نبهتك على ما فيه بما لازم يدعليه (قوله كالسراب الذي ألح) أي لا بالنسبة إلى الضمان الذي يحسبه ماء واللغز التنظير (قوله ولذا تتصف) عملة الشبوب (قوله وليس كذلك) حار (قوله فإنهم ينكرون) عملة ندفع (قوله وهو إنما يدل على عدم تتحقق النسبة فقط) منهوع بل يدل على عدم وجود شيء أصلاً أذما من شيء من الأعيان والنسب إلا وينبئ بالدليل ما لم يكن بهيميا ولا بد اهتم عندهم وكان منشأ اهتماً الحصر الاشتباه بين ثبات الوجود وأكتساب الجمود فأن النسب لا يكتب وبها إلا النسب والتصور لا يكتب إلا من التصور بخلاف انبات الوجود يتوقف على الدليل في النسب والأعيان عمل السواء فإذا لم يتم دليلاً لم يثبت وجود شيء أصلاً وهو ظاهر (قوله فان في شرح المواقف) نائيدلكونه بياناً ملائماً (قوله فلا يكون لشيء من الأشياء تقرر) وقرار في شيء من الأوصاف أي من الوجود والعدم وغيرهما (قوله ويوئده عاقلنا آه) أي من أنه القول الحال على نسبة لاتطابق الواقع سواء اعتقدها القائل أولاً (قوله فكلا مه خبر لامحالة) عليه المحتوى في حواشيه على المطهول بأنه كلام لاستعماله على الاستناد وليس بانشاء فيكون خبراً والابلطى انحصر الكلام فيهما انتهاء وحاصل قوله لانا نقول ان اهل المعمول استطعوا الخبر بوجود الاذعان فيه لترادفه للقضية عندهم بخلاف اهل العريبة لم يستطعوا ذلك بل أكتنفو ابكونه هفيما عند الساع فصورة الشك خبر عندهم لا عند اهل المعمول لعدم الاذعن فيه ومقصود الشارح من هذا الكلام في المطهول دفع ايراد عن كلام النغمام حيث يدل

على كون المشكوك واسطنة بين الصادق والكاذب مع ان القائل بالواسطة انما هو اجل اخذ دون النظم وحاصله انه داشر في الكاذب فليراجع (قوله بناء على تلازم الموجبة) اي على ما هو رأى آنماهرين وهو خلاف التحقيق كما يصرح به (قوله واللام) اي وان لم يحمل اي لم يحكم بأنه حل التحقيق آه لفسد تلازم لانه لا يلزم من الاتصاف آه (قوله تأمل) وجهه ان هذا الاستلزم ايضًا منع والازم ثبوت الشيء المتصف باستفهام الامتناع وبطلانه ظاهر وسيصرح المحتوى يعني هذا الاستلزم ايضا (قوله قول الغرض من الاستدلال آه) اي بقول الشارح ان لم يتحقق نفي الاشياء فقد ثبتت وان آه وكون الغرض منه ما قاله مسلم لكن لما قاله بل لما نقل عن الشارح على قوله فقد ثبتت من قوله ضرورة ثبوت احد المتناقضين عند انتفاء الآخر انتهى بل قول الشارح ازاما دليلاً واضح على ماذهب اليه الفاضل المحتوى لو لا مانقل عنه اذا الجواب الالزامي ما يفهم الخصم لا ما يثبت مدعى الجيب وإنما هو الجواب للتحقيق (قوله عز الشق الاخير) وهو قول الشارح وان تتحقق والنفي حقيقة آه (قوله موجودة كانت) اي كما عند اهل الحق (قوله او معدومة) اي كما عندكم ايها العناديه ويجوز تقييد الوجود والعدم بغير الخارج ويراد بالمعدوم في الخارج النابت في نفس الاخر كالنسبة فقط وحيثئذ يصح الكلام بلا حاجة الى ما قلت بل يدل على هذا كثيرون من كلامه المارة (قوله تمسكتم في اثباته بالشبهة) سعي دليلهم به بالتزخرفة وانه ليس دليلاً حقيقة بل انما هو منشأ لغلطهم كما صر بالشبهة تنبيهها على ذلك (قوله فلا يلزم من ثبوت النفي آه) لكونه امراعتباري الام موجودا خارجيا (قوله اجل البديهيات) وهو وجود شيء ما فانه لا بد يهوى اجل منه وهم ينكروننه (قوله الى ما من ان النفي حكم والحكم آه) وهو متعلق بحاجة في قوله لا حاجة

(قوله ولاشك ان تلك المقدمات) اي ما من ان النفي حكم المـ
(قوله فان قالوا بعدهم يلزم المـ) ضرورة امتناع ارتفاع النفيضين
(قوله وجود الاشياء) اي ما بعد النفي الذى فرضنا بعده (قوله على
التقدير الثاني) اي الشق الثاني من شق الترديد في كلام الشارح
في الجواب الالزامي (قوله على ما يشعر) متعلق بقوله ان اراد
انه يحتاج المـ (قوله المراد بالترديد في قول الشارح رحمة الله تعالى
في الجواب الالزامي) ان لم يتحقق نفي الاشياء فقد نسبت وان تتحقق
والنفي حقيقة آه وليس بمعنى المـ اي بل المراد به هنا الشبوت
في نفسه وان لم يكن موجودا في الخارج (قوله يريد) اي الـخيالي
بقوله وجه التأصل المـ (قوله مرادهم نفي نسبة التقرر) يعني ليس
شيء من الاشياء ينكر فالمـ بقوله اي بقول الـخيالي في بيان
حاصل قول العـنـادـيـة (قوله فـيـنـذـ) اي اذا كان مرادهم نفي
نسبة التقرر الى الاشياء (قوله يريد عليه) هذا هو المشار اليه بقول
المولى الـخيالي في انقل عنـدـنـعـمـ يـرـدـعـلـيـهـمـثـلـ ماـاـوـرـدـ فـيـ الزـامـ العـنـادـيـةـ
(قوله انه لا يخلو عن تحقق احدـيـهـماـ) اي وجودها في الخارج
(قوله فلا نـسـلـذـلـكـ) اي الجواز كون النفي ثابت في نفسه معدوما
في الخارج (قوله قلت قد من المـ) قلت قد من مرارا ان
الـعنـادـيـةـ يـنـكـرـونـ ثـبـوتـ الاـشـيـاءـ فـيـ نـفـسـ الـاـمـرـ وـاـنـمـاـ الشـبـوتـ عـنـدـهـمـ
بحـسـبـ الـاـعـتـقـادـ وـالـجـوـابـ الـاـلـزـامـيـ هـوـذـىـ يـكـونـ مـقـدـمـاتـهـ مـسـلـةـ
عـنـدـ الـخـصـمـ فـكـيـفـ يـتـمـ عـلـىـ الـعـنـادـيـةـ دـعـوىـ التـقـرـرـ وـالتـغـيـرـ فـيـ نـفـسـ
الـاـمـرـ فـظـهـرـ انـ قـوـلـ الشـارـحـ اـغـایـتـمـ عـلـىـ الـعـنـادـيـةـ قـوـلـ مـتـيـنـ
لـاـ يـخـدـشـهـ تـأـمـلـ الـخـيـالـيـ وـلـاـعـنـدـ السـيـالـكـوـيـ مـاعـنـدـ كـمـ يـنـفـدـ
وـمـاعـنـدـ اللهـ باـقـ (قوله يعني انه تام المـ) اقول كلامه في شرح
المـقاـصـدـ لـبـسـ عـلـىـ طـرـيقـ الـاـلـزـامـ فـلـابـأـسـ بـمـخـالـفـتـهـ لـلـجـوـابـ الـاـلـزـامـيـ
عـلـىـ اـنـ كـلـامـ ظـاهـرـيـ عـنـدـ الشـارـحـ وـالـتـحـقـيقـ اـنـهـ لـاـسـبـيلـ الـىـ الـبـحـثـ

مدهم كا صرّج به بعد حديث التناقض في شرح المقاصد ايضاً فكيف يكون قوله بـ عدم التمام على العندية هنا منا فيما كلامه في شرح المقاصد فراجحه أن شئت على أنه سيصرّح بـ ان اختيار توجيهه في كتاب وآخر في آخر ليس من تدافع قول الخيالي حيث اعترفوا آراء الاعتراف بـ مصداقية الاتبات في كلام العندية حيث قالوا ما من قضية بدئيمية او نظرية الا ولها معارضة تقاؤها والاعتراف بـ مصداقية النفي في كلام العندية حيث انكرروا ثبوت الاشياء الابتباعية الاعتقاد وقاموا بـ لبس في نفس الامر شيء بـ محقق فـ لا تيان باـ وأشارة الى ان كلام المتعاطفين قول طائفـة وما قالهـا اـ تدقـيق عار عن التـحقيق وان كنت في رـيب ما قـلت فـ راجـع حـاشـية الفـاضـل السـنـابـي عـلـى شـرحـ المقـاصـدـ (قولـهـ تـأـملـ)ـ منـ عـبـارـةـ بـعـضـ النـضـلـاءـ وـلـعـلـ وـجـهـ التـأـملـ انـ الـكـرـزـةـ الـاضـافـيـةـ معـناـهـاـ انـ تـعـتـبـرـ بـالـقـيـاسـ إـلـىـ الـقـلـةـ فـ يـكـونـ الـاحـسـاسـ الـوـاقـعـيـ قـلـيلـاـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـغـلـطـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ وـالـأـولـيـ انـ الـكـرـزـةـ بـعـتـيرـةـ فـ نـفـسـهـ اـعـنـيـ مـقـاـبـلـةـ الـوـحـدـةـ كـذـاـ نـقـلـ عـنـهـ (قولـهـ جـواـزـانـ يـكـونـ خـبـرـانـ)ـ (قولـهـ مـقـدـمـةـ لـهـاـ دـخـلـ)ـ صـفـةـ وـمـوـصـوفـ وـوـجـهـ مـدـخـلـيـتـهـاـ فـيـ اـثـبـاتـ الـمـقـدـمـةـ الـمـمـتـوـعـةـ اـنـ دـمـجـ الـجـزـمـ بـ اـنـتـفـاءـ مـطـلـقـ اـسـبـابـ الـغـلـطـ يـفـهـمـ مـنـهـاـ لـانـ اـيـنـ اـسـتـفـهـاـمـ انـكـارـيـ وـهـوـ اـعـنـيـ عـدـمـ الـجـزـمـ اوـ يـسـتـلزمـ جـواـزـ وـجـودـ السـبـبـ الـعـامـ وـهـوـ كـافـ فـيـ اـثـبـاتـ الـمـقـدـمـةـ الـمـمـتـوـعـةـ (قولـهـ لـيـسـ بشـئـ)ـ اـمـاـ وـلـاـ فـلـامـرـ منـ انـ جـواـزـ وـجـودـ السـبـبـ الـعـامـ كـافـ فـيـ اـثـبـاتـ الـمـقـدـمـةـ الـمـمـتـوـعـةـ وـاـمـاـ مـاـيـاـ فـلـامـضـيـ منـ انـ قـولـهـ فـمـنـ اـيـنـ يـجـزـمـ مـقـدـمـةـ لـهـاـ دـخـلـ فـيـ اـثـبـاتـ الـمـقـدـمـةـ الـمـمـتـوـعـةـ لـاـنـهـ ردـ عـلـىـ الشـارـحـ (قولـهـ لـاـ حـاجـةـ إـلـىـ الـجـزـمـ بـذـلـكـ)ـ ايـ بـانتـفـاءـ مـطـلـقـ اـسـبـابـ الـغـلـطـ (قولـهـ فـاجـابـ)ـ ايـ المـوـلـىـ الـخـيـالـيـ بـ قولـهـ ذـكـرـ لـعـمـومـهـ (قولـهـ وـفـيـ شـرحـ المقـاصـدـ مـاـيـشـعـرـ بـانـهـ اـهـ)ـ عـبـارـةـ شـرحـ المقـاصـدـ مـاـنـقـلـهـ الـخـشـيـ مـنـهـ وـكـلـامـ يـتـعلـقـ بـهـ نـصـهـاـ وـعـدـلـ عـنـ السـئـ

إلى المذكور ليعم الموجود والمعدوم وقد يتوهم أن المراد به المعلوم لازق ذكر العلم ذكرًا علوم وعدل إليه نفاذًا عن الدوراتههى وقال المولى السنابي في حاشيته على هذا المقام من شرح المقاصد أن وجه التعبير بالتوهش أنه لا يلزم من كون المعلوم مذكورا اراده المعلوم من لفظ المذكور فدليل المتوهش لا يثبت مدعاه انتهى بالمعنى ثم في المواقف وشرحه الإيراد على كثرة من تعاريف العلم باخذ العالم والعلوم فيها فخذله وتبه لما في كلام الحشى رحمة الله تعالى (قوله فلا يرد المخالفة) أي الاعتراض يكون عده عملاً مخالفًا للعرف واللغة (قوله أي لا يحتمل تقييض التبier بوجه من الوجه) أي لا حالاً ولا ملأ لا لا يتسكّيك المسكك ولا ينفيه أو يقال لا بعدم الجرم كافي الضئ والشك والوهم ولا بعدم المطابقة كافي الجهل المركب ولا بعدم الاستناد إلى موجب كما في التقليد والمقصود واحد (قوله على ما هو المذهب من استناد جميع المكانتات إلى الله تعالى ابتداء) أي بلا واسطة اشاربه إلى بطلان مذهب الفلاسفة حتى على تحقيقهم فما هم وإن سنتوا على من نسب إليهم أنهم يستندون الحوادث إلى غير الله تعالى إلا أنهم يعترفون بالوسائل والشروط لقابلية المعلول لافتراضة الوجود من المبداء الفياض والى بطلان مذهب المعتزلة حيث ينسبون افعال العباد إليهم (قوله يخلقها الله تعالى ألم) ٧٦ ولن يخلق الله تعالى عقيب تعلقها بالشيء أن تو جب كون النفس مميزة ألم (قوله وإذا كان بجمع الشرائط ألم) أي من الجرم والمطابقة والأخذ من حس أو بداعه وهذا الاخير عنه هو المعتبر فيما من بالاستناد إلى موجب (قوله ماض) أي من الاحتمال عند المدرك وضمير منها عائد إلى التقييض والنفس (قوله أن المراد) أي بالتبير في التصديق وهو الابيات والنفي والضمير المجرور في متعلقهما الذي شئ بهذا

الاعتبار (قوله او المجموع) عطف على النسبة او على الواقع والنسبة اشارة الى مذهب القدماء والواقع واللاواقع الى مذهب المتأخرین والمجموع الى مذهب الامام وفي العبارة اختصار بل اختصار مخل جداً فتبين له وهي عبارة قول احمد بتغيير فراجعه (قوله لأن المعانی هنا هي مقابل الاعیان) اي المراد بها الصور الذهنية لا ي تقوم بالغير فلا يلزم كون الاعراض المحسوسة بالحس الظاهر معلومات ح ایضاً ومنه يعلم ما في حبارة الحشی من القصور حيث لم يتبه على فائدة وصف المولى الخيالي الاعیان بالمحسوس بالحس الظاهر وهي ان المراد بالمعانی ليس المقابلة لمطلق الاعیان اي مقام بنفسه والا لاقتضی كون ادراك الاعراض المارة علوماً وهم ماقيد وبالمعانی الا لخارجها (قوله فيدر خل فيه الاحساس واستشكل بأنه يتضمن كون الدواب مثلاً من اولى العلوم ولم يقل به احد واجب باجوبة احسنها ما اسلفه الحنفی في جواب الحنفی حيث قال وفaca للشارح في شرح المقاصد ان عدد ادراك الحواس علماً مخالف العرف واللغة من ان المراد بادراك الحواس الداير في العلم ادراك العقل بعونه الحواس اذا المدرك هو العقل والحواس آلاته عند هم قال المولى خواجه زاده رحمة الله تعالى في حاشيته على شرح المواقف ارسام الصورة الخيالية في النفس عند المتكلمين اما بناء على ان النفس جسمانية اي وهو مذهب جهورهم او على ان حوالها فيها ليس كخلول الاعراض في محا لها فلا يلزم من انقسام الحال انقسام المخل اي بناء على تجرد النفس كما ذهب اليه بعضهم وفaca للغلاسفة (قوله ويسمى ذلك الادراك تخيلات وتوهمها) ليس المراد ان نفاذ الحواس الباطنة ليس عندهم تخيل وتوهم كما توهمه عبارته هنا وتدل عليه فيجايسياً في فانه خلاف الواقع في شرح المقاصد ما معناه ان ادراك الشئ الموجود في المادة

الحاضرة على هيئات مشخصة محسوسة احساس و بلا قيد
 الحضور تخيل وهو دخول الشخص لايتصور بلا حضور سابق
 فمعنى عدم كون الحضور فيه عدمه بعدهان كان وادراته المجرد عن
 الشخصيات الخارجية تعقل وادراته المعنى غير المحسوس الشخصوص
 بالجزئي المادى من الاضافات والكيفيات توهم والعلم يطلق على الكل
 وعلى غير الاحساس وعلى التعقل فقط وعلى التصديق الجازم
 المطابق النابت وهذا ان خلا عن الجزم فظن او عن المطابقة
 في هيل مركب او عن الثبات فاعتقاد وكل منه ومن الظن صحيح
ان طلاق و الافاسد (قوله ولا يمكن ان يقال انه تخيل او توهم
 لأن من اطلق قيد المخ) تعليمه كان ينص على انه اراد بـالتخيل الصورة
 المستقرة في الخيال الذي هو الحاسة الثانية من الحواس الباطنة
 وباتوهم مدركة القوة الواهمة التي هي الحاسة الرابعة منها وهو لا يمنع
كونه تخلا بالمعنى السابق الذي صر**ح** به الشارح في سرح المقاصد
 (قوله في ادراته العين المحسوس) والاضرف متعلق بـبشكل الآتي
والظاهر تأدى لفظ المحسوس الواقع صفة العين هذا وفي حر و يأتي
 (قوله اذليس ادراكه احساسا بعد غيبته عن الحس ولا علما)
 حاصله ان فيه ما يمنع كونه علما وهو كون المدركة عينا وما يمنع
 كونه احساس وهو امتناع احساسها لغيرتها فحصل ادراكه هو
 واسطة بين العلم والاحساس ولا يقبل به وحله ان العين من حيث
 انها غائبة لا تدرك بالحسنة الظاهرة فهو معنى اذلا نعني بالمعنى
 الاما يمتنع ادراكه بالحسنة وكونها عينا من حيثية حضورها لا يضر
كافي الجزئية والكلية المذكورةين في كلام الخيالي والله الموفق
 (قوله ولا يمكن) امسارة المرد الفاضل المحتوى (قوله لأن من اطلق
 قيد المعنى) اي لم يقيده بالكلية كما قدمه المحتوى رحمة الله تعالى
 (قوله قال المحتوى) اي في جواب الاسئلة الذي في الخيالي (قوله

فلا يرد ان التصور غير التغيير اي على قول الشارح بناء على انها
 لان نقاصل لها (قوله والمعترض تعریف العلم اخ) حال (قوله وقد من
 تحقیقه) اي معیان انه غير ظاهر ووجه عدم ظهوره وفيه ايماء
 الى الاعتذار عن المخالف حيث فسر عبارة الشارح هنا على خلاف
 ما فسره هو في شرح الشرح مع ان صاحب الدار ادرى بما فيها
 (قوله لولايدينقیض التغيير) اي اذا لم يريد بالنقیض المعنی عن التصور
 نقیض تمیزه كما اشار اليه المخالف بقوله اي تمیزها وفي
 بعض النسخ لواريد آه المراد بالنقیض حينئذ النقیض المذکور
 في تعریف العلم فمآل النسختين واحد و الثانية هي الاظهر
الاوفق بسوق كلام المحسن وبه اصرح الفاضل المحسن (قوله
 قبل المراد بالنقیض) اي في تعریف العلم (قوله لان التصور)
 اي الصورة صفة توجھ ~~ك~~ شف الماهية والازم ای بحسب الصورة
 لنفسها (قوله اذا نظاهر ان يكون لا يحتمل صفة التغيير) اي لانه
اقرب اليه واوفق بتذکر الفعل الدائر على الاسن اعني لا يحتمل
 في تعریف العلم (قوله فانه لا يمكن ان يراد فيه نقیض المعنی)
لعلم ذكر الصفة فيه ولا ان اراده الصفة خلاف مذهبهم (قوله
 لان كل متصور اه) اي بخلاف التصديق (قوله غير محتملة لها
 الضمير المجرور عائد الى نقیضا في قوله ان للتصورات نقیضا
 باعتبار المعنی لانه في معنی الجمجم ضرورة انه لا يمكن للتصورات
 نقیض واحد فالاولى ان يقول ان للتصورات نقاصل على وفق
ما سبق وارجاع الضمير الى ذلك السابق غير مقبول (قوله فهو
 قاعدة بلا ريبة لصدق التعریف عليه آه) اي تعریف القاعدة
 وهي قضية كلية تستبطئها آه (قوله بقتضي لذاته) اي بلا واسطة
 اعتبار ثبوتهما الشيء وضمير لذاته عائد للتحقق المتقدم عليه
 رتبة لانه فاعل يقتضي والضمير مضاد اليه لمفعول له (قوله وكذا

الحال في التصورات التقييدية كحيوان ناطق وحيوان ليس بناطقي
(قول الخيالي واجيب عن هذا) يعني انها يتم الارادا اذا ثبت ان بعض
 التصورات غير مطابق لكنه لم يثبت والمثال المذكور لايفيد لأن
المطابقة موجودة فيه ايضا لأن تلك الصورة صورة اقسام آه
(قوله ولذا عرفوا لتناقض آه) اي لا جل ان اطلاق النفي يضمن
 في التصورات مجاز عند المطبعين ساغ تعرىفهم للتناقض
 باختلاف القضيتين آه والازن لهم ان يقولوا اختلاف الفضيتين آه
 او مفردتين بحيث يكون وجود احدهما نافيا للآخر او غایة
 التباين بينهما مثلا لئلا ينتقض التعرىف بتناقض المفردات
 ولذلك دفعه بأن التعرىف لتناقض القضايا والمقام قرينة قوله
نظائر في كل فن والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وهو ان مدار
المطابقة) اي المعتبرة في العلم (قوله فإن كان المراد) اي في قولنا
ان المطابقة شرط في العلم مطابقة الصورة لما نشأت منه وهو
التجزء في مثال الح (قوله يلزم جريان المطابقة وإن لم تطابق في
الصورة التصورية من غير ملاحظة الحكم والاختلافات اليه يعني
فلأن المطابقة فيها اذا رأينا تجرا من بعيد آه فلا يتم الجواب
بقوله واجيب لهذا النظر آه (قوله من غير جلا حفظة الحكم)
يعني فلا يحتاج ان يقال ان اخطأ في المثال المفروض باعتبار الحكم
المقارن للتصور لأن تكابه مني على عدم امكان الخطأ في التصور
وقد عرفت امكانه (قوله تكون مطابقتا) اي بان تكون صورته (قوله
وقد لا تكون) صورة الفرس مثلا (قوله يلزم ان لا يتصرف التصريح
بعدم المطابقة ايضا) اي كان التصور فلا يتم قوله في الجواب التصور
مطابق وانما اخطأ في الحكم آه اذا المطابقة موجودة فيه كما انها
موجودة في التصور فلا خطأ في شيء منها فانه اذا ايضا اناس
الجواب بل السؤال حينئذ لا ينحصر التصور كلام يخفي بل يجري في

في التصديق ايضاً (قوله ويمكن الجواب) حاصله اختيار السق
الساني وهو اراده ما كانت الصورة صورة له لكن بقيده كونه
في نفس الامر وبه يعلم جواز كون الجواب اختياراً لمسن الماء ايضاً
(قوله الایرى ان كل متصور) اي ولو ممتنعاً ومفروضاً (قوله
فإن الحكم بان الصورة آه) عله المقارنة وتوضيجه انه هذا الحكم
الكلى سبب غلبة افراده وتكررها وكرة صدقها الفته النفس
ورسم فيها حتى لزمها لزوماً عادياً عند كل تصور ان تحكم بجزئي
منه اجمالاً وبالطبع مثلاً اذارأى بحراً ويحصل منه صورة انسان
في ذهنه يقول هذه الصورة ناسة عن ذلك السبع وكل صورة
ناسة عن شيء صورة له فالصورة الانسانية صورة الخبر ووجه
الخطأ فيه بطلان الكبري اذ كون الصورة الناسة عن شيء
صورة لها اخلي لا كلى فهو كالاستقراء النافع لا يفيد في الاتناح
(قوله في الصورتين) اي سواء طابق الحكم الواقع ام لا (قوله
ويماذكينا) اي من مقارنة الحكم الذي فيه الخطأ للتصور
سبباً ان دراجه تحت حكم كلى ناسىً عن ملكة النفس (قوله ان
دفع ما قبل ان الحكم بان هذه الصورة صورة لذلك المرئي) فرج
الحكم بالفعل اي بان الصورة ناسة عنه كما اوضحته في بيان علة
المقارنة (قوله ومن بين ان لا حكم فيه) وال الاستلزم التصور
التصديق كالعكس ولا قائل فيه وقد عرفت ان التصديق تابع
لملكة لا لازم للتصور (قوله ان لا حكم فيه) اي فيما اذارينا
(قوله بل يمكن) اي فلا وجہ للقول بأنه خطأ (قوله والا لازم
النسلسل) وجهه ان التصور حيثما يقارن التصديق وهو
يقارن التصور اجمالاً فكل تصور يقارنه تصديقات غير
متاهية وحاصل قوله لانه أنها يلزم النسلسل لو كان اه مع
ايضاً انه فعلية الحكم لا تستلزم النسلسل اذا حكم بهذا

منضوراليه اجلاو بالطبع والحكم الموقوف على تصور الاطراف والنسبة هو الحكم المنظور اليه تفصيلا وبالذات والمحوظ مغصلا وبالذات فيما نحن فيه انما هو التصور فقط وعلم ما ذكرنا ان الحكم بايع لملائكة النفس لازم للتصور ولذالميدع القائل ازوج الدور ايضا بل اقتصر على لزوم انسسل فقط هذا م يجوز ان يقال للحكم المذكور انه خطأ بفرض عدم كونه بالفعل لان وصف كل موصوف موجود في طرف اتصافه ان ذهنا فذهنا او خارجا فخارج او قوة فقوة او فعل ففعل فتبليه (قوله فالمَكْوُم عليه) مبتدأ (قوله مَعْلُومُنَا) خبره (قوله بِهَذَا الْوَصْفَ) اي وصف الانسانية (قوله وَقَدْ تَقْرَأَهُ) حال (قوله وَلَا سُكَّ) حال (قوله أَنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبِحِ الَّذِي هُوَ الْجُرْبُ فِي الْوَاقِعِ بوصف الانسانية غير مطابق) اي فلات يتم الجواب الم世人ور ان التصور مطابق وانما الخطأ في الحكم آه (قوله الْمَاهِيَّةُ الْمُجْرِدَةُ عَنِ الْعَوَارِضِ آه) الماهية المأكولة بشرط مقارنة العوارض كزيد وعمرو موجودة وتسعي مخلوطة والمأكولة بشرط عدم العوارض حتى في الذهان معدومة وتسعي مجردة وقال في الطوالع بجواز وجودها في الذهن اذا المراد بغيرها عن العوارض بالخارجية ورد السارح في شرح المقاصد وزعم بعضهم وجودها في الذهن ولو لم تقييد العوارض بالخارجية ورد ايضا فيه والمأكولة بلا شرط اعم منها وتسعي مطلقة ومنه يعلم وجه عدم اكتفاء الحسنى باطلاق اسم المجردة ونقل عنه هنا مانصه يعني اذا قصدنا ملاحظة ذات الماهية المجردة وحصلنا مفهومها وجعلناه آلة للاحظتها فحصل منه صورة فاعتقدنا انه كذلك ثم حكمنا عليها بانها موجوده فان العلم بالماهية بوصف المجردية عندهما علم غير مطابق اذا الماهية لا تخلو عن احد هما (قوله وَلَا مَعْلُومٌ لَا يَعْقُلُ) نقل عنه يعني اذا قصدنا

ملاحظة ذات اللا معلوم و حصلنا مفهومه و جعلناه آلة
 للاحظته فحصل منه صورة فاعتقدنا بأنه كذا ثم حكمنا
 عليه بأنه لا يعقل فان العلم الحاصل من مفهوم اللامعلوم علم
 غير مطابق بطرق لأنه متعقل (قوله واللائي كل) نقل عنه يعني
 اذا قصدنا ملاحظة اللائي و حصلنا مفهومه و جعلناه آلة
 للاحظته حصل منه صورة فاعتقدنا بأن له افراد اثم حكمنا عليه
 بأنه كل فعلم الحاصل من مفهوم اللائي علم غير مطابق لأنه
ليس له فرد في الواقع (قوله فثبتت ان الخبر متصور بوصف الانسانية
 وهو علم غير مطابق) اي فلا يصح الجواب بان التصور مطابق
وانما الخطأ في الحكم كأنقله الخيالي عنهم بقوله واجيب عن
هذا النظراً (قوله واندفع الجواب المذكور) الذي اشار اليه
هذا المishi بقوله اجيب بأنه ان اراد بان التصور غير خيال الدين
(قوله وتحقيق الجواب) اي والجواب التحقيق عن الايراد
المذكور بقوله ويرد عليه مع عدم بنائه على عدم فرقها
المذكور به يمتاز عن الجواب الذى اندفع (قوله فيكون التصور
مطابق لها) اي فتم الجواب المشهور ان التصور مطابق وانما
الخطأ الخ (قوله الذى هو ناش) الموصول صفة الاعتقاد الواقع
في قوله والخطأ انما هو في الاعتقاد (قوله هوناش من عدم امتياز
الحس بين الامور المتشابهة) الصواب التغيير بدل الامتياز (قوله
وقد يحيى) اي عن الايراد المذكور في الحاشية الخيالية بقوله
ويرد عليه ان خيال الدين (قول الخيالي اي ذاته كاف الخ)
اشار بذلك كيرصتها إلى ان الدات خرجت عن وضعها الاصل
من كونها مؤنث ذو وجعلت تأوها كاذبا من اصل الكلمة ومن
ثم طولت في الخط وابقت في النسبة كقول لهم الصفات الذاتية
فاندفع قول ابن برهان ان اطلاق المتكلمين الذات عليه تعالى

من جهلهم لأنها تأنيت ذاته لان تأنيت ذاته ذو بعنى صاحبة
لابعنى النفس والهوية على أنها لورود التوقيف فيه لا تقاس
بالملاحة مثلا في الحديث لاتفكروا في ذات الله ومن ثم ترجم لها
البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه لكن فرق بين صحة
اطلاقها عليه تعالى وجواز وصفها بالذكر فإن النفس تطلق
عليه تعالى ولا يجوز وصفها بالذكر والله تبارك وتعالى أعلم
(قوله ولا ينتهي أنه مع عدم تمامه إلى آخره) لأن المرئ ليس الهوية
المشتركة وهو ظاهر خيال (قوله لأن عدم المطابقة متحققة)
إى مع أن الجيب بصدق ثبات المطابقة غياث الدين (قوله اشاره
إى أن ليس المراد) إى مراد السارح (قوله المستفاد بالجر صفة)
إى لفظ قوله المجرور بالباء في قوله بقوله (قوله إنما قال ذلك
لأن لهم) إى للشيخ المذكورين في الشرح (قوله قال انه جعل
الحواس المجردة عن العقل كحواس البهائم سببا للعلم) إى وليس
كذلك (قوله اذ حاصلها الح) علة لوجود الانواع الاربع
(قوله والميزات الح) دفع لمنع عودها إلى الكون (قوله لا حقيقة
منوعة) المراد منه انه ليست الميزات فضولا حقيقة لتكون
الانواع ايضا حقيقة فلا تعود إلى الكون نوع واحد
له اربع اعتبارات فحصل لكل اعتبار قسم هو عينه بالذات ولذا
وتفع المقاصد وغيره ان كونها انواعا مجاز وان كونوا واحدا يكون
اجتمعا وافتراقا وحركة وسكنى كاف التهذيب و (قوله نحو كونه)
تمثيل للأمور الاعتبارية (قوله مسبوقا بكون آخر) إى
خبر آخر بلا فاصل طائدا إلى الحركة او غير مسبوق بكون آخر
في حين آخر بلا فاصل فشمل الكون في آن الحدوث والكون في آنين
في امكان بعد الحركة ايضا وهو عائد إلى السكون (قوله نحو
الإمكان إلى آخره) زاد فيه الامكان ليكون نصا في مذهب المتكلمين

المجوزين للخلاف اذا الكلام في مذهبهم فيجوز عندهم الافتراق بوقوع
 الخلاء بين الجواهرين المفرقين بخلاف مذهب الحكماء لم يحال
للافتراق عند هم الابو قوع جوهر ثالث بينهم بالفعل لمنعهم الخلاء
(قوله اذا شاهد الجسم في المكانين في الآتین ادرکه العقل
من السكونين وهو الحركة) اعلم ان الشارح نسب في شرح
المقصود القول بابصار الا كوان الى بعض المتكلمين وصنع
السيد في شرح المواقف مفصّل بضعفه ايضاً لانه قال لو كانت
محسوسة لما وقع الخلاف في وجودها فعد الشارح الحركات
والسكنات هنا من قبيل المبصرات الاتفاقية من نحو الا لوان
والاشكال ذهاب الى القول المرجوح ومناقض لكلامه في شرح
المقصود بحسب الخطأه بل على فرض تساوى القولين ايضاً
يرد عليه انه ليس له عد المختلف فيه مجتمعاً عليه فدفع المولى
صلاح الدين عنه ذلك بما حصله ليس من اد الشارح عد
المبصرات الحقيقية بل مدركات العقل بمعونة الحس سواء كانت
محسوسة حقيقة او لا وسيشرح المولى الخيالي في رؤيه البارى
تعالى بان الادراك بعد دخول البصر لا يقتضي كون المدرك بتصرا
ويدل على كون عرادة النازح ما حققه صلاح الدين دلالة ظاهرة في
مواضع من كلامه في هذا الشرح منها (قوله وغير ذلك مما خلق الله
تعالى ادراته) في النفس عند استعمال العبد تلك الفوة) وما
 ذهب اليه الخيالي وتبعه السيالكوتي لا يجد في دفع الایراد عن
 الشارح والتطبيق بين كلاميه شيئاً وما اوردته يندفع بادنى التفات
 الى ما حررته نعم قول صلاح الدين والحس لا يدرکه في مكان
 فلا يدرک الحركة ليس في محله حينئذ وان امكن ان يدفع عنه
 ما سيدكره السيالكوتي بقوله ولا يخفى انه ليس بشيء لان ادراك
 الحركة الح كما لا يخفى على ذوى الطباع السليمة والعقول المستقرة

(قوله علم ما حذف المضاف) اي على ضمير لا يدركه المتصوب المتصل اذ هو عائد الى الجسم ولا يجوز نفي ادراك الحس له فانه خلاف البديهة مع ان الغرض نفي ادراكه للحركة التي هي الكون المخصوص لالجسم لانه الذي يصلح جوابا لاما قلنا في والاولى رجع الضمير الى الكون فلا حاجة الى حذف المضاف (قوله لكىهمات لازمان ههنا سكت عنهمما الناقل والمنقول عند احديهما وجده التلازم انضمام الاستغراب الى الاختصاص والافلا تلازم بين المعينين والآخرى ترك الشارح المستفاد من المتن واتى بلازمه لانه هو الذى اختلف فيه ورجح جوازه فلو ذكر المستفاد لكان محل الخلاف غير مصرح به والله تبارك وتعالى اعلم) (قوله وقد تطابقه) صرخ الشارح في المطول بان احتمال الصدق والكذب لا يجري في المركب الوصفي قال وهو المشهور بين القوم فاقائه المحسن جملة الكلام الشارح على ما لا يقول به نعم قال بعضهم يجري انه فيه ورد الشارح فاسرار الخيانى الى ذلك بقوله اي مركب اثبات ولانقض (قوله فيم قطع النظر عما في الذهن) ظاهره ان الخارج في قول الشارح يكون نسبة خارج بمعنى خارج الذهن فيحتاج الى ان يقال معنى خارجية النسبة ان يقع الخارج ظرفا ل نفسها لوجودها اذ النسبة من الامور الاعتبارية فلامعنى لوجودها في الخارج اي في الاعيان ويرد عليه النسب التي اطراوفها امور ذهنية كقولنا الكلى المنطق لا يوجد الا في الذهن وقد تأول خارجية النسبة بمعنى كون منتبهاتها موجودين في الخارج فيكون نسبة خارجا من قبل صفة جرت على غير من هي له اي خارج طرفاها ويرد عليه مثل ما ورد على الاول فالوجه ان يراد من الخارج الخارج عن مفهوم الكلام كما ذهب اليه بعض المحققين اذا اصيلى الذى تطابقه صورة النسبة الذهنية

وان كان من الامور الذهنية على ماصر تتحققه عن حاشية المطالع في بحث كون بعض العلوم غاية لنفسه (قوله واعتراض عليه) فيه ما لا يخفى على الاهل (قوله بعذهم لتبليغ احكام دين موسى عليه السلام) هذا مخالف لما قاله اهل التفسير في سبب نزول الآية من انهم بعنوا طليعة من طرف بنى اسرائيل الى الجبارية الكنعانيين ليتبينوا اخبارهم وينجروا قومهم بما لا يصدّهم عن حربهم فخالفوا وخبروا بشوكتهم الا كالب ابن يوسفنا من سبط يهودا ويوشع بن نون من سبط افراطيم ابن يوسف حيث بقيا على ميشاقهما فقط (قوله فعلم ان التواتر يحصل بهذه العدد) هذا العلم تم وپتسليمه المقصود عدم حصول العلم باقل منه فلا يفيد حصول العلم به شيئاً والا فالالف مثلها يحصل به العلم ولم يشترطه احد لحصول العلم بمادونه ايضاً فالمناسب ان يقول فعلم ان التواتر لا يحصل باقل من ذلك كما قاله غيره لكنه من نوع كامر الشارة اليه (قوله وهو بعيد) تخصيصه بالاستبعاد يوهم ان لا بد في غيره وقد صرخ في شرح جمع الجواجم والحافظ ابن حجر في شرح النخبة بان شيئاً مما فيه ذكر العدد من الادلة لا يصلح دليلاً ولا يفيد العلم واقرهما من تكلم على كلها بل هو ماطبقوها عليه ومن ثم اشار الشارح ايضاً الى تزييف اشتراط العدد وافصح به الخالي تصريحه او لا حيث قال يعني انه لا يشترط فيه عدد الخ وتلو يحيى اخر حيث قال على ما قبل (قوله والنبي مأمور بنشر الاحكام آه) هذا انتهايات صور نفعه في الاستدلال بغرض كونه صلى الله عليه وسلم ملتزماً ان يبعثهم جميعاً لدعوة احد الى الاسلام وهو امر لم يقل به احد بل أكثر من بعدهم لنشر الاحكام آحاد كدحية الى هرقل وابن حداقة الى كسرى وهكذا (قوله واستفاداته من وجه آخر لا ينافي) هذا الامر ينفع اذا كانت وجوه الاستفادة ممتلأة

كان يثبت حكم نظرى بادلة متعددة واما اذا كان بعض الوجوه يفيد
البداهة كالاحساس للنار فلامعنى للاستدلال على وجوده بالاثر
الذى هو الدخان من لا فالا ولو ية مبنية على اشتباه الوجه بالوجه
فلا يلتبس عليك (قوله لا يحتمل ان يكون لعنة غير التواتر) اي من
خبر الرسول والحواس الظاهرة والعقل الصريح بالبداهة
او النظر فلم يبق الا التوتر لانحصر اسباب العلم فيها وما يقال
من ان عدم العلم بالسبب مثلا لا يقتضى عدمه مخصوصا بغير
صورة الانحصر فعم قد سبق من الشارح تلو يحا ومن البقاعى
وابن ابي شريف وغير هما من المحسين تصر يحا بان حصر
اسباب العلم في ما ذكر ليس عقلا ليافعل يثبت الانحصر حقيقة والى
هذا الشار يقوله تأمل وهذا التحرير اولى من تحرير المولى عبد الحكيم
كما هو ظاهر (قوله وله هنا) اي وقال ههنا (قوله واعا لم يجعل عبارة
التلويع المخ) اي لم يعكس في التوجيه يجعل الخبر في التلويع بمعنى
الاخبار واضافته من اضافة المصدر الى المفعول وابقاء ما هنا على
ظاهره مع عدم احتياجه حينئذ الى التحيل الذي ذكره الخيالى
لان اليهودهم الذين باشروا اسباب قتل سيدنا عيسى على نبيت
وعليه الصوات والتسليمات فلا معنى لان يخبرهم النصارى
بقتله كما هو مقتضى هذا التوجيه وانما قال على زعم الموجه لما سيدكره
عن الكشف من اخبار النصارى بقتله وقوله لئلا يحتاج قيد المنفي
وقوله في هذه العبارة اي عبارة الشارح ووجه عدم الاحتياج الى
التحيل بناء على تأويل عبارة التلويع ان اليهود حيث ذكر عطف
على النصارى وكلاهما فاعل الاخبار والخبر به للنصارى القتل
ولليهود تأييد دين موسى على نبيها وعليهما وعلى سائر الانبياء
الصلوات والتسليمات (قوله ولم يشترط في الخبر) حان (قوله
بأن كثرة في نفس الامر مستفاد منه) اي وبين الاشتراط والاستفادة

فرق ظاهر اذا الاول يقتضى ان لا يحتمل الخبر الكذب بخلاف انساق
 لكن لا يخفى عليك ان كلامنا في الخبر الصادق وهو مطابق انفس
 الامر قطعا على انا اخذنا في تعریف العلم ما يخرج الجهل مطلقا
 هر كبا او بسيطا فاعتقادهم ينافي العلم لعدم مطابقته للواقع و كان
 اشار الى هذا بالامر بالتأمل والله به ارك و تعالى اعلم (قوله ان بخت
 نصر قتل اليهود الى قوله حتى لم يبق منها) كل ذلك حتى متعلق بقتل
 و ضمير منها عائد الى اليهود (قوله لانه وجد لقيط اعتقد صنم مسمى
 بذلك) اي بنصر كي قم وبخت بالضم بمعنى الابن و تسميتها ابن الله ادعائى
والاضافة لادنى ملابسة (قوله لانه فذلكة لقوله بل لم يبلغ عدد
المخبرين الح) فلا يرد ان الفذلكة تفهم ان للتواتر مجالا لا تختلف
 العلم والترفق عن المنع بل لم يبلغ الح جزم بعدم التواتر كامس عنه
 وقد لكة الشيء لاتغایره الا بالاجمال والتفصيل فلا وجد لكونها
 كذلك له (قوله والجواب ان كل واحد الح) حاصل الجواب اختيار
 الشق الاول ومنع انتفاع التوارد هنا و لانه مخصوص بمادة وحدة
 المسبب وهو ههنا متعدد على عدد الاسباب وهو ظاهر (قوله
 من الاخبار المتعددة) اي مع سائر ما لا بد منه من الاستماع والعلم
 بالوضع وغير ذلك (قوله فلكل خبر طرفان الح) يعني لما كان مع كل
 خبرا احتمال الكذب اي انساق كما يتقوى بتعدد الاخبار جانب الصدق
 كذلك يتقوى به جانب الكذب فما يمكن فرق بين الوحدة والاحتمال
 وحاصل الجواب ان الخبر بما يفيد الصدق فقط والكذب ليس عفادة
 بل مجرد احتمال عقلي كلام يتقوى جانب الصدق يضعف فإذا بلغ
 الخبر حد التواتر يرتفع بالكلية (قوله ومن هذا يخرج الجواب آه)
 افاد بتقديم الظرف المشعر بالحصر ان جواب الشارح ليس بجواب
 حقيقة اذ المنع لا ينفع المدعى ولا سيما مع ادعاء البداهة خاتمه ان فيه
 قدح في دليل المعارض واليه اشار المؤلخ الخيالي بذكر الكفايات مثلا ولا

ولفظ التحقيق نانيا (قوله والجمل على الخطاب) اي على معنى
الاصولي للحكم وهو خطاب الله المتعلق بفعل المكلف آه (قوله
 روى انه عليه السلام سئل آه) عبارة الكناف في نسخة صحيفه
 جدا وروى عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه سئل رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم كم انزل الله من كتاب ف قال مائة كتب
 منها على آدم عشر صحف وعلى شبت خمسون صحيفه وعلى
 اخنوح وهو ادريس ثلاثون صحيفه وعلى ابراهيم عشر صحائف
 والتوريه والانجيل والزبور والفرقان انتهت وثبتت بتاء متناة
 واخنوح بخاتين مجسمتين يدهما نون وواو علم ادريس على نانيا
 وعليه وعلى سائر الانبياء الصلاة والسلام واخنوح بلا هم زلقة منه
فلعل ما في المخاشية رواية اخرى (قوله قال الفاضل الحشى اي
 يجوز ان يتوصل آه) حاصله ان العالم مثلا يجوز ان ينظر فيه
 فيستلزم العلم بوجود الصانع وان لا فلا فاندفع توهם ان الامكان
 العام يقتضي الوجوب او الامتناع والخاص عدمهما فلا يجوز
 ارادتهما في مادة واحدة لمنافاة الظاهرة بينهما وحاصل قول
 المولى السياكلوفي دفع المنافاة بخصوص ارادة الامكان الخاص
 بذهب الاشاعرة والامكان العام بالشكل ورد الاول بأنه يقتضي
 ضرورة الوصول بعد النظر الصحيح حتى عند الاشاعرة وهم
 لا يقولون به والسلوك الاول عندي اولى من بعض الوجوه منها
 ان الجزم بان هذا التعریف لاهل السنة ثم بيانه بحيث ينطبق على
 مذهب غيرهم ولا سيما الفلسفه لا يخفى بشاعته ولوراعي لعموم
 الامكان مذهب الامام ومن وافقه لسلم من هذا ومنها ان الضرورة اعم
 من الضرورة العاديه فلا ينافي ذهب الاشاعرة وسيصرح به ومنها
 غير ذلك (قوله هو الظاهر المبادر) لأن المبادر من الامكان المستند الى
 التوصل بالنظر كون الامكان عند النظر وهو لا يحمل الامكان الخاص

كما حررته للك آنفًا مع بيان وجه فساده عند المحسن وجوابه (قوله
اما بطرق الاعداد) اي اتمام النظر استعداد الذهن لأن تفاصي
النتيجة عليه من المبدأ الموجب العام الغيض الذي لا تختلف ولا
اختلاف في فيه الا بسبب اختلاف القوابل ونقصها (قوله
اذا علاقه) اي مستلزمة والافتراضية اى ضاعلاقة وقد اعترف
بوجودها بليل هو مما لا يمكن انكاره (قوله مع بقاء سببه الذي يتوصل
منه اليه) كما اذا ظن ان زيدا في الدار تكون من كنه وخدمه ببابها
ثم شوهد خارجها اذاما اقتضاه كلام العضدو شراح كلامه ورده
المولى المحقق الكمال ابن ابي شریف في حواشيه على جمع المجموع
بان مقاد هذا الدليل عدم ثبات الظن بعد حصوله اي ولا زاع فيه
الافتراض حصوله عقیب النظر الصحيح اي وإنما الزاع فيه فهو كلام
لاشك في قوته ومتانته فان لزوم النتيجة لمقدمتين مقرر سواء كانتا
ظنيتين او قطعيتين وزوال الظن احيانا مع بقاء سببه لا ينافي
اذا الكلام في استلزم ذات المؤلف وفي صورة الزوال عارضة اعن
آخر كنها هذة زيد خارج الدار منه لا ينفي له واما من قال بعدم استلزم
الامارات للظن فكانه اراد استلزم ما لا يختلف بمعارض كلام استلزم
القطعيات وهو ايضا وجيه لعدم المفارقة بين لزوم شيء لشيء لذاته
وتختلف عنه خارج من وجود مانع او تفاسير شرط وفي الآيات البينات
ههنا ما لا يقبله الطبيع السليم فراجعه (قوله اي يجب ان يعمهما) اي
يعم التعریف الملفوظ والمعقول من الادلة (قوله بناء على ان الملفوظ
من مواد المعرف) اي من افراده فاذا لم يعمهما لم يكن جامعا
(قوله ولا يرد ايضا ما قبل الاولى ان يقول بدل التعریف المعرف)
بالفتح لانه لعدم احتياجه الى الواسطة او ضخم واقرب مسافة (قوله
غاية ما في الباب ان يكون الاستلزم بالنسبة الى بعض الاشخاص)
هذا كما انص على ما حررته من ان التخلف لوجود مانع منه انتفاء

شرط لا ينافي الاستلزم (قوله اي الحصر المستلزم من تعریف المبتدأ) وهو لفظ الدليل في الشرح (قوله وعلى التقدير المذكور) وهو اراده النظر في احواله فقط (قوله يعني ان العلم من الالفاظ المستعملة لمعان متعددة) ان اراد تعددها باتعدد الوضع كا هو قضية عبارته تلو يحا هنا وتصر يحا فيما يأتي فهو مدفوع دفعا ظاهرا ولا سيما بالنسبة للتصور والتصديق اللذين الكلام فيهما اذا رباب المعمول والاصوليين متفقون على تقسيمه اليهما وقد سبق التصریح به من الخیالی واقره هو وان اراد التعدد الذي هو موجود في كل اشتراك معنوي فصحیح لكنه عین الاعم والاخص فلا ينفع شيئا فيما هو بصدده ولا يصح الفرق الای الذي بنى عليه افساد قول الجلبي فما تجسّمه لا يحوم حول دفع ما اورد الجلبي مع ان استعمال المشترك اللغظی والعام مع القرینة المعينة والخاصة لاستنک في حسنہ في التعریف وبدونها الكلام في قبجه فابداء الفرق مجرد دعوى ناجواب الصحيح ان يقال للجلبي قوله لا انتفاث الى القرینة غير مسموع قوله والا فيمكن تعیین كل تعریف الخ ان اردت فساده مع وجود القرینة فهو من عاظها وافلا وجده له لوجود القرینة هنا على ان التعریف اللغظی يجوز بالاعم وقد صرخ الفاضل الحشی بان تعریفات الدليل كلها لغظية وعلمه بيداهه الدليل فكيف يقاد عليه سائر التعریفات بل هذا جواب آخر احسن من جواب الخیالی والله تبارك وتعالى اعلم (قول الخیالی فتخرج قضية الواحدة المستلزم لغظية اخری بدینهیة او کسبیة آه) اي كا علم بان الجزء اصغر من الكل اللازم للعلم بان الكل اعظم من الجزء وهي بدینهیة كعکوس القضايا البديھیة وكا علم بان الملك مفضول للبشر اللازم للعلم بان البشر افضل من الملك وهي کسبیة كعکوس الکسبیة ووجه خروجها اما في البديھیة فظاهر لعدم كونها ناشئة

عن شيء وأما في الكسبية فلأنها ناشئة ومكتسبة عما نشأت عنه ملزموميتها الا عنها وقيد القضية الاولى بالواحدة لأنها هي التي اعتبرض التعريف بشموله لها حيث لم يذكر فيه التأليف من القضايا كافي تعريف الثاني وأما القضايا بالنسبة الى احدى هما فاللزموم فيها ما لا تتحادز من تعقل الجزء والكل كما سبق تحقيقه في بحث الماهية بل تعقل الكل عبارة عن تعقل اجزائه ومن ثم فرقوا بين الدلالات التضمنية والالتزامية وأما الفرق بين لزوم العلين ولزوم المعلومين لاخرج القضايا بالنسبة الى عكوسها فلا حاجة اليه لما عرفت ان العكوس مانشأت عن اصولها وان كان حصولها لازما حصولها على ان هذا التوجيه يخل بجسامية التعريف اذا خرج منه العالم اذا علم به لا يستلزم العلم بوجود الصانع مع القطع بكونه دليلا عليه لكن العلم بوجود الصانع ناشيء ومكتسب عن التصديق به وباحواله وصفاته وبينهما فرق عليه مدار تحقيق الخيالي مع ان احدا من المحسن لم يتعرض له فتبته لما حيرته ليندفع عنك كثير من الاوهام عرضت للناظرین وينكشف عليك ما اخفي عليهم من فوائد قيود عبارة الخيالي (قال الفاضل المحسن فيه بحث) اي في تفرع خروج القضية الواحدة المستلزمة الخ على ان المراد بلزومه من آخر صريح ونه ناشئا الخ كما يفصح به ما يفرعه على تنظيره من قوله فلا يخرج امثال ذلك من التعريف الخ (قوله والجواب عن النقض) وهو نقضه جمعا ماعدا الشكل الاول (قوله وهو ان تجحد المبادى المرتبة في الذهن فتننتقل منها الى المطلوب بسرعة مع أنها ليست بدليل) عبارة ابن ابي شريف في حاشية الشرح الانتقال منها المقدمات الحدسية الى النتيجة ليس بطريق النظر بل الحدس مقابل للتفكير الذي هو اعم من النظر ان الانتقال في الفكر تدريجي والحسد ان انتهت (قوله لأن لزوم العلم بشئ آخر آه) اي كايدل عليه تقديم

ماحقه التأثير في الثالث وهو لفظ من العباره المقدم على الفاعل
 وهو لفظ العلم الثاني وقال المختى المدقق المبادر من لزوم الشيء
 من الشيء ذلك وما قلت أولى (قوله المراد باللزوم) اي في التعريف
 الثالث (قوله بان يتوسط بين طرق المطلوب) فيه اشارة الى دفع
 ما قاله المختى المدقق من ان العمل بالعلم من حيث الخدود
 غير كاف في حصول العلم بالصانع بل لا بد من العلم بان كل حدث
 له صانع ووجه الدفع ان المراد بالنظر الاصطلاحي وهو
 يستلزم رعاية الكبri ايضا (قوله حاصله انه على تقدير اراده اللزوم
 بشرط النظر لا يحصل التطبيق ايضا) اي فلامعنى لتعبر الشارح
 باوفق الدال على ثبوت الموافقة للأول بل الصواب ان يقول
 انما يوافق الناتي (قوله او مرتبة) اي مجتمعة على غير هيئة الاستنتاج
 (قوله بخلاف التعريف الاول على ما اخذه الشارح) اي لا على ما
 استظهره الخيالي فيما ويشتصوبه فيما يأتي (قوله لان معنى
 مطابقة التعريفين ان يكونا متساوين) اي دون التصديق
 ولو في مادة حتى يعتريض بحصول الموافقة كما جرى عليه المحسني
 المدقق وسرذلك انه لا يصدق في التعريف حتى يعتبر والهمم الطرد
 والعكس فإذا كان احد التعريفين مطردا ومنعكا دون الآخر
 فقد تناقض وقد ينبع ما قد منه من ان تعريف الدليل لفظية
 فيجوز كونها اعم لكن المساواة ولو في اللغو اول وبه يجاب عـ
 اعتراض الخيالي كلام الشارح بقوله ولا يذهب الخ (قوله
 واظهارها) اي المجرة على يد الكاذب ممتلك غير مقدور لله تعالى
 لامتناعه الذاتي وقدره تباركه وتعالي لا تتعلق بالمتسع الذاتي وعبارة
 شرح الموافق غير مقدور في نفسه فياليت المختى عبرها ايضا
 (قوله وان لم نصل على وجه استحالتـه) قد بين في الموافق وشرحـها
 وجه الاستحالة بالامر يدخلـه وعبارةـها بعد الجزم بدلالة المجزءـة

على الصدق قطعاً وانه لا يتحقق للكاذب نصها فان دل المخز المخلوق على يد الكاذب على الصدق كان الكاذب صادقاً وهو محال ولا انفك المجز عما يرميه من دلالات القطعية على مدلوله وهو ايضاً محال انه تبرر فهو مانع افانا بعد ذكر قطعية دلالات المجز على الصدق انه يجوز عدم اطلاعه على وجه دلالته عليه تعينه وكم من مسافة بين وحده الدلاله ووجه الاستحاله كاين في محله فراجعه متأملاً (قوله وفيه ان الاستدلال اي هنا كما صرحت به السارح ما حصل بالاستدلال اي مانسب اليه لاجل حصوله به وآكتسابه منه للاجل لونه موقوفاً عليه مطلقاً سواء اكتسب منه او وقف على ما اكتسب منه والازم كون التصور المذكور استدلالياً ولا قائل له ان قلت كونه موقوفاً على الاستدلال ولو بالواسطة علاقة مصححة للنسبة الى الاستدلال خال المذكور في كون التصور المذكور استدلالياً قلت هو حلاف العرف وموهم لاكتساب التصور من الدليل لانه المتبادر من كونه استدلالياً وهو انما يكتسب من القول السارح هذا اى ضاح مراهمه وفيه ما فيه جواز ان يكون المراد بتصور الخبر بالرسالة التصديق بأنه رسول كما يدل عليه لفظ بالرسالة تل فول السيالكو تصور مخبره بأنه رسول لا التصور المقابل للتصديق وعليه فـ صحيح كونه استدلالياً يعني المكتسب من الدليل (قوله لا مایتوقف عليه) كما يدل عليه صنيع المحب (قوله وكون افاده الدليل معلوماً بالضرورة لا يقتضي) حال (قوله فثبت ان العلم بان هذه الخبر صادق استدلالياً اخ) اي فـ صحيح ما قاله السارح ولم يرد عليه ما قبل لكن لو عبر بعمر هذا الاسلوب كان يقول فثبت ان العلم يصدق هذا الخبر استدلالياً حصل باستحضار المقدمة لكان اوفق بانقسم من ان الاستدلال ما حصل بالاستدلال لا مایتوقف عليه وان دل سابق الكلام ولا حقه على المراد هنا

(فوله فتأمل) كان وجه الامر بالتأمل ان ما يحنه الاخر خارج عن طريق المانارة لان السارح روجه الله تعالى مستدل وقوله قيل عليه انه منع لصغرى دليله والجواب اطال لسنته المساوى بضم الجيم بقول الحيثى لان تصور الخبر بالرسالة لا يجعل الخ كلام على المع فلا وجه لا فراغه في قالب المنع كما صنعه المولى السيالكوئى بل طريقه لابات وانى به بل محدث كون كلام المانع اذا احتمالين يصح احد هما كاف لما هو نصده ويتأمل هذا او ما حرر به سابقا يعلم ان ليس شيء من السؤال والجواب بغلط فتنبه له ان كنت اهله فان سئل اسأله سرده لا يجدى نفعا بعد ما نبهتك عليه (قوله لكن المانقة في المال ليست من دأب الحصلين) لا يخفى ما بين التسطير والتسليل من الفرق الواضح وان المسبه بالباطل احق بالبطلان من المسبه به فلبس هنا ممناقشة في المال حتى يقال انهما ليست من دأب الحصلين (قوله بيان اتيقنت بالتفسير الذي ذكره الحسى) اي فيما يأتي (فوله وعدم احتمال النقيض عند العالم) عطف على قوله عدم احتمال النقيض في نفس الامر وقوله بيان لا يجوز اي العالم وقوع آه بيان للمعطوف كما ان قوله بيان لا يكون نقيضه الخ بيان للمعطوف عليه وقوله يخص من المفهوم عطف على يراد المطرد على يحمل في صدر الحاسية فهو ايضا في حيز ان الناصبة (قوله وفيه شيء) وهو ان تخصيص اليقين بعدم احتمال النقيض في الحال ايضا غير متعارف كما قيل عنه (قوله اقول بما معنى بهذا الترديد) هذا مع تعليمه وقوله الا في منسأوه عدم التدبر مع تعليمه واستجواب حفظه على الفاضل الحسى كلها مبنية على اعتباره هو في كلامه راجعا الى المضائق وجعل قوله في الحال والمآل في السق الاول وفي الحال لا في المآل في السق الثاني من الترديد متعلقا به ايضا اما على رجع الضمير الى اجزءه وجعل ما ذكر قيد الله فلا يتوجه شيء منها وسوق

كلامه صريح في الثاني حيث ردد في الجزم لا في المطابقة وكرر
 لفظ الجزم في سق التزدي فتنه لذ لك حتى تعلم من الذي حي
عليه ما هو اظهر من السمس (قوله لأن ما هو مطابق مطابق آه)
النافي خبر ما والأول خبره (قوله وعلى تقدير الدليل فإنه يصح
 حل العلم في قوله يوجب العلم آه) اي والآikan في قوّة كون المقسم
 أحسن من بعض أقسامه لأن قوله اسباب العلم للخلق ثلاثة المحسوس
 آه حيث ذكر في قوّة أن يقال العلم اليقيني أما حاصل من المحسوس
 السليمة أو الخبر الصادق أو العقل فقط والحاصل من الخبر قسمان
 قسم ضروري وهو الحاصل من التوار وقسم يعني الادرار
السامل للظن وهو الحاصل من خبرا رسول وهو كاري (قوله اقول
 رأى المصنف في الزيادة والنقصان عن اليقينيات إلى قوله بديهى)
 فيه أمور أحدها أن الزيادة والنقصان قد يكونان في الكم وقد
 يكونان في الكيف ومن المائية المعتبر عنها بالضعف والقوّة ولذا
 قال في المواقف ما نصه والحق أن التصديق يقبل الزيادة
 والنقصان بوجهين الأول القوّة والضعف آه فاباتهما آيات
 للربادة والنقصان ونفيهما نفيهما والثاني أن الإمام الرازى
 وكثيراً من المتكلمين ذهبوا إلى أن العلم اليقيني لا يقبل التفاوت
 بالقوّة والضعف أيضاً لانه لا يتصور لاحتمال النقيض وهو ولو
 بأبعد وجه ينافي اليقين هف وكيف تسمع دعوى البداهة التي ادعها
 دعم الراجح خلاف ما ذهب إليه الإمام وموافقوه والثالث سيجيئ
 من السارح في بحث الإيمان أن معنى زبادة اليقين زوال علم وحصول
 آخر بعده بناء على أن العرض لا يحيي زمامين وعليه فليس هناش
 يقوى ويضعف مل زوال كيفية وحصول كيفية أقوى مكانها
 وكانه اسار إلى ما حررته بالأمر بالتأمل (قوله بناء على أنه يحتمل
 أن يكون مقصودة) اي بقوله فهو علم يعني آه (قوله إن العلم

في قوله والعلم ثابت به يضاهي العلم ثابت آه بالمعنى الاخص آه اي وان لم يصرح بعما يدل على حصوله كان يريد لفظ المساعدة للضروري مثلاً اكتفاء بذكره في كلام المصنف وقوله بالمعنى الاخص مما يسبق خبران العلم والمزاد بالعلم الاخص اليقيني المضاهي للعلم الضروري ومن المتصله بما تفضيلية فحرف التعريف زائدة او يقدر افعلاً آخر طار بامن اللام كافي قول الساعر ورثت مهلاهلاً والآخر منه *زهير انعم ذخر الذاخر يتنا* ويجوز كونها للتبعيض اي الاخص من جملة ما يسبق كما قد قيل ايضاً في قول الساعر * ولست بالاكثر منهم حصى * والمزاد على الاول بما سبق هو العلم الاستدلالي ووجه عموده انه لم يقييد بمضاهاته للعلم الضروري وضمير لانه راجع للكون المارف ضمن ان يكون ووجه مناسبته للمقام ان قول السارح فهو علم يعني الاعتقاد المطابق آه تفسير وخلاصة لقول المصنف والعلم ثابت به يضاهي العلم الثابت بالضرورة فاذ لم يكن حساد السارح ما ذكر يكون خلاصة السبئ اعم منه وفساده بين والمزاد بالمقام قول المصنف والعلم بالثابت به آه ويتآمل هذا محل يندفع جميع مالله ولسيالكون هنا في وجه استبعاد توجيه القيل اما ولا فلان ما هنَا تفسير لقسم قسم العلم المارف قوله واسباب العائلة ومقييد بغيرينة المقام بالمضاهاة المارة فكيف نعني عنه ما مر وما ناشأ فلان هذا التفسير لتنقيذه بالمضاهاة اخص من العلم الاستدلالي ومغاير للعلم الضروري فلا يجعل تفسيراً لهم على ان الضروري لا يحتاج الى تفسير وفسر الاستدلالي بقوله اي الحاصل بالاستدلال آه بل والضروري ايضاً كما يؤخذ حق كلامه واما ما ناشأ فلان بيان قيود المتن ومرجع ضمير فيه ونحو ذلك ثم ذكر خلاصة بلا فاصل عين الاتصال وتقديمها على ما ذكر فاسد محل فلامعنى ولا جواز للواحد الذي ادعاه واما رابعاً

فلان المراد بالعالم لما كان الخاص كاملاً يقتضي الغاء الدالة على
 كونه فذلكة وقوله لامعنى لاتيان الغاء الخ مبني على ابقاء كلام السارح
 على عمومه وقد عرفت خصوصه وأما حامساً فلان السارح
 بصدق بيان سببه بالعلم الضروري وهو في غاية الخفاٌ حتى انكر.
 جاهر الفحول فلا بد من الاستدلال عليه بقوله والای وان
 لم يطاق لكان جھيلاً فلم يكن علماً وان لم يكن جازماً كان ظناً
 فلم يسبه الضروري في التيقن وان لم يكن ثبتاً كان نقليداً فلم يسبه
 في التبات لامكان زواله بتسلك المسكك فتبته لذلك فانه خفي
 على الولي الحسنى رحمة الله تعالى مع طول يابعه وشدة فهميه
 واطلاعه (قوله وأما الثالث فلانه يحب حيثئذ ذكره) اي ذكر قوله
 فهو علم بمعنى او (قوله وليس لتأملي التيقن بسيئ من ذلك سبيل)
 كلام ناقص جداً يعرف بما اجره الآن اجهالاً ومراجعة سرح
 المواقف تعصيلاً (قوله ولو كانت الى التيقن بسيئ من ذلك سبيل)
 الموضع مثل الجنة والنار والذواب والعقاب والتنعيم والعذاب
 والحسن والحساب وسائر ما لا طرق تقى للعقل اليه الا بالجزم بامكانه
 برونا وانتفاء في ذاته وهي المرادة بالسرعيات في المواقف والمراد
 بالعقليات ما ليس كذلك كما قال السيد في شروحها والامور التي
 تتوقف عليها دلالة الادلة النقلية ثلاثة اجهالاً وعشرة تعصيلاً
 كلها اظنيات فالموقوف عليها كذلك ويحصل اليقين بعد لولاتها
 بغير ادنى مساعدة من الرسول او متعلولة منه توابراً او سهرة الدال
 لها واجاع اهل اللغة في كل زمان عليه (قوله وذكر في الكافي
 ان هذا الحديث مشهور آه) فيه محاكمه بين السارح وانخيل (قوله
 لأن الوجه في عدد الخبر الصادق سبباً للعلم استفاده مع عدم المعلومات
 الدينية منه آه) حاصله ان الخبر ليس من اسباب العلم حقيقة فكان
 يذهب ان لا بعد منها لكن لما كبر مد خليته في معرفة المعلومات

المدينية جعل كأنه السبب المغيد لها فعدمها ادعا، وتجوزا وليس في الخبر المقربون تلبيت المدخلية فلا وجہ لعدم من الآیات فاحرج باعتبار قید المجرد عن القرآن (قوله فلا وجہ لادحالہ فيه) ای في الخبر الصادق (قوله قال الفاضل المحسن في توجیه قوله بان القرآن قد تغلک عن الخبر ان الخبر قد ومه زید عن دنسارع قومه يقيد العلم وعند عدم تسارع قومه لا يفيد المخالفة والفرق بينه وبين توجیه السیام کوئی ان حاصل هذا التوجیه وجود الخبر بلا قرینة وهو غير متجھ اد الکلام في الخبر المقربون فهو خلاف المفروض وحاصل توجیه السیام کوئی وجود قرینة بلا خبر وهو ليس من قوله فلا وجہ لادحالہ فيه ای في الخبر الصادق خلاف المفروض في شیء وان لزم من جوائز احد الوجودین ذھنا او خارجا جوائز الآخر (قوله فالمعنی المراد المخالفة) مبتدأ وخبر يعني ان معنی قوله السارع رجھه الله تعالى قلما مراد بالخبر بخبر يكون سبب العلم العامة الخلق بمجرد کونه خبرا مع آه ان الخبر المجرد عن کل ما ليس بخبر بایلا کان او قرینة لاعن القرآن فقط (قوله اذ هو) ای في الخبر الصادق نسمة انواع وهي خبر الله تعالى وخبر الملك وخبر اهل الاجماع والخبر المتواتر وخبر الرسول (قوله وفيه اسارة) ای في حاصل الجواب الذي ذكره الخيالى رجھه الله تعالى حيث عبر بعطلق المساعدة والغرض من هذا الکلام دفع الایراد بخبر اهل الاجماع فانه يرد بحسب الظاهر على الحصر على كل الجوابين اما او لا فلتتقابل الظاهر بين الاستدلال والضروري فلا يندرج احد هما في الآخر كما افصح به في القولة المارة واما ما يقال بعدم جواز الاحتراز عنه بقيد المجرد عن النظر في الدليل كافي الجواب الثاني لانه يخرج به حبر الرسول ايضا وحاصل الدفع ان مبني الحصر لما كان المساعدة المطلقة فلينساق بادراج خبر اهل الاجماع في خبر الرسول

بان يراد به ما لا يفيد؟ مجرد بل بالنظر في الدليل وهو يعمهم ماقطعا
 وفيه رد اعتراض الشارح الجواب الثاني بقوله قلنا فكذلك
 خبر الرسول فافهموا انه يكون حينئذ اي حين عدم
كون وصف الشيء آلة له (قوله وانه يكون حينئذ ذكر غير
 المدرك في وجه الخصوص كما) لحصول التمييز بين العقل
 والحواس بمجرد الالهة (قوله فكان المدرك) اي وان كان المدرك هو
 النفس بالعقل كان المؤثر هو الحق تبارك وتعالى بالقدرة ووجه كونه
 تعنى شيئاً احدهما انه سلب عنه الالية ظاهراً وهذا التوجيه
 يدل على انه آلة حقيقة وسمى باسم الفاعل مجازاً والثاني ما يتفرع
 منه من عدم صحة القياس على قولهم القدرة صفة مؤثرة اذ لا مانع
 فيه عن كون المراد بها غير الفاعل بل لا مصحح لارادة الفاعل
 من القدرة عندنا خلاف العقل حيث يأتي بمعنى النفس والقوة على
 ان ما يفهمه من آلية القدرة الالهية امر بشيء مالم يأول بما اول
 به السيد في حاشية الكشاف في الكلام على النسمة ودلالة باء
 الاستعانة آلة اسعده تعالى ان امكن اجراؤه هنا والله تبارک وتعالى
 اعلم (قوله اذهى التي يدرك بها الغائب والمحسوسات ج3 ج1)
 عند المحققين (قوله اقول هذا) اي الضعف المثار اليه بقول
 (قوله فلا) اي فلا يتم وهو جواب قوله امالوكان قاتلاً بها الى آخره
 (قوله بان يقول يفيد العلم في الالهيات) الاولى سبب للعلم في الالهيات
 (قوله لان المخالفين نجس فرق الاولى منهم المنكرون لافادته
 مطلقاً) لا يخفى ان الكلام في ان العقل هل يكسب العلم بالنظر
 الصحيح ام لا وينحصر معلوماته في البداهيات والمخالف فيه
 فرق ثلات فقط الاولى نسبة الراغبون ان النظر لا يفيد اصلاً
 وتمسكون بشبه ذكرها في المواقف والثانية المهندسون
 المنكرون لافادته فيما عدا الهندسات والحسابيات والثالثة

الاسعفية المنكرون لها في معرفته تعالى بلا معلم لكنه خلاف العقلاء فيهما والشارح عد الفرقة الثالثة من الفلاسفة كالنانية فمما في هذا الشرح وشرح المقاصد بلغة جامع لهم بالاشارة كهما في الشبهة وفي الانكار في الالهيات والمحشى فهم ان التزاع في مطلق العلم فعد الفرق نحشا وفيه خبط وخلط كيف ولو كان كما فهمه لشمل فرق السوفسطائية ومن ينكر البدويهيات فقط ومن ينكر الحسياب فقط فزادت عماده مكثرة ولما كان النقل الاجماع على افاده النظر الظن معنى ولا سؤال سيدركه الشارح بقوله فان قيل كون النظر الى آخره فالمحشى رحمة الله تعالى حمل كلام الخيال على خلاف مراده وخاصض الناس في توجيهه كلامه بما يشعر بقلة تنبئهم (قوله وليس دليلا للسمنية الح) واهم ايضًا دلة كثيرة ذكرها في المواقف ومنها ما سيدركه الشارح بقوله فان قيل خلافا لما يوهمه ظاهر كلام الشارح من اختصاصه بغيرهم وسياق كلام المواقف من اشتراكه بين الكل كما افاده في شرح المواقف (قوله على ماقوله الامام من الح كذا في نسخة كثيرة والصواب اسقاط الضمير البارز المتصل بنقل ورجع المستتر فيه الى الشارح وزيادة عن بعده لتكون العبارة على ما نقل عن الامام اذ النافي للنزاع هو الامام والشارح ينقله عنه في شرح المقاصد وعباراته فيه قال الامام لا نزاع في ان النظر يفيد الظن وإنما التزاع في افادته اليقين فانكره السمنية مطلقا وجمع من الفلاسفة في الانهيات والطبيعتيات انتهت بحروفه ويجوز بابقاء ضمير نقله ايضا لكن زيادة لفظ عن لا بد منها (قوله نظرا في الالهيات) خبر فيكون (قوله لا العلم به حتى يتناقض) اي لا انه يفيد العلم بان النظر لا يقصد اليقين (قوله بجواز ان يكون فاسدا في نفسه ومفيده الازان الخصم) وهو القائل بان النظر يفيد اذا المستدل هنا المنكرون لا افادته (قوله

من حيث اخذها بعنوان شخصيتها) اضافة العنوان الى ما بعده بيانية (قوله فالاولى ان يقال الح) لا يخفى فساد هذا الاولى وعدم صحة وقوعه موقع الاولى الخيالي الى مع ان المراد يعلم بادنى الآثار الى الشرح (قوله ان لضروري) خبران الظاهر من الح (قوله بالمعنى المذكور) حال عن ضميره العائد الى الضروري (قوله قيل ا المراد آه) اي في دفع ماقاله المحسني الخيالي به قوله ويرد عليه خيال (قوله يلزم ان يكون الضروري والكسبي قسمين للتصديق آه) يريد ان الالتفات وتصور الطرفين لا يكونان الا في التصديق وهو من نوع وائن سلم فالكلام هنا في العلم بان الشكل اعظم من الجبن وهو تصديق على انه سيأتي الاشارة من السارح والتصریح من المولى الخيالي بان المبحوث عنه هو العلم التصدیق وانه ما هنا قسمان منه فكيف يكون خلاف الاصطلاح (قوله والكسبي من العلم الثابت بالعقل ما ثبت بالاستدلال) اي المراد بالكسبي هنا ذلك بدليل قول المصنف وما ثبت منه بالاستدلال فهو الكتابي كما يصرح به المحسني وافقا للسارح والخيالي وهو كالتالي في بعض عليه آنفا والا فالصورات النظرية من العلم الكسيبي الثابت بالعقل ولامدخل فيها بالاستدلال فلا يمكن لقوله والكسبي آه معنى (قوله وبما ذكرنا ظهر ضعف ماقاله الفاضل الجلبي) اي جوابا عما اورد الخيالي (قوله لان الكسيبي من العلم آه) علة لظهوره ومتعلق به (قوله فتأمل) ووجهه ان المفهوم من تفسير السارح لا الكتابي بما فرع عليه قوله فالاكتسابي اعم من الاستدلالى خلاف ما قرره من ان الاكتسابي بمعنى الاستدلالي نعم هو يتم بناء على ما في بعض السروح من ترداد فيما كما سيأتي لكن كلام الفاضل الجلبي في عباره السارح هنا فلا محيid عن جوابه عما اورد الخيالي (قوله اقول ويعکن ان يقال) اي في دفع قول المحسني الخيالي يلزم ان يكون حال بعض

الحكم النابت آه غياث (قوله فلو كانت مقدورة لنا لكان
معلومة آه) لعدم جواز تعلق القدرة والإرادة بالمجهول المطلق
(قوله وفيما قررنا ذلك اشارة الى دفع شبهة اوردت في هذا المقام آه)
وهي عدم ان تكون الامور المذكورة غير مقدورة لذا من كونها
غير معلومة لنا الجواز كونها مقدورة مع عدم علمنا بطرق تحصيلها
ووجه دفعها ظاهر (قوله وحاصل الدفع منع ازوم ماد كر
للتعار بين القسم والقسم) اذا القسم للنبي ما يقابل له وهو ما
لا يمكن تحصيله مقدورا والقسم لقسمه ما يقابل الاستدلال وهو ما
يحصل بدون النظر (قوله والاستدلال قسم من المقابل له)
وهو الاكتسابي وضيقه راجع الى الضروري (قوله وصاحب
البداية) هو الامام نور الدين احمد بن محمود بن ابي بكر الصابوني
الخارى الخنفى قاله المحقق ابن ابي شريف في الخاشية ههنا
وقدمت في بحث رجوع الحسن البصري عن القول باتفاق
من تكب الكبيرة عن كشف الضنوون ما خالفه وان تعویل على ما هنا
(قوله اذليس نظر العقل من الاسباب الح) اي ففقط يان يكون اخص
منه من وجه او فرد امن افراد السبب المبشر اي السبب الاختياري
بل يجماعه تارة ويقارقه اخرى كافصله (قوله والاستدلال في قوله)
اي صاحب البداية (قوله وبما حررنا ذلك) اي من ان النسبة بين
القسم والقيود المنظمة اليه لتحقيل الاقسام لا يبنيه وبين الاقسام
(قوله او حيوان اسود) نهاية ما قبل (قوله لانه وان لم يحيزن الح)
عملة الاندفاع (قوله يعني نعم ان انضر ورمي في التقسيم الثاني)
اي من كلام صاحب البداية وهو قوله وحاصل من نظر ان العقل
نوعان ضروري يحصل باول التنظر الى آخره (قوله فيتحت ح في دفعه)
اي دفع عدم صحة الخسر غياث اندين (قوله هذا الكلام) اي قوله
نوى اختياري فيكون انضر ورمي بمعنى الحاصل بدون انفكرا

(قوله اعتراف منه) اي من الخيال (قوله ولاست ان الضروري
 اعتبار كونه قد ورا حاصلا ب المباشرة الاسباب قسم من
 الاكسابي اي كا هو ظاهر قول صاحب البداية واكسابي الح
 (قوله اذليس المقصود) اي مقصود الخيال من قوله نعم يرد على
 التقسيم الثاني الح (قوله واعلم ان مقصود المحسن الح) فيه تخييم
 لاستبعاده قول الفاضل المحسن وبيان المراد الخيالي بما لا يروج
 على الطبع السليم اذ عليه لا يكون فرق بين مراد السارح من
 قوله لاتفاقه ومراد الخيال من قوله ابيت شعرى الح مع ما بينهما
 من البون البعيد كما لا يخفى على العارف باساليب العبارات ومنه
 يعلم ايضا مافي قوله ذكر السارح ان في جمل الضروري على المعنى
 الثاني دفعا للتناقض اذ السارح لم يذكر ذلك ولا هر مقصود بالذات
 من كلامه نعم من قوله كلامه ان لاتفاقه لان هنا تناقضها يتکلف
 لدفعه وابى هذا من ذاك (قوله فظاهر صحة الصحة وعائدة
 اندرجها) الاشارة الى ان المراد بالمعرفة التصديق لان الكلام فيه
 كما هو غير مرء اذا الاسباب انما تحصر في الثلاثة اذا كان هو المراد
 والاعمال الهمام والرؤيا وسائل ماسيد ذكره المحسن من اسباب التصور
 حتى (قوله لانه جمل الغير على المعنى المصطلح) اي حيث قال فيخرج
 صفات الله تعالى لانها ليست غبر ذات كما انها ليست عينها (قوله
 والمسهور انه جزء منه) بناء على جمل الغيرية على المعنى اللغوى وهو
 المغایر في امر ما (قوله لان الغير المصطلح لا يطلق عندهم الح)
 اي لان الغيرية عندهم من الصفات النبوية فلا يتصف بها عدeman
 ولا عدم وجود ومن نعم قال الاشاعرة ان كل غبرين انان وليس
 كل انين بغيرين لانهما عند السيخ موجودان يصح عدم احدهما
 مع وجود الآخر وعند غيره موجود ان جاز انفكا كيهما في حيز
 او عدم عدلوا عن الاول لاعتراضهم عليه بجسمين قد يعين

ضرورة تغايرهما مع عدم جواز الانكاك ورده المحقق الدوافع
بما يكفي ويسعى في شرح العقائد العضدية فليراجع (قوله الاول
 جواز اطلاق العالم على الجزئيات) اي مع انه خلاف الواقع لما قاله
 الخالي من ان زيدليس بعالم بل منه (قوله والثاني اختصاص
 اطلاقه على المجموع) اي مع ان ورود جمجمة يدفعه (قوله بحيث
 لا يكرون له افراداً) يؤخذ منه ان المانع لجمعه كونه اسم للمجموع
 فقط اما اذا كان اسم المجموع والكل له افراد ايضا فيصح جمجمة
 بالاعبار الثاني بلاشك فلا دلالة في شرح الكساف لما هو بصدره
 (قوله ليس اسم المجموع والاماصح جمجمة آه) اقول يجوز جمجمة
 اذا كان اسم المجموع واكل جنس ولو مجازاً وكون الاشتراك
 لا يصار اليه بلا ضرورة ان سلم فلا ينبع التجوز ولا الاشتراك
 المعنوي مع ان ارتکابه اهون مما ارتکبه من التكلفات لخالفة اللغة
 ومحظوظ اکثر المحققين فقد صرخ باطلاقه على المجموع صاحب
 الكشف فيه والشهاب الخفاجي في حوانى البيضة وى والمسعوق
 ابن ابي شريف والبحرآبادی في حاشيةيهما على هذا المقام
 وغيرهم وزاد بعضهم ان المجموع معناه الحقيقة ولا سيما فيما نحن
 فيه المقصود انبات الصانع تعالى بحدود العالم وهو بارك وتعالى
 كما يثبت بكل جنس يثبت بالمجموع فلا ينبغي التخصيص الموهوم
 خلاف المرادنعم ينبغي التخصيص هنا بال موجودات لعدم العلم به
 تعالى من المعدوم وعدم اتصاف العدم بالحدود ولكن بعض
 الاعدام ازلياً ومنه يعلم وجده تصریح النسارح بقوله من الموجودات
 مع قوله غير على المعنى المصطلح والله تبارك وتعالى اعلم (قوله
 نوع حزازة) هي بالحاء المهملة ومجترين بينهما الف (قوله فهو
 ابلغ في الرد على الفلاسفة) اي حيث يدل على حدوث العالم
 ونفي الهيولى والصورة معاً ونفيهما هدم لاساس قدم العالم

وغيره مفاسد الفلاسفة من امتناع الخرق والانتيام وغير ذلك
 لكن قول الشارح بيانا للاجزاء عطف بيان يقول الشارح من
 السمات وما فيها والارض وما عليها ظاهر في ان مراد المص
 بالاجزاء ليس اجزاء جزئيات الاجناس وما يزيد كره عقب قول المتن
 والمحدث للعالم هو والله تعالى من ان العالم اسم الجميع ما يصلح علما على
 وجود مبدئ له صريح في ان المراد بالعالم المحسوب وهو المشهور
 وفي القاموس العالم الخلق كلها او ما حواه بطن الفلك انتهى
 (قوله فان الفلسفه قالوا علة تكان وقوله ان الصورة الجسمية آه
 اشار الى قدم النوع (قوله وان الصورة النوعية آه) عطف على
 ان الصورة الجسمية واصارة الى قدم الجنس (قوله انواعها)
 بازفع فاعل متحققة وهي صفة جرت على غير ماهي له والمقتضية
 صفة للانواع حقيقة (قوله فيجوز خلوها عن انواعها) اي
 بانه عاقب لادعها فانه مثال (قوله بان يخلع الهمواه آه) تفسير المفساد
 وقوله ويليس آه تفسير للكون وفيه نشر على غير ترتيب الالف واصارة
 الى ان معنى خلوها عن جميع الانواع خلوها عنها انتعاقة كما اشرت
 اليه لعدم تصور بقاء الجنس بلا وجود نوع من انواعه (قوله عن
 نوع الهمواه) متعلق بقوله حادنا (قوله ولا يجوز) عطف على قوله
 فيجوز (قوله وان كان الصورة آه) ان وصلية (قوله وهي قديمة
 بالنوع الواو حالية والضمير راجع الى المواليد (قوله من العدم
 الى الوجود) متعلقان بانتوارد (قوله بالنوع) بعد قوله بكل
 عنصر متعلق بالقدم (قوله والا) اي وان لم يلزم قدم الصورة
 النوعية المختصة آه والملازمة ظاهرة (قوله فلامعنى) اي فاذالزم
 قدم الصورة النوعية المختصة بكل عنصر بالنوع في ضمن المواليد
 القديمة بالنوع لامعنى لما هو المشهور من ان الصورة النوعية
 العنصرية قديمة بالجنس ولذ الميبل اليه الشارح رجه الله تعالى

مع شهادة (قوله اوراد) عذف على ترك (قوله يعني ان تعرىف قيام العين بالذات يصدق آه) يريد ان مراد الخيال بقوله لا يخفى ان هذا التعرىف يصدق على آه ان تعرىف السارح لقيام العين بذلكه بالتحيز بنفسه ليس مانعا للاغيار لصدقه على قيام نحو السرير وهو ليس بعين على المشهور فلا يكون قيامه من قيام العين في شيء فكيف يجدى في دفعه الجواب باعتبار الوحدة في المقسم الذى بناؤه على كون القول المذكور من الخيال ممنعا لأنحصر تقسيم العالم الى الاعيان والاعراض فهم يستلزم عدم مانعية التعرىف على الوجه المأمور وجود الواسطة بين العين والعرض المفسد للانحصر ويندفع بما قبل لكن نقض التعرىف مناسبية على حاله وبه يعلم ان نقى الغائبة مطلقا في اعتبار الوحدة النوعية بظاهره لا يخلو عن خدشة بل فيه حسم مادة لاعتراض بالكلية اذ جبع ما في المقسم يدخل في المقسم فـ أى وحدة معتبرة في قيام العين وتحيزه فكيف يصدق على المركب (قوله يصدق على المركب) اى على قيام المركب آه (قوله فانه يصدق عليه انه تحيز بنفسه) لا يخفى ان في التعرىف ضمير اعاده الى العين المفروض فيما اعتبار الوحدة الآتية فـ لا يصدق على السرير مع القول بتراكبه (قوله اندفع ما قبل في دفع هذا النقض) اى الذي اوردته الخيال بقوله ثم لا يخفى وهذا القائل هو الفاضل مولينا محمد البهرآبادى في حاسيمه على السرح (قوله لان هذا الجواب الج. اب انما يتم ان او قر عبارة المحسن اى الخيال (قوله فيكون عينا) شعير فيكون راجع الى المركب (قوله فيكون انقصود ابطال انحصر التقسيم) اى تقسيم العالم الى الاعيان والاعراض (قوله بل مقصوده انه يصدق عليه) اى على المركب المذكور اى على قيامه كامرا (قوله تعرىف قيام العين بالذات) اى وهو التحيز

بنفسه (قوله ولا يصدق المعرف) اي وهو قيام العين بالذات
 (قوله وهو) اي ذلك المركب ليس بعين وح اي حين اذا كان
 المقصود نقض تعریف قيام العين بالذات بأنه غير مانع لاطفال
 انحصر التقسيم (قوله ولا ينفع نقض تعریف قيام العرض الح)
 جواب سؤال مقدر (قوله وتخلل الفاء بينهما) حال (قوله وايضا
 امكان بيت السى الح) رد آخر لتفسیر السارح (قوله جر آب)
 من كث اضافي من نوع بالاف على فاعلية بتالف سقط نون
 جزآن باضافته الى اب (قوله فلان كرايد) في المطول في
 السبيه الجمل من فن البيان مانصه ومنه اي ومن التشبيه الجمل
 ما ذكر فيه وصف المسببه وحده كقولك * فلان كرايد لمدي
 ووصل مواديه الى طلب عنه او لم اطلب كالغين * انتهى
 وكرايد فيه فعل وفاعل ولا يجوز كون كرصفة مسببهة وايايده فاعلاه
 والالم يكن جملة ولا كونهما مبتدأ وخبرا والالوجبنا نس كنير
 وهو ظاهر في انه صرح في حواشى المطول بان كرايد عليه خبر
 فلان وكالغين خبر مان وان كونه صفة باحد التاويلين تكلف ولذا
 فسب القول به هنا ايضا الى الخلبي لكنه غير معقد عليه عند الخلبي
 ايضا كما يعرف بمراجعة حاسبته فلا يصلح مقاييس عليه فراجحه
 متأملا فالذى يظهر انه سقط واو على قول الخيال يقوم من قلم
 الناصحة ولا يتحقق في عبارته غبار و تكون طبق المواقف والله تعالى
 اعلم (قوله لم يكن ضلعا الزاوية خطأ) اي بل نقطته (قوله ومن
 الواجب ان يكون) حال (قوله ولا سلك انه تزاع لفظي) جملة حالبة
 اي فيما في اول كلام السارح هنا آخره حيث صرح اولا بان التزاع
 ليس لفظيا ودل آخر كلامه على انه لفظي فهنا مناقاتان احد يهمما
 بين كلامي السارح والآخر دين كلامه وكلام المواقف وجه
 دفعهما ظاهر (قوله يعني انه ليس نزاعا لفظيا الح) ايضا لكون

المقصود ماذ كره (قوله فلامنفاة بين كلاميهما) اي ولا بين كلامي السارح ووجه عدم التصریح به ان اندفاعها يتبع اندفاعها مع اذها بين كلامي السارح غير صریحة ولو بحسب اظاهر لان نفي مقيد لا ينافي ابیات مقید آخر بخلافها بين كلامي السارح و المواقف فانها بحسب الظاهر صریحة (قوله هو فرض غير شيء بحسب التعقل كلها ومعنى الانقسام الوهمي آلة) اقول معنى كلية الفرض الاول وجزئية الثاني ان ادراك الوهم منحصر في المعانى المأكولة من طرق الحواس الضاحرة ولا يأخذ المعنى مما لا يدرك كه الحواس فلا يقدر على تقسيم الجوهر الذي لا يحس وان قبل القسمة فينادي الانقسام الوهمي ويتعلق بالمحسوس فيكون جزئيا بخلاف فرض العقل فانه يقدر على تقسيم بعد تقسيم من خبر انتهاء الى حقيقة عنده فيكون كائنا (قوله وبما فرقنا اندفع ما قال بعض الفضلاء انه لا حقيقة في ان هذه الكلية آلة) اي التي ادعها الخيالي بقوله والا فالعقل فرض كل شيء (قوله لان الفرض الممتنع) عملة الادفاع (قوله لا يعني التقدير المعتبر في تعريف المتصلة) اي القضية الشرطية المتصلة وهي قضية حكم بثبوت نسبة على تقدير اخر او نعيها عنه فان كان لعلاقة قلزومية والا فاتفاقية والتقدير المذكور ليس يعني التجويز لأنهم ملوا بموجبها بقولهم كلام يمكن حبيانا لم يكن انسانا وليس شيء من نسبة المقدم وبالتالي مما يجوزه العقل وهو ظاهر (قوله واعمل المحسني زكه) جواب عن سؤال نسام من قوله واوجه الفرض في عبارة الشارح على معنى التجويز العقلي لم يكن حاجة آلة كانه قبل من طرف بعض الفضلاء ثم لم يذهب المولى الخيالي الى المحمل ببتریح عن التقييد الذي هو خلاف الظاهر فاجاب بعتری (قوله ونحوها) اي من الهبولي والصورة (قوله وما قاله الفاضل المحسني من ان هذا الاعتراض على هذا)

التقريرات) اي الذى قررناه بقولنا يعني لانسىم آء (قوله اعني العالم
 اما اعراض او جسام او جواهر) اي وكلما كان كذلك كان حادثاً يجتمع
اجزأه وهو كبرى الدليل (قوله والجواب عضف على الاعتراف
 المدخول لأن) اي الجواب الذى ذكره الشارح بقوله والجواب
 ان المدعى حدوث مابت وجوده (قوله وفيه ما لا يتحقق) اي لانسىم
 حصر غرض المصنف على حدوث الاجزاء المعلومة الوجود
 المتفرع عليها اثبات الصانع لأن حدوث العالم اصل برأسه يتمنى
 عليه جميع العلوم الاسلامية لانه لو كان قد يعاشر عدم اقراضه
 وهو يستلزم نفي ماجاءت به الشريائع من فناء العالم وتبدل السموات
 والارض والسماء والنشر والحساب والكتاب وهو يستلزم بطidan
 الوعد والوعيد وتكذيب الرسل وانكار الشريائع وذلك من افتح
 انكفر فحينئذ عدم بيان حدوث الجزء المتحمل وان لم يناف المقصود
 الذى هو اثبات الصانع ينافي المقصود الذى هو اثبات حدوث
 العالم الذى عليه مدار امهات المسائل والافتال الفلسفى الفائق
 بقدم العالم لا ينكر حدوث بعض اجزاء العالم وكون الجزء محتملا
 لا يجدى شيئاً اذا المصنف بتصديق اثباتات الحدوث بجميع اجزاء العالم
 ومن صبيه الاستدلال واذا قام الاحتمال سقط الاستدلال فالصواب
 ان يقال ان المجردات على تسلیم وجودها حادثة ولا يلزم من عدم
 دلالة دليل المتن على حدوثها فساد لقيام الادلة على حدوث كل
 ماسوى ذات الله تعالى وصفاته لانا اذا ثبنا وجود الصانع
 بال موجودات المحسوسة وحدوثها وبيننا صحة بعثة الرسل ووجه
 دلالة المجزء على صدقهم تتلق حدوث ماسوى الله تعالى من
 السمع سواء اعقلنا ماهيته ولم يتم امام لا وain تتجشمات عقولنا المزخرفة
 من خبر الله تعالى ورسوله *نحو الله خالق كل شيء وكان الله ولم يكن
 معه شيء * وغيرهما مما لا يحصر كثرة على ان المليين من الامة

المرحومه واليهود والنصارى وغيرهم اجمعوا على حدوث ماسوى الله تعالى الذى منه العقول والنفوس الناطقة ووافقهم في حدوث التفوس الناطقة ارسطاطا ليس من الحكماء كامصرح به العضد فى اوآخر المواقف الرابع واتفاق هؤلاء الفرق التي كل واحدة منها لا يخصها اكثرة الا الله تعالى وتلقيهم له طبقة عن طبقة عن نبيهم الذى لا ينطق عن الهوى مع تختلف اراءهم وشدة عصبية بعضهم مع بعض من اقطع القواطع ولو لم يذكر والمية اصلاحه وغض عليه بالنواخذة ينفعك في كثير من مواقع السكوله والحمد لله رب العالمين (قوله واورده بعبارة تفيد حصر المرتكب في الجسم) حيث قال وهو الجسم ولم يقل كاجسم كافي مقابله (قوله واداه بعبارة التنليل) حيث قال كاجوهر (قوله والظاهر من عبارته) جملة حالية (قوله وقيل في توجيهه ان مراتب الاعداد آه) الفرق بينه وبين التوجيه المساند لفظ الجميع بمعنى الكل الافرادى هنا وبمعنى المجموعى نعمه والعد بمعنى الحساب هنا وبمعنى الاسقاط عنه ومبني للفاعل هنا وللفاعل عنه والمراد بمراتب الاعداد الاحد والعشرات والمائت والارف هنا واعمه من ذلك نعمه كا هو صريح قوله من الواحد الى غير النهاية (قوله تعد العشرة من تلك المرتبة) تعد مبني للفاعل فيه ضمير من فوع عائد الى مرتبة والعشرة منصوب على مفعولية تعد ونسبة العدد الى المرتبة مجاز اي تعد فيها عشرة من تلك المرتبة فهم من قبيل جرى النهر وقام نهاره وقام ليه قوله من تلك المرتبة تفصيل منها في كلام الخالي هذا هو ظاهر كلام الموجه واحسن منه ان يقرأ بعدى عبارة اخيالى على صيغة المجهول وتكون الجملة صفة بمحذف العائد اي بعد العشرة منها فيه كما ان الاحسن في التوجيه المأركون الفعل بعد على صيغة اما نبي المجهول من التبعيد لعدم ورود العدد بمعنى الاسقاط كاسياً ورحمة الصورة

في الصورتين اذلاعية بالاجماع لدی اولى الافهمام كاھو مقرر عند
 اھله واحسن التوجيهات التوجیه الاخير الذي اشار اليه بقوله
 وفي بعض النسخ آه ثم اللذان استنبط هما ثم الاخيران فھی
خمس توجيهات والله تعالى اعلم (قوله ان جميع مراتب الاعداد
 اکثر من عشراتها) اي كل مرتبة من مراتب الاعداد اکثر من
 مرتبة هي متقومة من عشرة هنها مثلاً مرتبة الاحد او مرتبة العشرات
 اکثر من مرتبة العشرات اکثر من مرتبة المآت المتقومة من
 العشرات وكذا المآت والالوف ووجه رجحانها على العبارة
 المارة انها الخصرووضم اما الاول فظاهر واما الثاني فلعدم
 نسبة العد الى مرتبة الاعداد بالفروعية وعدم اعاده لفظ تعدد
 العشرة الذي عليه مدار التحوض لكن اتيان العد يعني الاسقاط
 والعشرات يعني المآت والالوف يحتاج الى دليل ويمكن التفصي
 عن الثاني بالفرق بين العشرات المضافة لما تحتها وبين غيرها
 لكن الخلاص عن الاول صعب (قوله واجيب عن هذا الاعتراض)
 اي ماورد الخيالي بقوله يريد عليه ان العقل جازم آه وقوله بان
 المراد اى مراد الشارح بان القلة والكثرة لا يتصوران الا في المتناهى
 انهما في الموجودات الخارجية لا يتصوران الا فيه ببرهان
 التطبيق فيها دون الوهميات المضافة كالعدد كا يأتى التصریح
 به في الشرح لانقطاعها بانقطاع الوهم وقوله والموجودة من
 المعلومات والمقدورات مشاهية جواب عن ايراد الخيالي بقوله
 وكذلك اتعلقات عله تعالى آه وحاصله انهما متناهيان ان اريد بعدم
 المتناهى عدم الانفراض اصلاً وغير متناهين يعني عدم بلوغهما
 الى حد يقف عليه العقل وغير المتناهى بهذه المعنى يصح بل يقع
 فيه القلة والكثرة فلا ايراد بهما على الشارح وحاصل قوله وفيه

بِحَثِ الْرَّدِ لِلْجَوَابِ الْمَارِ بِأَنَّهُ لَوْتَمَ لِغَادِ اخْتِلَالِ اسْتِدْلَالِ الشَّارِخِ لِأَنَّ الْأَجْزَاءِ الْفَعْلِيَّةِ لِكُلِّ عَيْنٍ مَتَاهِيَّةٍ قَطْعاً وَالْمُكَانِيَّةِ غَيْرِ مَتَاهِيَّةٍ لِكُلِّ بِالْمَعْنَى الثَّانِيِّ وَلَا مَنْعِ لِلْقَلْةِ وَالْكَثْرَةِ فِي شَيْءٍ مِنْهُمَا فَيُصِحُّ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنْ الْخَرْدَلَةِ وَالْجَبْلِ غَيْرَ مَتَاهِيَّا الْأَجْزَاءُ مَعَ كَوْنِ الْأَجْزَاءِ الْجَبْلِ أَكْثَرَ وَاللَّهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى أَعْلَمُ (قوله ومن مراتب الأعداد أمرنا في)
حال (قوله والموجودة من المعلمات آه) جواب سؤال
(قوله واما الاجزاء المسكنة فهو لا يقف الى حد كلانى مبنية على تضمين الوقوف معنى الانتهاء او نحوه (قوله
وان لم يكن افترائه) عطف على قوله اذا وامكن (قوله اعنى وجود
جزء غير منقسم) اذا معنى للجزء الذي لا يتجزئ الا هذا (قوله ليس
معنى قولهم) اي الفلاسفة (قوله بان يكون في الوجود دالخ) تفسير
للخروج (قوله فلا يكون كل مفترق واحدا) اذا لم توجد جميع
الانقسامات لا يكون كل اه ليتواء ان يقبل ذلك المفترق الانقسام مرة
اخري والذكائن خلاف المفروض اذا افتراض عدم انتهاء
الانقسامات (قوله ولا يلزم من امكانها افترائه من اخرى) اي
بل من الافتراق بالفعل اذا ليس المفروض امتناع الافتراق حتى
يختلف امكنه (قوله خلاف المفروض) وهو كونه مفترقا واحدا
اذا الامكان غير الفعل وهو ظاهر (قوله والاولى ان يقال بطلان
خروج الانقسامات الغير متناهية بالفعل بامتناع آه) اي لانه
يؤدي الى عدم انتهاء المتصور بين حاضر بن وهو ظاهر السلطان
(قوله لان الفلاسفة اشتروا في جريانه الاجتماع والترتيب) اي
ولاترتيب فيها هنا (قوله حتى جوزوا وجود الحركات الغير متناهية)
اي اعدم اجتماعها في الوجود وكان عليه التصریح بهذا ايضا
(قوله يكون جميعها) اي مجموعها من حيث المجموع (قوله
فيجوز خروجهما آه) اي والاما كانت ممكنتها هف (قوله على رأيه)
اي رأى الفلاسفة من عدم جريان التطبيق في الامور الخير

المجتمعه وان تربت والغير مرتبه وان اجتمعت في الوجود كتل من رمل مثلا وقوله حينئذ اي اذا اخرج مجموع الانقسامات الغير المتناهية الى الفعل يكون كل مفترق جز لا يتجزى لان وجود المجموع لم يبق جواز انقسام آخر واذ قد امتنع الانقسام ثبت الجزء الذي لا يتجزى واما كان الدليل الراميا لان وجود الامور الغير المتناهية ممتنع عند المتكلمين مطلقا بجز يان التطبيق عندهم بلا شرط الاجتماع والترتيب والله تبارك وتعالى اعلم (قوله ويعکن ان يتکلف) اي ادفع ما اوردت الخينالي بقوله وادلة دوامها الحن (قوله يعني ان كلة ما في تعریف العرض) اي ما لا يقوم بذلك قوله والصفات ليست الح حال (قوله فتكون خارجة عن المقسم) وهو الممکن (قوله والواجب) اي الحال ان تعدد الواجب محال كما بين في موضعه باتفاقه فكذا المستلزم له (قوله لكنهم اترizo ماذا ذلك) اي كون الصفات واجبة لثلايلزم جواز خلو الباري تبارك تعالى عنها ولا يلزم الحال ايضا عني تعدد الواجب بالذات اذ لا وجوب كذلك فيها على ما قالوا (قوله ولا يتحقق انه) اي ما قالوه في دفع فساد واجب الصفات من انها واجبة لالذات لها والغيرها بل الح مجرد توق عن الاراد المار والا فلاشك في امكان حلبس واجبا لذاته فالاولى امامن عن النحصار الموجود بين الواجب لذاته و الممکن لذاته بجواز كونها قديمة ليست بواجبة ولا ممکنة كما انها ليست بعرض ولا جوهر فكم من اموره في عالم الحسن من قبيل ارتفاع النقيضين او اجتماعهما وفي عالم الذات المقدسة والصفات العلى ليس منهما في شيء واما التزام السق الثاني من الترديد في عبارة الخينالي وسيتحقق ان ساء الله تعالى في بحث الصفات قوله لان الصفات داخلة) عله قيل ان آه او ليس من تمام آه (قوله لان معنى القيام بالذات) علة قوله غير قاعدة بذاتها او الصفات

داخلة في تعریف العرض والاول اولی (قوله فاما ان لا يكون تخيزاً) متفرع على كون معنی عدم القيام بالذات عدم التخيز نفسه (قوله او تخيزاً بالتبغة) كلا عرض لم يقل كسائر الاعراض مع انه اظهر من ان الكلام في اندراج الصفات في تعریف الاعرض لما سيدكره من الايهام (قوله فعدم القيام بالذات اعم) لـ قوله القائم بالغير والقائم بما ليس بغير ولا عين مثل الصفات المقدسة (قوله واما لان عدم القيام بالذات) عطف على قوله اما لان معنی القيام (قوله الا انه مفسر بالاختصاص) اي الناعت اي لا يابتبغة في التخيز (قوله فلا يصح اخراجها عنه) اي لقياها بذاته تعالى بمعنى الاختصاص الناعت (قوله فلا يصح اخراجها عنه) اي اخراج الصفات العلي عن العرض او اخراج قيامها بالذات المقدسة عن القيام بالغير بمعنى اختصاص الناعت لكنه لا ينطبق على مذهب الاشعري اذ لا غيرية عنده الالهم لان يقال ان القيام بالغير هنا مساو لـ عدم القيام بالذات وهو موجود في الصفات العلي (قوله ولا نسلم ان كل ممكن حادث) جواب سؤال (قوله والصفات صادرة عنه) حال (قوله ودخولها في العرض الح) جواب سؤال (قوله قال بعض الافاضل) اي في تطبيق ما في شرح التجريد بكلام السارح (قوله وهذا باطل) اي قيام العرض بالعرض باطل لأن القيام بالشيء عبارة عن التبعية له في التخيز وهو لا يتصور في العرض ويجب بما مر عن شرح المواقف من ان القيام هو الاختصاص عند المحققين وبانبقاء امر اعتباري يتصرف به العرض والجوهر على السواء وبالتزام تبعيته في التخيز لمقام به متبعه لكن بواسطته وبحبر في عروض اعراض على محل بعضها ابتداء وبعضها بواسطه (قوله فلا يلزم حدوث اثره) بل قد يكون قد يعا بقدم القصد وقد يكون حادثاً بحدوثه ثم صنيعه ظاهر

في أن أرق صد امثالنا بفرض كفايته في حصوله يكون قد يعاوله
 كذلك لأن حادث اراحتاد بكل حال ذم يلزم الجواز المعية الزمانية
للقصد والمقصود وهي لاتفاق من قدم الارستا (قوله أي مستمر
الوجو) أي لا يعني غير مسبوق بالعدم الذي هو المعنى المتعارف
 للقديم الظاهر المتباذر من اطلاقه (قوله لأنه معروض) أي
 مقدراً لوجود حيب قال السارح في ايات منافاة العدم للقديم
 ان القديم ان كان واجباً فظاهر والالام فلولم يفسر القديم بمستمر
 الوجود ليكون المعنى مالم يسبق العدم لم يطرأ عليه الذي
 هو المقصود بالاعادة لكان في قوة القديم فديم أي عبر السوق
 بالعدم غير مسبوق به وهو مع كونه خلاف المقصود تكراراً لا يفيد
 شيئاً فالتفسیر لدفع اسکال عن كلام الشارح بان الظاهرين
 يقول والمسند الى الموجب القديم يستمر وجوده او يمتنع عدمه
وهو لا يدفع كونه خلاف الظ وانما يعيد محمد الجواز (قوله لكن
لم لا يجوز ان يكون استناده اليه بتوسط شروط حادثة على سبيل
التعاقب ما ان يكون وجود كل منها سرطاً لوجود ذلك المسند
 ومعداً لوجود الآخر) أي السروط الحادث الآخر وقوله غير
 متأتية بالجرصنة بعد صفة لشروط اي بتوسط شروط حادثة
 غير متأتية وجعله منصوباً حالاً من ضمنها كما فهمه بعض
 الحذاق بعيد عن المذاق (قوله فـ) أي حين استناد القديم
الى الموجب بشرط حادثة غير متأتية او يكون ذلك المسند الى
(قوله لعدم مسبوقة العدم الح) العبارة الصافية لعدم سبق العدم
عليه و يمكن نوجيهه (قوله ان يتبع شرط وجوده الذي ينتهي اليه
جميع شروطه) العبارة الصحيحة بان يعقبه ما لا يكون سرطاً
لوجوده فتنته لذلـك وفي بعض النسخ تعاقب بنـي آخر وهي اقل
فساداً (قوله وهو جائز) اي التخلف عن العملة النافضة لا يمتنع

(قوله فقوله) متفرع على تحريره لعبارة الخيالي بما مر (قوله عدى لا يلزم استراره) اي لانه مصدر القديم الذي فسره الخيالي بالمستر ووجهه المحسى وعلقت عليه ما يحرره وينبه على ما فيه (قوله والفضل الخلبي حرر هذا لاعراض) اي قول الخيالي ان قلت تحوز ان بسند اسر وط متعاقبة لا ل نهاية فلا يلزم قدمه (قوله بما حاصله انه يجوز ان يكون ذلك الح) والفرق بين هذا التحرير وما مر ان القديم بمعنى المستتر في ما مر وبمعنى غير المسوق بالعدم هنا واضح المصطلح الاول يعني طريان العدم و المقابل للثانية يعني المسوفية بالعزم و ضمير بسند وقدمه في عباره الخيالي تقديم على الاول وللحادي على الثاني و عدم تناهي اسر و ط المتعاقبة في حال الاضى على الاول وفي حالة المستقبل على الثاني (قوله بسند الى القديم) اي الموحد (قوله وهم المعنى في تحليل) اي غير مسوق العدم (قوله من يه تسليمه اعطف على قوله لا يفيد (قوله مدحى معلل) المراد به هنا السارح انه الذي يصد ايات د و جمع الاعياء والاعراض بقوله فقول اسلك حادب اما الاعراض الى آخره وقول خيائى ان قلت الح منع لبعض مقدمة فلا يجوز تحرير ذلك المعنى بما يجعله عين مقصود المعلل وهو ظاهر (قوله فلا بد ان يكون ذلك السر وط الح) متفرع على مصلار الملا تناهي ببرهان التضيق اي اذا لم يكن استناد القديم بسبب الحادب العبران تناهي بضلالها با هذا فلا بد ان يكون استناده سروط نتهي الح شرط يكون آه (قوله ايضا) اي كذلك السرط (قوله فيكون انتهائه آه) هذا الضمير كضمير سرط المآتى للقديم المستند الى الموجب اذا قوله فيكون نتهاه بيان بلوار طريان العدم عليه فلا اغرت عو د ضمير الذى قله إلى الحادي فترى قدمنت (وراه جاء عه) اي عن قول الخيالي نعم يرد آه

(قوله اذ علة الاحتياج على ماذهب اليه المتكلمون المدروت وهو غبر متحقق هذا يدفع ما سر من نحو زاستناد القديم الفاعل المختار لأن القديم لا حاجته الى مثـر حينئذ ولو كان ممكـنة فضلاً عن استناده وقد صرـح في شرح المواقـف بعدم اجـتماع القـول باـستنـادـ القـديـم الى عـلة وـبان عـلة الـاحـتـيـاج المـدـروـت بـلـ القـديـم لاـ يـنـسـبـ الىـ الفـاعـلـ المـخـتـارـ عـلـىـ فـرـضـ اـنـ عـلـةـ الـاحـتـيـاجـ الـامـكـانـ ايـضاـ وـهـوـ ظـاهـرـ وـانـ تـوقـفـ فيـهـ الـامـدـىـ وـماـيـدـهـ بـهـ السـيـدـ مـبـنىـ عـلـىـ بـعـضـ الـاـصـوـلـ الـفـلـسـفـيـةـ فـلـاـ يـعـتـدـ بـهـ وـمـنـ ثـمـ خـالـفـهـ فـيـهـ كـثـيرـ مـنـ الـمـحـقـقـيـنـ بـاـنـ الاـخـتـيـارـ الـذـىـ تـرـتـبـ عـلـيـهـ القـدـيمـ اـخـتـيـارـ لـفـظـيـ وـايـجـابـ مـعـنـوـيـ وـالـكـلـامـ فـيـ الاـخـتـيـارـ الـمـعـنـوـيـ وـهـوـ صـحـةـ الـفـعـلـ وـالـرـثـ وـقـالـ فـيـ شـرـحـ الـمـقـاصـدـ مـاـنـصـهـ وـهـذـاـ اـىـ كـوـنـ اـنـ اـنـفـاعـ الـخـتـارـ حـادـهـ لاـ غـيرـ مـتـقـقـ عـلـيـهـ بـيـنـ الـفـلـاسـفـهـ وـالـمـتـكـلـمـيـنـ وـالـزـاعـ فـيـهـ مـكـاـبـرـ اـنـتـهـيـ نـمـ صـرـحـ بـاـنـكـاـ مـاـنـسـبـهـ عـضـدـ الـامـدـىـ وـاـنـهـ لـاـ بـوـجـدـ فـيـ اـبـكـارـ الـافـكـارـ وـاـنـ الـمـذـكـورـ فـيـهـ مـنـعـ مـبـنىـ عـلـىـ اـيـجـابـ الـفـلـاسـفـهـ فـرـاجـعـهـ اـنـ اـرـدـتـ التـفـصـيلـ وـحـسـبـنـاـ اللـهـ وـنـعـمـ الـوـكـيلـ (قولـهـ لـكـنـ بـحـثـ المـحـشـىـ عـلـىـ ماـذـهـبـ الـخـ) اـىـ مـبـنىـ عـلـىـ ماـذـهـبـ آـهـ (قولـهـ وـلـوـسـلـ) اـىـ اـحـتـيـاجـ الـاـهـرـ الـعـدـىـ اـلـىـ عـلـةـ بـنـاءـ عـلـىـ اـنـ عـلـةـ الـاحـتـيـاجـ هـوـ الـامـكـانـ اوـ عـلـىـ الـفـرـقـ بـيـنـ الـاـعـدـامـ اوـ عـلـىـ تـغـيـرـ مـعـنـيـ الـاحـتـيـاجـ اـلـىـ عـلـةـ (قولـهـ يـعـنـيـ لـوـقـيـلـ بـدـلـ قـوـلـهـ) اـىـ السـارـحـ (قولـهـ فـاـ كـانـ مـسـبـوـقاـ) مـكـونـ آـخـرـ فـيـ خـيـرـ آـخـرـ فـحـرـكـةـ مـقـولـقـيـلـ (قولـهـ الـاتـقـيـ بـقـوـلـهـ) صـفـةـ السـؤـالـ (قولـهـ لـاـنـهـ حـيـنـئـذـ) اـىـ اـذـاقـيـلـ بـدـلـ قـوـلـهـ فـاـنـ كـانـ آـهـ فـاـنـ كـانـ مـسـوـقاـ مـكـونـ آـخـرـ فـيـ خـيـرـ آـخـرـ فـحـرـكـةـ وـالـاـ فـسـكـونـ (قولـهـ لـاـنـ معـنـيـ قـوـلـهـ) اـىـ الـخـيـالـ (قولـهـ وـاـنـ لـمـ يـكـنـ مـسـبـوـقاـ آـهـ) خـبـرـلـانـ مـمـىـ (قولـهـ لـكـنـ يـرـدـ عـلـيـهـ) اـىـ عـلـىـ التـعـبـيرـ الـذـىـ اـفـادـهـ الـخـيـالـ بـقـوـلـهـ لـوـقـيـلـ فـاـنـ كـانـ مـسـبـوـقاـ آـهـ اـنـهـ يـلـزـمـ آـهـ وـاـنـ لـمـ يـرـدـ عـلـيـهـ سـؤـالـ بـاـنـ حـدـوتـ

قوله وهو خلاف العرف واللغة ولذا ألح اشارة الى ترجيح تعبير الشارح على تعبير الخيال مع ان كلامه ما يرد عليه شيء بان عايرد على الشارح اهون وهو ينافي ما سلفه من اختيار صنيع الخيالي وادراج ان الخدوث في السكون في مباحث الحواس من اسباب العلم وكتب عليه ثم ما يندفع به ايراد ان آخران وايضا ان ابا هاشم وجها من المتكلمين لم يعتبر وافق سكون اللبس كما في المواقف وشرحه فكيف يكون خلاف العرف ونرا ادار العرف المجتمع عليه فلا يتم له الایراد (قوله يعني انه يكون الساكن في ان سكونه الح) اي لا بالمعنى المبادر من كون حقيقتهما واحدة لا تغير ان الامر اعتبارية من اكون مسبوقا بكون آخر في ذلك الحيز او غير آخر لانه امر واقعى لا يذكره احد كاف المواقف و !! القاصد و تهذيب الشارح و شروطها و بيته في بحث الحواس من اسباب ان العلم وفقا لما ذكره و لانه مبني على ما هو التحقيق من كون كل من الحركة والسكن عبارة عن كون واحد فان سبق بكون آخر في خizerه فسكنون او في حيز آخر فحركة و انكلام هنا في كون كل منهما مجموع كونين بناء على الظاهر المعرض (قوله وبما حررنا ذلك اندفع من هنا هذا الاندفاع قوله يعني يرد على ظاهر آه (قوله والمراد ما ذكره) اي من كون كل من الحركة و السكون عبارة عن كون واحد مسبوق باخر (قوله بيان سبب حمل هذين التعريفين) اي حمل الشارح لهم (قوله بأنه يرد على ظاهر هما) من كون المراد مجموع الكونين فيهما (قوله والحق ما ذكره نتاريج) اي المضار عليه بهذه ادعى قوله الحركة آه من ان كلامه ما كون واحد مسبوق بكون آخر (قوله واندفع) من جاءه الاندفاع قوله يعني انه يكون الساكن في ان آه (قوله ولا تصربح منهم به) انتهاء ما قبل (قوله اذ ليس المراد بعدم تمييزهما بالذات آه) على الاندفاع اي انه ليس

بين ما تمايز يحسب الحقيقة اي لانه امر محقق لا غبار فيه ولا خفاء في حقيقته وكيف يبني عليه الخيال صراحة والتاريخ المحقق افاده تحقيقهما عليه مع شدة اطلاعهما واحد طبعهما بالفن ومن جملة كلام التاريخ في شرح المقاصد مانصه - قوله الحركة ضد السكون فكيف تكون نفسه او مركبة منه اجيب بان التضاد ليس بين الحركة والسكنون مطلقاً بل بين الحركة من الخير والسكنون فيه واما بين الحركة الى الخير والسكنون فيه فلا تغایر فضلاً عن التضاد لاذها عبارة عن الكون الاول فيه وهو سائل الكون الثاني الذي هو سكون بالاتفاق انتهي (قوله هذا يعنيه ما ذكره التاريخ بقوله فان كان مسبوقاً) اي لانه استدرك عليه كما يتبرأ فهو تمثيل ماحرر في الحاشية المارة آنفاً قول الخيال فيه اشكال ايضاً كافية قوله الحركة كوناناه حيث استشكل الخيال قوله يرد عليه ان ماحدث في مكان وانتقل الى اخر في الان الثالث آه ويسئلاته المحتوى يقول ولا يخفى عليك ان ما يرد آه وليس لتركه تفسيراً ايضاً وجده لانه من كلام الخيال والمشار إليه به بعيد جداً ولذا فسره المحتوى المدقق (قوله اذا لا معنى حينئذ) اي حين بقائها (قوله اللهم الان يفرض تعددها وهو تعدد اعتباري) ولذا اشار لضعفه بالله (قوله ولا انه يلزم آه) عطف على قوله اذا لا معنى حينئذ وعلة اخرى لقوله ففيه اشكال مولينا الحاج اسعد افندى (قوله وانه اذا انتقل) عطف على انه اذا حدث (قوله ولا يخفى عليك) هذا اظاهر في ان ما يذكره ما افاده الخيال وليس كذلك لانه اشار اليه بقوله ايضاً كما مررت الاشارة اليه (قوله يرد على قوله المذكور ايضاً) اي المذكور في الشرح المفيد لكون كل من الحركة والسكنون مجموع كونين اذا ثانية تعدد وقد قلنا لا تعدد في صورة بقاء الكون فلو جعل هذا تفسيراً لقوله ايضاً لاصاب

وأوسلم من الإيهام المار (قوله ولا ينفي عليك أن هذا) أي استلزم جواز
الزوال لسبق العدم حتى يترب عليه ثبوت المدعى كأن فاده الخيالي
انما يتم في آن (قوله فلا) أي فلا يتم اذاته (قوله اذا يجوز ان يكون عدمه
منعاً يالغير) أي فلا يلزم امكان عدم الواجب ولا امكان تخلف
المدخل عن علته التامة (قوله ومكنا بحسب الذات) أي فلا يلزم من
جواز الزوال سبق العدم بل جواز العدم السابق كالعدم اللاحق
فلا ينفي المقصود الذي هو اثبات حدوث الكون (قوله لم لا يجوز
ان يكون) أي الامتياز (قوله لونه بحسب نفسه) أي نفي ما لا دليل على
وجوده (قوله والمراد حدوث سائر الاعراض) بمعنى باق الاعراض
اي لا ينفي جميع الاعراض وان كان استعمال سائر بمعنى الجميع
اكثر واشهر حتى لم يذكره الجوهرى الابعنى الجميع لانه ح اقرب
الى المصادر وهو بصدق دفعها فلو قال الخيال اي حدوث باق
الاعراض لكان اولى (قوله ويكون المعنى حدوث جسم الاعراض)
بناء على ان الجمجمة تحلى باللام للاستغراف (قوله بالمشاهدة والدليل) أي
بدليل طریان المدمر كذا نقل عنه (قوله كالاعراض القائمة بالافتراض)
هزال للبعض الآخر كان من الآباء بيان له (قوله فلا مصدارة) أي لتغاير
الموقف والموقف عليه باليات كانت نقل عن هنا بخلاف ما سيذكر
بقوله وعندى انه لا حاجة إلى تقدير المضاف لان آه فانه مبني على
التغاير الاعتباري بينهما ولا ينفي انه لا حاجة إلى اثبات حدوث
الاعراض المعلوم الخدوث بالمشاهدة بووجهه آخر فضلا عن تجشم
الاعتبارات الواهية وعندى لا حاجة إلى شئ عمارتك اما اذ المراد
بالاعراض الاعراض السابقة في الشرح قريرا على طريق
العهد الخارجي لا يجعل الاعراض اذا المقرر في الاصول ان الجمع
المحتلى باللام انما يتراد به الاستغراف اذا لم تكن قرينة العهد وقد
اعترف المولى السياكوتى بهذه في كتبه غير مررة والله تبارك وتعالى اعلم

(قوله لا حاجة الى تقدير المضاد) اي لدفع المصادر (قوله او الدليل نقل عنه) اي يدلل طریان العدم (قوله فيلزم ان يكون مطلقاً نعیم الجنان متناهياً) مع انكم يعني ايها المتكلمون انما قال ذلك لأن النقض من جانب الفلسفى المترکل للقيمة وجميع ما فيها اعادنا الله تعالى من شر مفاسدهم (قوله لأن هذا الفرق لا يفيد في دفع النقض المذكور) اي لأن مدار ذلك النقض على امر من أحد هما اخذ المطلق حكم الجزئيات وثانيهما كون كل جزئي منه الله حكم وكون الجمجم له حكم آخر والامر ان موجودان في نعيم الجنان وجودهما في حركات الافلات لان الحكم في جميع النعيم عدم التهابه وفيها عدم البداية وكون الموجود في بعض المراتب حتى اهياف الاحياء لا يجرئ شيئاً اذ لم يشترط احد كون المقيس مثل المقيس عليه في جميع الوجوه وإنما الشرط بل الركن وجود المعلمة المشتركة التي عليها مدار القياس وقد وجدت والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وانما يلزم ذلك) اي كونه من جملة العالم بفرض كونه جائراً الوجود لو كان ذلك المحدث مع يرا الخ (قوله ضرورة احتياج الصفة الى الذات) اشاره الى كون الصفة جائزة الوجود وامكان الجزء آه حال وأشاره الى كون المجموع جائزاً الوجود (قوله وليس من جملة العالم) حال (قوله لعدم كونهما سوى الله تعالى) اي الحال ان الكون سواء تعالى مأخوذه في تعريف العالم كاسبق في الشرح (قوله ولا انه لاما بارة) عطف على قوله فلانه ليس (قوله لاما بارة بين الكل والجزء) لعدم جواز انفكاكهما فان المنع مبني على المغايرة في اصيطة لاح الاشعرى كا يظهر من تصريح المحسن غير مرة بعدم كون الصفة غيراً وان محقق المتكلمين صرحاً بان الجزء مع كله في معنى الصفة والموصوف في كونه ليس حين كلية ولا غيره قال الشارح في التهدى بـ ما نصه الغيرية تقىض هو هو

وقد يختفي الغير ان بوجود دين يجوز انفكاكا كهما فالجزء مع الكل لا هو ولا غيره وكذا الموصوف مع الصفة انتهي بلفظه وبه يدخل استكال بعده اما جداصحابنا بظهور المغایرة بين الكل وواحد واحد من اجزاءه وحاول التفصي عنه فلم يتأت له فتل الاولى والاجزاء بدل والجزء والله تبارك وتعالى اعلم (قوله اي المقصود

باتنقى) اي المدار عليه بلوغ قوله الح (قوله في قولنا متعلق بالمقصود
لاتنقى او به يأتى ويل الذي اشرت اليه (قوله ولاشك في صحة
الملازمة ح) اي حين اذا كان المراد بالجائز الجائز المبادر وجهه
عدم الشك في صحة الملازمة مع ان نقدير العبارة لو كان الحديث للعام
جائز الوجود الذي ينفك عنه تعالى لكان من جملة العالم ولاشك
ان الصفة والمجموع لا انفكاك لهما عنه تعالى وان كانوا جائزي
الوجود فلابد من الملازمة بهما (قوله واجب بعض الافضل)
يعنى عن اصل السؤال وحاصل الجواب منع امكان الصفات على
تقرير المعنى واثبات الملازمة الممنوعة على مأسأة شيراليه (قوله وهو
محال) اي لاقامة البرهان على امتناع تعدد الواجب وليس علة
الاستحالة لزوم تعدد القدماء لقدم الصفات بكل حال عندنا (قوله
وحيرد) اي حين عدم الخلو الماز (قوله فلا بد من الالتجاء الى
ما ذكره) اي من قوله قلت هذا لا يضر نلما فيه من تسليم المدعى الح
(قوله على ان هذا) اي السؤال والجواب اللذين ذكرهما الخبائى
بقونه ان قلت الصفة الح مبينا على القول بامكان الصفات وقد
اشرت الى ترجيحه عند الكلام في تعريف العالم وح لا يتأتى لبعض
الافاضل الجواب بعدم امكان الصفات اقول قول بعض الافضل لا
تسليم كونهما مما يجوز آه في مقابلة المنع في غاية البناعة مع قطع النظر
عماد ذكره المولى السياكلكتوى لكنه من تصرفه في كلام ذلك البعض لأن
مراده به الفاضل البحريابادى وليس في كلامه ما يشعر بالمنع فضلا

عن لانسل الذي هو نص فيه فليراجع و ههنا توجيه آخر مبني على ان هذا في كلامه اشارة الى ما ترل عليه كلام بعض الافاضل (قوله بخلاف صفات الله تعالى) اي لا يصدق عليها انها ماسوی الله تعالى (قوله لانه يرد) علة ظهر ايضا (قوله على الله) اي ما قبل (قوله وليس كذلك) اي بل المقصود اثبات كون المحدث للعالم واجبا ونفي كونه جائز الوجود - واء كان ذاتا او صفة لاحتياج الجائز لـ الواجب بكل حال وفيه تأمل يعرف بـ بلا خطة عبارة الشارح فـ ان المستتر في كان المذكور في حيز لا راجع لـ الذات وهو ظاهر فيما قيل نعم اذا رجع اي المحدث في المتن لاتتجه ما اورده هذا المحسن (قوله ما ثبت وجوده) اي يقول المصنف تعليلا لـ حدوثه ان فهو اعيان واعراض الخ (قوله مستند ابانه يجوز ان لا يكون منه) اي من العالم الذي ثبت وجوده بأن يكون من التجريدات كما يقول به الفلاسفة (قوله اي ذا كان من جملة العالم) تفسير لـ لفظ المداول عليها (قوله اذا المفروض) سند لـ منع الكبـرى (قوله و اشار المحسن الى المنع) اي منع الصغرى (قوله و الى انتقام) اي الى منع الكبـرى (قوله على الله) اي قول الخيال لكن يرد عليه ان يقال آه (قوله و الجواب بـ هذا الدليل) اي قول الشارح اذنـو كان جائز الوجود آه (قوله وكذا الجواب) هذا الجواب من المحسن المدقق (قوله يجب انتهاءه الى الواجب) اي والازم الدور او التسلسل (قوله لـ مقدمة المحسن) اي المولى الخيال (قوله ان الاستدلال بـ طريقة المحدود) وهو ماسـلكه الشارح حيث قال اذ لو كان آه (قوله اذا لا يلزم من كونه) اي المحدث للعالم (قوله حتى لا يصلح لذلك) اي لكونه محمد للعالم (قوله وما ذكره الجـيب) اي المحسن المدقق يقوله ان هذا المنع لا يضرنا لـ انه آه استدلال بـ طريقة الامكان ولا كلام في صحته الا انـ فيه مرجع احد الطرق يقين بالآخر وجعلهما واحدا و سجيـئ

الإشارة من النارح والتصريح من المولى الخيالي بمغایر تهمها ففساد الجواب من هذه الجهة (قوله لأنه مبني على بطلان التسلسل) اي والدليل الذي اقامه الشارح مبني على طريق المحدث الذي لا حاجة فيه الى بطلان التسلسل (قوله ولأنه لو كان المراد ما ذكر) اي من الاستناد الى المستغنى (قوله لو كان جائز الوجود لم يصلح) اي لانه غير مستغن وهو خلاف المفروض من وجوب الاستناد الى المستغنى (قوله ولأنه حينئذ) اي اذا جعل المحدث بالذات (قوله على ما سمعته من الاساتذتين) قد سبق ان الصواب الاساتذة لعدم وجود شرط الجمع الصحيح فيه الا ان يدعى انه مسح عن او يقال جمع باعتبار كونه بمعنى المعلم فلبراجم (قوله مما لا يساعد) خبر حمل المحدث (قوله حيث صرخ) اي النارح (قوله هناء) اي في قوله المصنف والعالم بجمع آه (قوله فاتوجيه المذكور ليس بصحيح) اي في نفس الامر (قوله اي حين عدم دلاته على نفسه) لان المفروض انه مبدئ للعالم وقد تقرر ان ما هو من العالم يدل على مبدئه وهو ينعكس عكس النقيض الى قوله ان ما لا يدل على المبدئ ليس من العالم فالمحدث جائز الوجود اذا لم يدل على نفسه لا يكون من العالم (قوله واذا لم يكن) اي المحدث الجائز (قوله على ما يقتضيه الملازمة) وجه الاقتناء ان الكون من جملة العالم جعل لازما الكون المحدث جائز الوجود وانتفاء اللازم بوجب انتفاء الملزم فعدم كون المحدث الجائز من العالم يوجب عدم كونه مبدئا له بناء على تلك الملازمة فقول بعضهم فيه انه لا معنى له مبني على عدم التدبر (قوله فيلزم حين كونه آه) تفرع على جميع ما تقدم واذا لم يكن من العالم لا يكون مبدئا اي بناء على ملازمة المارة (قوله وقد كان حين كونه مبدئا) اي كما هو منطوق قوله لو كان جائز الوجود لكان آه (قوله من العالم) خبر كان (قوله او ان لا يكون

من العالم) عطف على أن لا يكون مبدل (قوله إذا لافق بينهما الح) الوجه الوجيه أن يقول لرجوع الأولى إلى الثانية كاساشير إليه أو لأن المقصود واحد وإن اختلفت العبارة كأنص عليه المحقق ابن أبي شريف و يمكن ارجاع الكل إلى معنى واحد (قوله على ما بين في موضعه) من أن الاستدلال بالخدوث يرجع بالآخرة إلى الاستدلال بالأمكان بناء على اعتبار الواسطة بينه تعالى و تقدس وبين العالم الذي ثبت حدوثه وقد أشار إليه المولى الخبالي فيما من بقوله لكن يرد عليه أن يقال يجوز أن لا يكون من جملة العالم الذي ثبت وجوده و حدوثه كما نبه عليه المولى السيال الكوفي عنه و أنا أقول أن أريد بالواسطة المارة صفتة تعالى أو مجموع الذات والمصفة كافية بعض النوع السالفية فلا يأس بها أو بعض الجواهر القديمة التي ادعاهما الفلاسفة السفلة فقد كتبت ذلك عند الكلام على تقسيم العين إلى الجسم والجوهر ما يقطع عرقه وأوصيتك نحو به بأنه ينفعك في موقع الشكوى فليراجع و ليحرر و الحاصل أن ماحكم بكونه أقوى مسلك الحكمة، وهو وان أفاد ثبات الواجب لكنه لا يدافع قدم العالم بخلاف طريقة الخدوث التي سلكها المتكلمون والله تبارك وتعالى أعلم (وقوله وما ذكر الشارح) حال (قوله والمدعى هذا) أي مدعى الش بقوله و ليس كذلك (قوله ينتهي البطلان مطلقا) أي أقيم عليه أولا (قوله لأن هذا الدليل لم يقم على بطلانه) لو قال لأن هذا الدليل أحد أدلة الح و الشيء لا يكون اشارة إلى نفسه لسليم من بعض ماساً ورده عليه (قوله لم يقم على بطلانه) اذا أراد أنه لم يقم مطلقا فغير صحيح لأنه أقيم بالفعل على بطلان النسلسل بل هو أول دليل أقاموه عليه كا هو المسطور في شرح المواقف والمقاصد و تهدیب الشارح في اوخر مباحث العلة والمعلول وان أراد عدم اقامته عليه في الشرح فهو مع كونه بعيدا من لفظه

ومخالفًا للواقع لأن قول الشارح الآتي وهو أنه لوترب سلسلة المكانت الخ اقامة صريحة لا يجديه نفعاً لما قدّمه من اقامتهم له بالفعل فالصواب في المعنى قول الخيالي وفي قوله ابطال التسلسل دون بطلانه اشارة إلى آخره ان الافتقار لما كان الى بطلان التسلسل نفسه كان الوجه ان لا يعدل عنه الى ابطال المسبوق بارادة المستدل وبالعدول يعلم ان المراد بابطال الافتقار هو التمسك باحدادلة بطلان التسلسل لاحقيقتهما فقول الشارح من غير افتقار الى ابطال التسلسل معناه من غير تمسك باحدادلة بطلانه فلا يريد ان الافتقار غير الاستلزم هذا تحرير كلامه وفيه نظر الاولى ان يجعل التعبير بابطال دون البطلان اشارة الى زوم اعتبار البطلان وقصده في الاستدلال اذا بطلان في نفس الامر مع عدم شعور المستدل به وقصده خيره في دوالة تبارك وتعالى اعلم (قوله بل هـ) اي بادقاط افظ الاشارة (قوله اشارة الى احدادلة ابطال التسلسل) اي لانه احدادلة (قوله كون هذا الدليل مقاماً اي مأتايه اسم مفعول من اقامة الدليل (قوله ائمأينا فيه كون نفس ذلك الدليل) لأن الشيء لا يكون اشارة الى نفسه ضرورة امتلاع اتحاد الاشارة والمتاراليه وقوله على ما اعترف به يشير الى ما صر من قوله اذ لو كان معناه اقامة الدليل على بطلان التسلسل لاصح العباره المذكورة اذ يصير المعنى الخ وقد حصر النفي على مافيته (قوله اذ لا يكون عليه) لقوله ليس مراد الشارح (قوله هذا دليل حينئذ) اي اذا كان ليس من ادلة آه (قوله مستلزم ما بطلان التسلسل) اي مع ان الخيالي قال به (قوله بل مقصوده) اي الشارح من قوله بل هو اشارة الى احد ادلة بطلان التسلسل (قوله الآنه) اي الشارح (قوله لأنه ليس صريحاً) لا يخفى ان المقصود بالكون متاراليه احدادلة بطلان التسلسل نفسه لا تكونه صريحاً وغير صريح في بطلان المذكور والوجه

في ايراد لفظ الاشارة ان مقدمات دليل بطلان السلسل وهي الاحتياج الى العلة وعدم جواز كونها نفس سلسلة الممكبات ولا بعضها ليست مصريحاً بهاف الدليل المذكور كا هو ظاهر بل مشار إليها ولا يخفى ان كونه اشارة بهذا المعنى الى دليل يستلزم كونه مستلزم النتيجة لانه عينه وإنما الفرق بعدم كون بعض المقدمات مصريحة في أحد الموضوعين (قوله ولا يخفى انه ح) اي اذا كان مقصود النا رح انه واحد من ادلة بطلان السلسل (قوله فالا يراد المذكور) اي الذي حكم الخيال بعدم وروده حيث قال فلا يرد ان الافتقار غير الاستلزم (قوله علة للواجب) اي والواجب علة له (قوو بما ذكرنا) ظهر ان في تقرير التحشى تقضى والتقرير الوافي ان نقول واليلزم توارد عاتين على معلول واحداً وكون الواجب معلولاً (قوله فظهور ما ذكرنا الح) اقول لم يخطر منه الانقطاع السلسلة وان لا تسلسل ههنا والمق في انعكاس امر الافتقار اثبات استحاللة التسلسل بطريق من طرق ابطاله وفرق بين بين عدم التسلسل واستحالته فامر الافتقار غير منعكس وفي قول النا رح في انقطاع السلسلة دون ببطلان التسلسل دلالة ظاهرة على ما حررته نعم قول النا رح لوترت الى قوله ولعله دليل قاطع على استحاللة التسلسل وبطلا نه من غير ضم شيء اليه أصلاً ومنه يعلم ما في نسبة الرعم الى الشارح ايضاً (قوله امثالان التسلسل لازم للدور) ويبيان استلزماته اي انه ان نقول اذا توقف على و على كان مثلاً موقعاً على نفسه وهذا وان كان محلاً لكنه ثابت على تقدير الدور ولا شك ان الموقف عليه غير الموقف بنفسه غير فهناك شيئاً و نفسه وقد توقف الاول على الثاني ولنا مقدمة صادقة وهي ان نفس ليست الا و حينئذ يتوقف نفس على و على نفس فيتوقف نفس على نفسها اي على نفس نفس فيتغيران لاما ثم نقول ان نفس نفس ليست الا

فيلزم أن يتوقف على و على نفس نفس وهكذا سوق الكلام حتى يترتب نفوس غير متناهية في كل واحد من جانب الدور سيد حاشية شرح المطلع (قوله وفي هذا المقام ابحاث كثيرة آه) ومن يرد الاحاطة بها فليرجع شرح المواقف في مباحث الملة والمعلول ومتناها في أوائل الموقف الخامس عند بيان المسلك الثالث في اثبات الصانع ورسالة اثبات الواجب للمحقق الدواني فاذها مستوفات فيها (قوله الخيال وهي لا تكون حال (قوله يجب اجتماعها مع المعلول) اي بخلاف العدة فانها يجب انتهاءها عند المعلول وبخلاف العلل الكاسبة فانها يجوز وجودها وعدمها عنده كالبناء بالنسبة الى الداريل في شرح المواقف التصريح بان ذات البناء ليست علة فليراجع (قوله او وضعا) عطف على طبعا (قوله كافي الابعاد) اي ابعاد العالم القائم على تناهيها البرهان السطحي وغيره (قوله او غير مرتبة) عطف على مرتبة (قوله لأن المتعلقة بالابدان) اي الغير المفارقة لها (قوله متناهية عنده اي عند ارسطو و قوله ايضا اي كما تكلمين (قوله لتناهي الابدان) اي التي تتعلق بها النفوس ولم تفارقها فالمراد بها الابدان المجتمعه الوجود كما يظهر من التعليل بقوله ضرورة تناهي الابعاد ايضا والابدان التي من القول بعدم تناهيها بزعمهم هي الافراد الحادثة المتعاقبة اولا وابدا كما من اضافات التأكيد او الكلام باخره ولا مجال لتنافاه يذهبوا (قوله ضرورة تناهي الابعاد) اي ببرهان السطحي ونحوه (قوله على تقدير اشتراط الترتيب في جريانه ايضا) اي مثل بطلانه على تقدير عدم اشتراطه فقط كاذب اليه المتكلمون (قوله متفاوتة بحسب قلة الاجزاء وكثرةها) الا خصر الا ظهر قلة وكثرة لأن كل جملة آه (قوله متناهية) خبر لأن وتجدد مع النفوس من قبيل كمثل الحمار يحمل اسفار ويجوز كون توجد خبرا

ومتناهية خبر بعد خبر (قوله عند القائل) وهو ارسسطوكامر
(قوله يحصل انطباق المتناهى من النقوس بالمتناهى) اي من
النقوس (قوله وبما ذكرنا ان دفع الخ) اي من ان القائل بعدم المتناهى
اعنى ارسسطو هو المشرط (قوله ان هذا الاشتراط لا يتم) اراد به
جعل حدوث الابدان شرطاً لحدوث النقوس الذي قال به ارسسطو
وفيه ان الاشتراط على القول بتقدم الارواح على الابدان ممتنع
التصوير فكيف يقول به احد حتى يقال بعدم تمامه فالعبارة الصافية
ان يقال ان هذا الجواب لبيانه على الاشتراط المذكور لا يتم على
قول من ذهب الخ اي لبطلان الاشتراط المبني عليه فكذا الجواب
المبني عليه (قوله لأن القائل بحدوث النفس قبل البدن) بعض
المليين وقال بعض آخر منهم بحدوثها بعد تسوية الاشباح لقوله
تعالى بعد تعدد اداطوار البدن (ثم انشأناه خلقاً آخر) فقام المراد بهذا
الانسان افاضة النفس على البدن قال في المواقف وغاية هذه
الادلة الفتن انتهت يريد انها لا ثبت المطلوب الذي هو اليقين
في باب الاعتقاد ومن محقق الصوفية من فرق بين الارواح الكلية
والجزئية فقال بسبيق الاولى على الاجساد و معية اثنانية لها و منهم
من حل الاجساد في الحديث على اجسام العالم حتى العرش
والكرسي مع ما فيهما و قالوا بتقدم ارواح الكمل على جميع العالم
والفرق ما رهوا الذي اعتقدوه به يجمع بين الادلة و ان ذهب الامام
جعية الاسلام الى المعية مطلقاً و حل قبلية الارواح للاجساد على
تقدمة يجاد الملائكة على سائر اجزاء العالم لكن الا هو طر تخصيص
هذا السبق بروحه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم
فقد تعددت الروايات في كونيته نبياً وآدم بين الماء والطين وما في
كلام كثير منهم مما يدل على عمومه في ارواح الاولياء فله محامل
حسنة منها فنائهم في حقيقته صلى الله تعالى عليه وسلم فينسبون

اليهم من احواله وخصائصه كقول بعضهم * وان كنت ابن آدم صورة * فلى فيه معنى شاهد بابوتي * ولتحقيقه طور آخر من الله تعالى علينا بالتطور به عنده وكرمه (قوله مع عدم تناهيهما لم ينقل عن أحد من الحكماء) اي بل هو ملتفق من قول ارسطو وأفلاطون (قوله بين الجبلين) هو بسكون الموحدة بعد الحادثة المنشورة او بفتح الموحدة بعد الجيم المفتوحة لا باليم الساكنة بعد الجيم المضمنة فتساء بعدلام لانه تمثيل وهو يكون بالجزئي وبغيرية ذكر اعداد الحصى وتذكر لفظ المتدين فما في النسخ من لفظ الجملتين هنا باليم من تحرير الناسخ والله تبارك وتعالى اعلم (قوله فان في الاول) اي في الجبلين والتعديل بهما اظهر رواه وافق بقوله الا في بخلاف الحصى (قوله بمقابلة اجزاء الاخرى) اي لتربيتها (قوله من اعتبار التفصيل) اي لعدم ترتيبها (قوله وجعل كل جزء على ملاحظة الاحد من عطف المسبب على السبب (قوله من احديهما) هو بالالف مؤننا لا بد ونهامذ كرا فان ضميرهما عائد الى الجبلتين لا الى الجبلين اذا الكلام في حكم الحكماء المار قبل الاستئضاح لافي منا لهم الا في بعده لعدم قاعدة المناقضة في المزال ولما يأتي من تكرر ذكر الجملة تصريحا وتلوينا (قوله سواء كانت مجتمعة) اي كانت النقوس المفارقة عند ارسطو لمنع اجتماع الاجسام الغير متاهة كما من معللا بتناهى الابعاد (قوله وايضا) اي وان فرضنا قدرة الذهن على ملاحظة الامور الغير متاهية بناء على قسم النفس كما من عن افلاطون فالتطبيق بهذه الوجه اي بملحوظة الاحد مفصلة وجعل كل جزء من احدى الجملتين بازاء آه يعم الموجود مجتمعا ومرتبيا والمعدوم اي الامر المتعاقبة التي لا يوجد جد منها في كل زمان الا واحد وعبر عنها بالمعدوم وفaca كامر في بيان اشتراط الحكماء لأن المركب من

الموجود والمعدوم فضلاً عن سلسلة غير متناهية انحصر
الوجود دائمًا في جزء منها وهو بصدق العدم في اسرع ما يكون
 (قوله لازعدد فيه اصلاً فلا يجري فيها) اي لأن البرهان إنما يجري
 في سلسلتين وحيث كانت الحركة واحدة لا يتصور التطبيق وقد
 أتولى الحسنى في هذا الفاضل المحسنى وفي المواقف وشرحه اجراء
 التطبيق في لاتناهى القوة الجسمانية باعتبار آثارها عند الحكماء
 وعبروا عنها بالملدة والسددة والعدة ومعنى عدم التناهى في المدة
 كون الصدور في زمان غير متناهٍ وإن كان الصادر واحداً كما صرّح
 به السيد نعمة فراجعه متأنلاً فإنه مع دفع قول الحسنى هنا يبطل زعمهم
 عدم جريان التطبيق في الأمور المتعاقبة أيضاً وهو قاصم لظهورهم
وحاسم لمواد افسادهم وشرورهم من جهات والحمد لله رب
العالمين (قوله اوتساوى) ما كان ناقصاً فيه الضمير المجرور عائد
إلى نفس الامر باعتبار المعنى وفي الكلام ايجاز اعتماداً على ظهور
المراد والمعنى اوتساوى ما كان ناقصاً وما كان زائداً في نفس الامر
(قوله وهو العلم الاجمالى المتعلق بهما) اي ولا كلام فيه (قوله قال
الشارح في شرح المقاصد والحق الخ) اي ردًا لاشترط التحقق
والترتيب في جريان التطبيق (قوله لأن للعقل ان يفرض ذلك)
اي وقوع جزء من هذه بازاء جزء من تلك (قوله قيل ان تحصيل
الخ) جواب من ايراد الشارح في شرح المقاصد باعتبار اول شيء
التزديد وهو كفاية حكم الفعل لانه لا بد من ان يقع بازاء جزء آه وابداء
فرق بين الاجزاء الاعتبارية والموجودة بان وقوع كل جزء من
هذه بازاء جزء من تلك في الامور الاعتبارية ممتنع في نفسه
فلا يتأتى للذهن الحكم بخلاف الامور الموجدة وفيه ما يقتضي
تمر يضنه بقليل وهو موكل اليك (قوله لأن مادخل تحت الوجود
الوهمي) اي من مراتب اعداد (قوله فالتطبيق) اي في مراتب

الاعداد لا يستلزم تناهى اي كازعه الناقض (قوله تعالى) حال من الوجود احتراز عن الوجود العلمي (قوله وجده التأمل ان اخ) حاصله الفرق بين العلم بالمعنى والعلم الممتنع اذا الاول جائز بل واقع بخلاف النافى وماهنا من فييل النافى اذا الاحاطة بالامر الغير المتناهية تجعلها متناهية وهو حال فيكون الاحاطة ايضا محالا ضرورة ويودان احاطة علمه تبارك وتعالى بها الاستلزم تناهيه او ائن سببا فلا مناقض من تلك الحقيقة عدم تناهيه وفي نفسه ما اذ من شروط الناقض اتحاد الجهة ومن لم تكرر النصريح في الكتاب والسنة واجع من يعتد به من ائمه الامة على علمه تعالى تفصيلا بغير تناهى وسيصرح المحسى به رأى اصحابه ويدوه بنقل شرح المقاصد ان قلت النصوص انما تصرح باحاطة علمه تبارك وتعالى بكل شيء وآلبي عندنا بمعنى الموجود كاسق النصر بحسبه من السارح وفاما المحققين والمدعوم عندنا ليس ببعض فكيف ندل النصوص على علمه تعالى بنعيم الجنان ان غير الملة هي قبل وجودها ولا فلت معنى كون المدعوم ليس ببعض عندنا انه ليس له ونونكنا ببوت وتقررت في الخارج منفكا عن صفة الوجود بخلافه عند المعنزة لانه لا يطلق عليه لفظ شيء لغة فان مفهومه اللغوى وهو ما يمكن الا خبار عنه يتناول حتى الممتنع كما صرحت به في الكساف وتبعة السارح والسيد في شرحهما عليه ومحققا المحسين للبيضاوى ولا يو هنن ظاهر عبارة البيضاوى وشرح المواقف والمقداد الدال على خلاف ذلك دان المبادر منها غير مراد او معارض كما نبه على بعض ذلك بعض المحققين في حوانى شرح المواقف وأشار الى بعض منه السهاب الخفاجى في حوانى البيضاوى فليراجع (قوله فتأمل) وجهه ما حررته لك آنف (قوله المعلومات المنارة اليه بقوله) اي السارح (قوله والجواب عن الاول) اي عن كونهما فرعى الوجود محل تأمل (قوله واللاتناهى ههنا)

ليس يعني مثجأ والسلب اي حتى لا يتوقف على وجود الموضع
(فهو بل يعني العدم والملائكة للذين لا يتصف آه) اي وهو يدل على
فقط ما ثاب وجود والاستدلال عن الوجود فقط فافهم فإنه
دقائق (فونه ذاتي تصف بسيء منها) اي من الملكة وهو الشاهي هنا
وغيرها ينبعوا أنلاته هي الواجب آه لأنها بهذه المعنى من الأعراض
الذاتية المعدار ولا مقدار في سوء منها بالذات وهو ظاهر ولا يحسب
المادة والعدد والصلة ايضا كما مر عند الكلام في حركات الغلوك بل
الواحد تعالى منه عن طبيعة العدة والمكان وكل ما يجوز
له من اصنافاته فهو متصرف بها بالفعل فكيف يتصرف
بالايدى غيره؛ امكان الاتصاف مع عدمه اعني العدم والملائكة
(قوله تعالى اسخن) اي عن ان الاعداد من الموجودات الخارجية
عند آه (قوله ان هذا الجواب) اي الجواب عن النقصان بمراتب
الاعداد كونها وهمية محضه والتطبيق انما يجري في ماد حل تحت
الوجود (قوله وما عند الحكماء آه) جواب سؤال (قوله يدل على
ما قبلها) اي ان الحكماء قالوا ذلك وانه مذهبهم حيث صرحا
ولا بوجو نزحة والكرة عند الفلاسفة وعدها عند المتكلمين
عمل اتون كل مرتبة متساوية من وحدات آه وما هي الا تختلف
ماهياتها ستر مراتب بما يدل على وجود الاعداد من التغير
وكونها ماهيات مبنية على غير ذلك فعلم ان مراده ان الحكماء
هم الذين يرون مراتب جزء الح لالمتكلمون وان لم يصرح
 بذلك وبه اي ان ما في بعض النسخ من قوله صرحا به السيد في شرح
المواقف سلسلة موقفيه وان الصواب ما في هذه النسخة من قوله يدل
على ما قبلها آلة دسمية) (قوله وان جعلها من اقسام الكم باعتبار
الح) جو ستر اي حيث قالوا ينقسم الكم الى منفصل كالعدد
ومتصصل فـ كالخط والسطح والجسم التعليمي وغير قار كان زمان
الكم قسم من بعض القسم من الموجود فيكون العدد موجودا

ضرورة اتصف القسم وان نزل بما اتصف به المقسم كما هو
 اذا كان العدد عند محققيهم من الامور الاعتبارية كيف ساخ امهما
 جعله من قسم الموجود الذي هو الحكم فاجاب بان حده
 منه باعتبار الفرض اقول ويؤيد انهم لم يذكروه غالبا ادمنه
كامر وقد يحاب ايضا انه مبني على انسهور عندهم لا على التسبيح
(قوله على شيء من التقديرين) و هو الذهن اخارجي (قوله في
معنى عدم تناهيهما) الاولى فهو معنى القول بعدم اخ (قوله بعد
تعلق العلم) لانه يؤل الى ان المعلوم بالفعل له تعالى قدر معرفته
في كل زمان وزاده ائمه وهو ظاهر الفساد (قوله وفديه) حال (دوا)
 وحيط بما لا ينتهي) اي ولا يجري فيها التطبيق او خارجا
 ظاهر اذا موجود منها في اخارج قدر تصور والمعدوم لا يتصير
 وفقا واما علما فلما من المحسى ومنها من تناهيهما بالنسبة الى الله
 المحظوظ ولان عدم التناهي انما يضر عدم تناهي صور المعلوم
 المبني على وجود الصور وهو غير مقول عند تذكره من حتى بحسب
 الى العلم الخادت فضلا عن لقدم وانما هو من مخترعات الفلسفه
 كاسق في شرح تعريف العلم من انواع المحسى وفقا لمجرى الحيواني
 بخلاف ما اذا كان العلم صفة حقيقية ذات اضافه لها تعلق اذن
 بجميع الموجودات والمعدومات كلية كانت او جزئية عملا نفصليا
 واحدا لا يتكرر المعلوم ولا يتغير بتغيرها على ما هو الحق الذي حققه
 المقتبسون من مسارات النبوة المعروضون عن سفهاء السفهاء
 المتسكين بمعزحرفات الفلسفه والتعبير عن تحيط بالاجمالي
 يرجف منه فود الموفق وقد نقل العلامه نعاني في شرح الجواهر
 هنچ التعبير به و يحاب التعبير بالتفصيلي فلا يغرنك تعبير انتهى
 بالاجمالي وفاقا تتحقق الدواني فانه من اساسا منه اذنهما
 في الفلسفه على ان هذا كلمه مبني على استخانة تسلسل في جواب
 المعلومات منهاها في جانب العلل المبنية على تمام برهان التطبيق

وقد صرخ الشارح في التلويح بمنع الامررين وبانها من جانب العملة
عبر هذه بغير برهان التطبيق متفرق عليهما بين الملبين والفلسفه
واشار الى بعضه في شرح المقاصد وشيد الفاضل الجلبي اركانه
في حاشيته على التلويح والمواقف فعليلك بمزيد الاعتناء بما حررت
لك والمراجعة ان كنت في ريب والله تبارك وتعالى اعلم (قوله
لافي ذاته) عطف على قوله لافي صفة الوجوب (قوله زد على الكفار
الذين اعتقدوا بالخ) ينبعى كون هذا الموصول مع صلته صفة احترازية
لا كافية كما قد يتبارز من الكفار من ليس بمتلك اصلا ومتى المتركون
من نجت معبوده بيده كما بعد النبوة والملائكة ومن الملائكة من لا يقول
بحقيقة الانتقال الذي عليه بناء وجوب الوجود السر كاء عندهم
بل بالاشراق والتعلق الذي يلزمهمسا وجوب وسيأتي هذا الاخير
في بحث قدم الصفات من المولى الحشري رحمة الله تبارك وتعالى
(قوله وأما اذا كان ضمير هوراجعا الى الذي سألتمني) اي الى
المعنى هذا المركب المقول عن لسانه صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله على مامر اي في الشرح اخذ امن تفسير الجلالية بالواجب الوجود
والبرهان عليه بقوله اذا لو كان جاز الوجود لكان من جملة العالم فلا
يصلح محمد صالح وفي قول الخياطي المرادي بالوحدة الوحدة في صفة وجوب
الوجود وفيه ان الاله اعم من الاسم القدس الذي هو اخص الخاص
كما صرخ به الزمخشرى ومن ثم يطلق الاله على كل معبود باطل
فلا يلزم من اخذ وجوب الوجود في الجلالية اخذه في الاله ويمكن
اصلاحه بالتكلف (قوله ولا يلزم) حال (قوله ولا يجوز الى الموجب)
فكيف يتفرقان على الانارات الصادرة منه مما (قوله لانه يدل على ان
المدعى نفي تعدد الواجب) اقول قد صرخ المحقق ابن ابي
شريف بان المدعى امر ان هما من صانع العالم واحد وان تعدده
يمتنع انتهى ولاشك ان قول الشارح في تقريره ولا يمكن ان يصدق

الح اشارة الى الامر النبئ وما قبله اشارة الى الامر الاول وهو
 كا ان ينص في ان المراد بالواجب الذي لا يصدق مفهومه الاعلى ذات
 واحدة هو الصانع للعالم الواحد فالقول يكون قول الشارح
 ولا يمكن ان آيدا الاعلى عموم المدعى بمحض وفرض تسلیمه فالشارح
 ذكر الواجب في المدعى والاكتهين في الدليل ولم يقيد شيئاً منهما
 فالحكم بان التقييد في الدليل من اد الشارح دون المدعى واعتراضه
 حينئذ بعدم التقرير بحكم صرف ووجه التقييد ايضاً في الدليل
 بالصانعين القادرین ان المخانع انما يحصل من تعلق الارادتين
 بخلق الضدين كما حرر الشارح وهو غير لازم في مطلق الاله
 الشامل للصور المصنوعة والنجارة المحوتة الموضوعة وما حررت
 يظهر ان قول الخيالي الا ان يقال مراده آه قول متين لامحيد
 عنه (قوله هنا محل تأديل) محل تأمل والله تبارك وتعالى الملقن
 للصواب (قول الخيالي وانه محال) اي الرزوم اجتماع النقيضين
 (وقوله فيلزم البجز) اي ان حصل مقتضى الذات فقط (وقوله
 او نصف المعلول عن العلة التامة) اي ان حصل مقتضى الارادة
 فقط (قوله ولاشك ان ايجاب الكمالات لا يكون نقصا)
 اي التي لا بد له منها كي يدل عليه الحال والمقال فلا يريد قوله الا في
 افاضة الوجود آه لأن وجود المكنسات وعدمها سواه بالنسبة اليه
 تعالى فلا تغتر به فإنه ما خود من خرافات المعتزلة الموجبين عليه
 تعالى الاصلح وخيالات الفلاسفة القائلين بالنظم الاكل كنه
الآتي في العلامة كاسا كتب عليه ان شاء الله تعالى (قوله والقول
 بأن كامل السلطنة آه) جواب دخلين مقدرين كانه قيل ماقاله القيل
 من الفرق صحيح لأن الكمال له تعالى هو وجوده قبل ان يوجد احد
 غيره وايجاب وجود المكنسات ينافيه بخلاف ايجاب صفاتيه
 على وايضا عدم ايجاب الصفات يستلزم النقص وهو جواز الخلو

عنها بخلاف وجود الممكنا^ت فاسار الى جواب الاول بقوله
 والقول بان الح^و الى جواب النافى بقوله على ان كون الخلوا^ح
 واما اقول ان الحق ما قاله القيل وان ما قاله المحسى هنا كل^ه باطل
 مرسخ اليه من الالتباس بين مسلكى الفلاسفة والمليين وغفلة عن
 ان ما اخرج اليه يستلزم قدم العالم المستلزم لمقاصد لا تخصى منها
 نب^و الحسر والحساب والله تعالى اعلم (قوله لا بد له من دليل) اقول
 اي دليل اقوى من اجماع الفرقـة الناجية التي اشرقت عليهـا انوار
 العلوم الدينية من سبعـة النبوة الخاتمية على مفisteـها الفضل الصلوة
 والمحبة ولا اعتداد بمـوافقة ~~لـ~~ بعض الصوفية الوجودية
 لل فلاسفة في نقـيـ الصـفـاتـ واـيـضاـ من الدـلـائـلـ زـوـمـ اـنـصـافـهـ تـعـالـىـ
 عن ذلك بـنةـ قـايـضـ الصـفـاتـ الـكـامـلـةـ لـمـنـ اـرـتـاعـ النـقـيـضـينـ وـمـنـعـ
 كـوـنـ هـذـاـنـةـ صـاـفـيـ مـسـلـكـ المـتـكـلـمـينـ مـكـاـبـرـةـ وـمـسـلـكـ الفـلـاسـفـةـ غـيـرـ
 مـعـتـدـبـهـ فـلـاـ كـلـامـ فـيـ هـاـ (قوله لـانـهـ جـارـ فـيـ هـدـهـ المـادـةـ) ايـ مـادـةـ
 تـعـلـقـ اـرـادـتـهـ تـعـالـىـ بـاعـدـامـ مـاـ الـوـجـهـ ذـاـتـهـ مـنـ الصـفـاتـ (قوله اوـمـهـهـ
 يـسـتـلـزمـ) عـضـفـ عـلـىـ قـوـلـهـ لـانـهـ جـارـ (قوله بـاـيـقـاـلـ) ايـ فـيـ تـقـرـيرـ
 الجـرـيـانـ بـحـيـبـ يـرـتـبـ عـلـيـهـ اـحـدـ الـمـحـذـورـينـ (قوله اوـلـاـيـحـصـلـ)
 الاـولـ اوـيـحـصـلـ بـلـانـقـ وـوـ جـهـ صـحـتـهـ اـعـتـارـ قـيدـ فـقـطـ وـعـلـىـ ماـ
 اـسـتـخـسـنـهـ يـلـزـمـ تـغـيـرـ تـعبـيرـهـ الـتـيـ اـيـضاـ بـمـاـ يـخـفـيـ عـلـيـكـ (قوله اـجـابـ)
 بـعـضـ الـفـضـلـاءـ بـاـنـخـتـارـهـ الحـ) ايـ نـخـتـارـ السـقـ النـافـيـ منـ التـرـدـيدـ
 الاـولـ وـالـسـقـ الاـولـ مـنـ التـرـدـيدـ الثـانـيـ وـمـنـعـ الـمـحـذـورـ الـتـيـ زـعـمتـ
 تـرـتـبـهـ اـعـنـ زـوـمـ بـحـزـ الـوـاجـ الـنـافـيـ لـلـاـلوـهـيـةـ بـالـفـرـقـ بـيـنـ الـجـنـ الـتـيـ
 مـنـ قـبـلـ ذاتـ الـوـاجـ وـالـتـيـ مـنـ قـبـلـ عـيـرـهـ اـذـ الـلـازـمـ هـوـ الاـولـ
 وـلـاـ يـنـافـ الـاـلوـهـيـةـ وـالـنـافـ لـهـاـ هـوـ الـنـافـيـ وـلـاـ مـلـازـمـ هـنـاـ وـتـحـقـيقـ
 النـقـضـ اـنـ الـاـنـاـتـمـ اـنـ بـرـهـانـ التـقـانـعـ يـدـبـتـ بـهـ عـدـمـ اـمـكـانـ الـاـلهـيـنـ الـذـيـ
 هـوـ الـمـدـعـيـ وـالـاـ لـاطـرـدـ فـيـ هـذـهـ المـادـةـ اـيـضاـ اـذـ لـاـ فـرـقـ فـيـ كـوـنـهـ بـيـنـ

اراده الصاعدين وكونه بين اراده الواجب المحثار وابجوابه واقتضارهم
 على ذكر الممانع بين الارادتين انما هو لحصول المقصود به اذ تختلف
 المدلول ولو في مادة واحدة عن الدليل العقل دليل على بطلانه
 كما صرخ به السارح في سرح المقاصد وتحرير الجواب ببطانة السند
 اتساوى باه لا ينبع في هذه المادة اذ من شروطه جواز تعليق الارادة
 بالامر المتابع عليه ولا جواز في مادة الصفات لانها وان لم تكن واجبة
 بالذات لكنها لكونها واجبة لما يبس غرها في معنى الواجب بالذات
 في استحالة انعدامها اولاً وابداً ومن ثم ذهب بعضهم الى وجوبها
 بالذات ولا كذلك حرفة زيد وسكونه والله تبارك وتعالى اعلم
 قوله الخيالي واه محال) اي للزوم احتمال النفيضين (قول الخيالي فيلزم
المحض) ان حصل مقتضى الذات فقط (قول الخيالي او تختلف
 المدلول عن العلة) اي ان حصل مقتضى الارادة فقط (قوله وتجعله)
 عطف نفس سير التخييل عدمه (قوله مناف الالهية) والغير المنافق هو
 الذي يكون من الذات (قوله فتامل) نقل عنه ما ذكر ووجه التأمل انه
 ليس ههنا سد الغرطر يق القدرة لأن جميع الممكنتات من ذاته
 بلا واسطة او بواسطة (قوله لأن ما يقتضيه الذات البحث مقدم)
 آه هذا الایتم على ما حققه الامدی من عدم انفرق بين الابجادقصد
 والابجاد ايجابا اذا كان تقدم القصد الكامل على وجود المدلول
 تقدما ذاتيا وتبعده بعض المحققين في هذا وسبق في بحث المدحوب
 اعتقاد الخيالي وقوية المحسى له ويعکن الجواب بان المعية الزمانية
 والتقدم الذاتي بين القصد وجود المدلول احتمال عقلى ابداء
 الامدی حتى طريق الجواز في مقام المع كا في المواقف وسبق
 فيما ادعا وادعا عارضه الامر الختى الذي لا يمكن خلافه اعني
 اقتضاء الذات ينتهي ذلك الجواز ويكتفى للجواز مادة لا يعارضه
 فيهم اقتضاء ذات الواجب تعالى والله تبارك وتعالى اعلم (قوله

قوله ولا يتم العمل) عطف على قوله لا يجري (قوله حينئذ يكون)
 اي حين تتحقق الارادتين بالزمان (قوله بالمكان الصرف)
 اي بالذات وبالغير بخلاف ما مرت في مادة النقض من الصفات التي هي
 مقتضى الذات فيها فانها بتقدير امكانها في انفسها واجبة باقتضاء
 الذات ايها فافتقرت المادتان افتراقا مما (قوله لعدم تقدم احدهما)
 اي التعلقين (قوله دون المعنى الاصلاحي) ويجوز ارادته
 بطريق المجاز المرسل اعني ذكر الخاص وارادة العام (قوله
 حيث قال) اي الشارح لكن بالمعنى كما يفصح عنه آخر النقل
 بعد المراجعة (قوله بين تعلقيهما) اي الارادتين وكذا في قوله
 متعلقيهما (قوله لا يكفي في جواز اجتماعهما) لأن نفي الخاص
 لا يستلزم نفي العام الذي هو المقصود هنا لأن السارح بصدق انبات
 جواز اجتماع التعلقين وهو لا يثبت الا بنفي جميع اتجاه التقابل (قوله
 لو كان اتبني بين التعلقين المتضاد الاصطلاحى لكان المثبت بين
 المرادين اعني الحركة والسكنى اياه ايضا) اي لأن السارح نفي
 التضاد بين الارادتين واتباعه بين المرادين اللذين هما الحركة
 والسكنى حيث قال لانتضاد بين الارادتين المرادين وهو يقتضى
 كون الحركة والسكنى ضدتين ولبس كذلك اصطلاحا على
 قول بعض الافضل واما عند الحكماء فلان التقابل بينهما من
 قبيل العدم والملائكة اذا السكون عندهم عدم الحركة عملا من شأنه
 التحرك واما عند المتكلمين فالتحقيق الفرق بين الحركة من الحيز
 والحركة اليه بان الاولى ضد السكون فيه دون الثانية فانها لا تضاد
 السكون فيه وبه يندفع استشكال قولهم بالتضاد بينهما تارة وعدمه
 اخر وقال المتكلمون بوجود الالام وان الاربعه اعني الحركة
 والسكنى والاجتماع والافتراق وان كل واحد منها فرد للسكنى
 المطلق اعتبارا في حصر الحركة والسكنى كالمماثلين بهذا

الاعتبار وهم عند الاشعرى وابن ابيه كالمتضادين في امتناع الاجتماع نعم نقل الشارح في شرح المقاصد كون كل حركة سكونة من حيث انها دخول في الحيز ولا عكس بل نص فيه على كونها نفس السكون وان الامدى اعترضه وبما من القوم بالتضاد بينهما ويتصريح الشارح به في شرح المقاصد والسيد في شرح المواقف يعلم ان نفي المحسن التضاد ينهى باطلاقه غير صحيح وتعليق بعضهم عدم التضاد بينهما بعدم وجودهما يريد ان تقرير البرهان مبني على مذهب المتكلمين وقد تقرر وجود الاشكال عند هم والله تعالى اعلم (قوله والاحتياج الخ) حال (قوله او في شيء آخر) اي الاعلام حتما (قوله اندفع ماقيل) اي على سبيل الارادات على الشارح (قوله وانالان) عطف على قوله ان هذا انتايم (قوله يعني ان امكان القانع لكونه الخ) لما كان قولا الشارح هنا وفي صدر تقرير البرهان باضمامهما مستلزم لاجتناب النقيضين لانه جعل غم امكان القانع لازما للتعدد وجعل هنا عدم تعدد الصانع لازما لما لا مكان القانع ولازم اللازم لازم فعدم تعدد الصانع لازم لتعدد الصانع وهو من البطلان في الدرجة القصوى اشار الى الاصلاح بالفرق بين الاستلزمين بان اللازم لتعدد هو ذات امكان القانع والمستلزم لعدم التعدد وهو استحالة ذلك امكان وتحريره ان ذات التعدد مستلزم لذات امكان القانع ووصف امكان اعنى استحالة مستلزم لو وصف التعدد اعنى استحالة هذا ولا خبر فيه لان استحالة اللازم يستلزم استحالة المزوم وهو ظاهر مطرد (قوله جزواز ان يوجد بأراده احد هما الخ) لا يخفي بطلانه بعد تسليم ان امكان القانع لكونه محالا يحيط التعدد والصواب التعليل بان استحالة التعدد ويجب وحدة الواجب الصانع وهي محققة لوجود المصنوع فكيف ينفيه ولكنه مبني على اختيار المحسن وفقا للشارح في كون

الآية اقتصادية (قوله وهذا لا يستلزم) اي فاما كان المcause لا يستلزم انتفاء المصنوع لان انتفاء يكُون بانتفاء الصانع لا بانتفاء تعدده واما كان المcause لم يستلزم سوى الانتفاء الثاني عند المحسى (قوله بمعنى السلب الكلى الذي يستلزم وقوع المcause) اي لا امكانه الذي هو اللازم في صورة انتعدد فقولك في بيان قطعية الملازمة تفريعا على امكان المcause فلم يكن احد هما صانعا ان اردت به ان احدهما صانع دون الاخر فلا يجرى اذلا يتفرع عليه قوله فلم يوجد مصنوع وان اردت به انه ليس شيئاً منهما صانعا فالتفرع مسلم لكن استلزم امكان المcause لهذا السبب الكلى عم فاما كان المcause لم يستلزم الفساد بمعنى عدم التكون وهو المراد بمنع الملازمة الذي جعله مأولاً جواب السارح على التقدير بين كلامه الآتي في وجه التدبر هذا تحرير كلامه على طبق مراد السارح وفيه نظر لأن امكان المcause بفرض تعدد الصانع يستلزم انتفاء المصنوع باستلزم عدم كونهما آلهتين قادرتين كاملين وهو خلاف المفروض ولزوم بمحض احدهما وحصول مراد الآخر ليس باولى من العكس وبه يعلم قطعية دلالة الآية ولا ينافيها كون الملازمة عادبة اذا العلوم العادبة كما اعلم بالجبل حال الغيبة عنه بأنه لم ينقلب ذهبها داخلة في حد العلم كما توأرت به النصوص في شرح العضد وحواشيه والمقاصد وشرحه واطال فيه السارح في اواخر هذا الشرح عند الكلام على المجزءة وسبق التصریح به من المحسى وجرى عليه المحققان شارح المسيرة ومصنفها وعلمه بأن المراد بعدم احتمال النقيض في تعريف العلم عدم العادى للاعقلى اي عدم تجويز العادة احتمال النقيض حالاً كا في الظن او مألاً كا في التقليد والجهل المركب لعدم تجويز العقل بان يلزم منه محال لذاته اي والآخر ج آخر العلوم الحادثة من التعريف ولاشك في وقوع الخلل في النظام

بفرض تعدد الأكهة اذا العادة المستمرة التي لم يعهد فقط خلافها في ملوكين مقتدرس بعدينة واحدة عدم دواه موافقة كل الاخر في كل جليل وحقر بل يتطلب كل الانفراد بالملك والسلطنة ولو كانا والدا ولذا ولذلك صار من الامثال السائرة الملك عقيم هذا مع ان مقتضى الالوهية اقسى غاية العلو والتكبر والعظمة والجلال وسرعة اهلاكه من نازعه في شيء منها وقصمه كما وردت به الاخبار قال ابن الهمام في المسيرة مانصه واناغلط من قال غيرهذا من قبل انه اذا الخطر النقيض اعني دوام اتفاقهم الممجد مستحيل افق العقل ونسى انه لم يؤخذ في مفهوم العلم القطعي استحالة النقيض بل مجرد الجزم عن وجوبه بان الاخر هو الواقع وان كان نقبيضه لم يستحل وقوعه وعن ظهور دخوله في العلما بماذ كرنا كفر بعض الناس القائل وهو الشارح بان الملازمة اقناعية اوطنية ونحوه انتهى بحروفه اقول اخذنا من كلامه ويجوز ان يكون وجه التكبير ان في القول به تكذيب القرآن لوقوع الاخبار فيه بوقوع الفساد مع التعدد وما ذكره الله تعالى بوقوعه فهو واقع لا محالة لاستحالة الخلف في خبره تعالى والقول بانها اقناعية قول باختلاف ظاهر الكتبه مؤل عن القائل به ومن ثم كان التكبير غير متجه (قوله يعني هذا الجواب مبني على الظاهر المبادر) وجه الظهور ما تقرر في الاصول من ان المشتقة لا يطلق حقيقة الاعلى من قام به المأخذ بالفعل (قوله فاندفع) وجه الاندفاع ان الخصوصية لا يتصور من جهة المخلوقية بعد كون استواء النسب مقتضى الذات من الطرفين (قوله فتح يرد) اي حين البناء على تقدير التنازع المفروض واجاب المحقق ابن ابي شريف عن هذا الایراد بمانصه ويمكن تقرير تردید شرح المقاصد بان يقال اما ان لا يمكن تكونهما اي السماء والارض لا يجمعون القدرتين او يمكن باحد هما دون الاخر او يمكن بكل

منهما ويلزم على الاول بجزهما وعلى الثاني بجزاً هما وعلى
الثالث الترجح بلا مرجع انتهى وهو جواب حسين (قوله لان تعدد
الحاكمين المستقلين يتلزم وقوع المخالع في الحكم عادة) وقد سبق
ما يفيدك عدم الفرق في مقام الاستدلال بين الجرم العقلي والعادى
فلا تتعمل (قوله قلنا يجوز ان يكون الح) قلت هذا باطل لانه يدل
على ان نقصان القدرتين من الممكنتات اذا اراده لا تتعلق الابها
وجواز نقصان القدرة من اجل الالوهية وللمحقق الدواني في تقرير
برهان المخالع تحقيقاً حقيقاً بالمراجعة مشيد لاركان ما فللت فعلتك
بمراجعةته (قوله الا ان اراده تعالى تعلق بان يكون لقدرة العبد
ايضاً مدخل فيها) هذا ما يفيد في دفع توارد العلتين المستقلتين
ولايتدفع به جواز تبعيض قدرة البارى تعالى عن ذلك بل يستلزم
وهو محال وخلاف المفروض كامر ومن ثم بالغ المحققون في نزيف
قول الاستاذ في افعال العباد حتى اذكر بعض المحققين نسبة اليه
وقال بعضهم ان الشركة الازمة عليه اقبح من الشركة الازمة
على مذهب المعتزلة كاسيجي عن الخيالي ويتكلم فيه بما اتعصبه
ان شاء الله تعالى وباملة وقع هبنا من الخيالي زلة عظيمة وتبعه
الناس من عبر نتبه وقد نبهتكم فلا تغتر بمقاله تقليده بحسب علو
حاله والله ولى التوفيق وهو مالك زمام التحقيق (قوله ان اريد
بالفعل) اي الفساد بالفعل يعني لانم ان مجرد التعدد يستلزم
الفساد بجواز الانفاق كذا افاده مولانا سعد المفتى (قوله اذا تر
الايمان) حيث اما محال خبره (قوله لان التعدد يستلزم امكان المخالع
المستلزم لان لا يكون احد هما صانعا المستلزم لعدم الح) المستلزم
الثاني صفة لعدم الكون الحال (قوله لان لا يكون) مولانا سعد المفتى
(قوله فاتقاء اللازم من نوع) اي استحالة الفساد المرتب على
تعدد الاتهامه منهوعه اذلاشك في الفساد بالامكان (قوله وحيثند)
لا يتم الجواب المذكور اي من جانب السادح بقوله لانقول الح

غياب الدين (قوله قوله لامتناع الخ) اي قوله الخيالي فـيـاـنـقـلـعـهـ (قوله على ان كل الآخرين) اي المحبـيـوـالـأـكـرـامـ (قوله وما قبل اي في تو جـيـهـ قولـ السـيـحـ اـبـيـ المعـيـنـ فـيـ التـبـصـرـ بـحـيـثـ لاـيـصـلـحـ مـؤـيدـاـ لما يـصـدـدـهـ الـخـيـالـيـ منـ بـيـانـ اـسـتـقـامـةـ كـلـامـ الـبـعـضـ وـرـدـ قولـ السـارـحـ بعدـمـ اـسـتـقـامـتـهـ وـحـاصـلـهـ تـغـيـيرـ جـهـتـيـ الرـادـفـ وـعـدـمـ دـيـنـ بـيـانـ الاـيمـانـ والـاسـلـامـ (قوله فالـتأـيـدـ) اي تـأـيـدـ المـوـلـيـ الـخـيـالـيـ بـقـوـلـهـ قالـ فـيـ التـبـصـرـ الاـيمـانـ والـاسـلـامـ الخـ ليسـ عـلـىـ ماـيـنـبـغـيـ لـاـنـهـ لـمـ يـتـعـيـنـ اـطـلاقـ التـرـادـفـ فـيـ كـلـامـهـ عـلـىـ اـنـسـاـوـيـ لـلاـحـتـمـلـ المـاـرـ وـفـيـهـ اـهـمـ اـحـدـهـ ماـنـقـلـعـهـ مـنـ انـ قـوـلـهـ كـلـ مـوـمـنـ مـسـلـمـ وـبـالـعـكـسـ ظـاهـرـ فـيـ اـنـسـاـوـيـ دـوـنـ التـرـادـفـ بـحـسـبـ الـعـرـفـ مـاـيـنـهاـ انـ قـوـلـهـ وـالـآـخـرـانـ هـتـغـيـرـانـ لـاـيـصـحـ الـاـنـ يـكـوـنـ لـاـحـدـهـماـ فـقـطـ مـعـيـانـ دـوـنـ انـ يـكـوـنـ لـكـلـ هـنـهـماـ مـعـيـانـ نـالـهـماـ انـ قـوـلـ اـنـخـيـالـيـ قـدـمـاءـ الـمـتـكـلـمـينـ يـرـيدـونـ بـالـتـرـادـفـ اـنـسـاـوـيـ كـافـ لـاـهـوـ بـصـدـدـهـ فـتـوـجـيـهـ كـلـامـ التـبـصـرـ بـفـرـضـ صـحـتـهـ لـاـيـضـرـهـ الـاـنـ يـدـعـيـ انـ قـوـلـهـ فـدـمـاءـ الـمـتـكـلـمـينـ آـهـ بـمـبـغـيـ عـلـىـ مـاـفـ التـبـصـرـ (قوله اـذـلـسـنـ فـيـ عـبـارـةـ الـعـوـمـ مـاـيـسـعـ بـكـوـنـهـاـ) اي الاـيمـانـ والـاسـلـامـ مـنـ الـاـلـفـاظـ الـمـسـتـرـكـةـ وـلـاـيـكـوـنـ اـحـدـهـماـ فـقـطـ كـذـلـكـ وـفـيـهـ مـاـيـنـبـغـيـ عـلـىـ الـتـأـمـلـ الـمـتـبـعـ فـقـدـ عـقـدـ الـاـمـامـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ بـاـبـاـ فـيـ اـنـ اـلـاسـلـامـ بـعـنـيـ يـرـادـفـ الاـيمـانـ وـبـعـنـيـ آـخـرـ يـغـاـيـرـهـ وـالـكـرـامـيـةـ وـالـمـرـجـيـةـ قـالـوـاـنـ الاـيمـانـ اـقـرـارـ بـالـلـسـانـ فـقـطـ بـلـ فـيـ الـمـوـاـقـفـ وـغـيـرـهـ التـصـرـيـحـ بـتـعـدـدـ مـعـانـيـ الاـيمـانـ وـكـوـنـ بـعـضـهـاـ بـجـازـاـ وـعـنـدـ طـائـفةـ اـخـرىـ لـاـيـضـرـ فـيـاـ هـنـاـ فـتـبـيـهـ لـهـ وـفـقـكـ اللهـ تـعـالـىـ (قوله انـ كـلـ صـفـةـ فـاعـلـ يـرـدـ) (قوله ايـ تـأـوـيلـ التـصـرـيـحـ المـذـكـورـ) ايـ التـصـرـيـحـ بـاـنـ وـاجـبـ الـوـجـودـ لـذـانـهـ هـوـ اللهـ تـعـالـىـ وـصـفـاتـهـ (قوله منـ غـيـرـ بـاـنـ اـحـتـيـاجـ إـلـىـ اـمـرـ آـخـرـ) ايـ اـحـتـيـاجـ الصـفـاتـ إـلـىـ اـمـرـ غـيـرـ الـذـاتـ الـمـقـدـسـةـ كـالـقـدـرـةـ وـالـاـرـادـةـ وـوـجـهـ صـحـةـ اـرـادـةـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ مـنـ ذـلـكـ


اللفظ اما استعمال المشتركة اعني الذات في لذاته في معنيين اعني
 الحقيقة بالنسبة الى الله تعالى و الموصوف او ما قام به الشيء
 بالنسبة الى صفاتة او عموم المجاز والجنس بين الحقيقة والمجاز واما
 الاستخدام في رجع ضمير لذاته بان يريد بواحد الوجود بالنسبة الى الله
 تعالى نفسه وبالنسبة الى الصفات ذات واجب الوجود الذي
 هو الموصوف لنفس الصفات (قوله لكن لا يراد الخ) بيان
 لما نقل عنه (قوله لتوقفه) اي كا اقتضاه ما حصر من قوله وما لم
انه تعالى موجب في صفاتة لخلاف (قوله على القول بان الایجاب
 ليس نقصا) اي وقد تقدم من الخيالي القول بعدم الفرق بين ايجاب
الصفات وايجاب غيره في كونهما نقصا وتبعد المحسى لكن ردته بما
من شبه (قوله و بان قولهم عملة الاحتياج هو المحدث دون الامكان
 الخ) العموم المفهوم من قوله قولهم ليس في محله فقد قال
 بعض المتكلمين بانها الامكان و فاقا بظهور الفلسفه وبعضهم
 بانها الامكان مع المحدث وبعضهم بانها الامكان بشرط
 المحدث كافي المواقف والمقاصد بل في شرح المقاصد ما هو
 صحيح في ان كونها هي الامكان مذهب كافة متأخرى المتكلمين
 وفي التهذيب مالفظه والمحوج هو الامكان او المحدث فيه خلاف
 ولكل وجيهه انتهي وكذا قوله و بان قولهم كل ممكن حادث
 الخ عمومه من نوع فان اكثر ما عبروا في موضع اثبات المحدث
 بالعلم كما فعله المرض او بالجواهر والاعراض او بمحاسن ذات الله
 تعالى وصفاته وفن عبر منهم بالممكن يريد به ذلك او يلتزم اطلاق
 الواجب على الصفات العلى بمعنى ما ليس وجوده من غيره ويتحقق
عن التعبير بالممكن حذرا عن ايهام المحدث (قوله وكل ذلك
 تخصيص في الاحكام العقلية) اي وهو فاسد لانه مخصوص
 بالاحكام الفرعية لوجوب اطراد القاعدة العقلية وان عدم

اطرادها دليل فسادها وهو مردود من وجوه منها عدم شمول
 القاعدة للصفات كما نبهت عليه وصرح به الدواني في شرحه
 على العضدية ثم قال ولو سلم شمولها فالعقل ينحصر القاعدة كما
 ينحصر الحكم بزيادة الوجود والشخص وسائر الصفات الكلامية
 على الماهيات الا الواجب حسبما تقرر عند الحكماء انتهى بحروفه
 وبالجملة ان التأويل المذكور لا يستلزم التخصيص في القاعدة
 العقلية ولئن سلم فلا ضير بجوازه حتى عند الفلاسفة الذين منهم
 نسأ القول بوجوب كلية العقليات وقد صرحا بجوازه ووقوعه
 المفسرون في مواضع منها قوله تعالى (احسن كل شيء خلقه) حيث
 قالوا خصوص العقل هنا الشيء بما سوى ذاته وصفاته وإن فرض
 عدم جوازه فلا يتفرع منه الاخلال ما في عبارة جمع من العلماء فلا
 ينبغي رد تأويل صحيح به الخلاص عن ورطات شتى بأنه يستلزم
 عدم صحة قول جم من المتكلمين وايقاع التردد والتستكين فيما يتعلق
 بالاعتقاد بسبب ذلك مع انه لا يستلزم شيئاً من الفساد كأن نبهت
 عليه والحمد لله رب العالمين (قوله لأن ضمير قوله لذاته راجع
 إلى الموصول في الواجب) هذا مبني على توهم ان المذكور في
 المصحح به لفظ الواجب وإنما هو لفظ واجب الوجود ولا موصول فيه
 أصل لكنه لا تحد المعني التبس على المحسن او على ان نسخة الشرح
 التي في نظر المحسن كان الواجب بدل واجب الوجود او على ان المراد
 بالموصول في الواجب معناه بقرينة ان الضمير هنا غير عائد الى الدلفظ
 وهو عين معنى واجب الوجود (قوله وكما ان حل الله عليه الح)
 اي في قولنا واجب الوجود لذاته هو الله تعالى (قوله كذلك حل
 الصفات عليه الح) اي في قولنا واجب الوجود لذاته هو الصفات
 (قوله بلا تفاوت) قد عرفت التفاوت بناء على التأويل (قوله
 لا يطابقه الاستدلال) خبران في قوله وانت خير بيان الح (قوله

انما يقابل الوجوب بهذا المعنى) هذا إنما يشكل إذا كان المراد بالعدم في نفسه ما هو المبادر منه وكونه مراد منه منع لم لا يجوز أن يأول كاً أول الوجوب بان يقال المراد بجواز العدم في نفسه ان لا يكون واجباً لذاته بالمعنى الاعجم وقول المستدل فيكون محدثاً فرينة على ذلك ثم رأيت مولانا ابن حسین رمز الى بعض ذلك رمز اخفيا (قوله فان قلت) اي دفعا للجهالة البينة (قوله قلت) اي جواباً عن ذلك الدفع (قوله ويرد على الاستدلال) اي بقوله لفظ يمكن واجب لذاته لكان جائز العدم في نفسه (قوله ان الاحتياج الى اقتضاء المخصوص وجوده لا يستلزم الخدوث بمعنى سبق العلم عليه الذي هو مناف للقدم) اي وهو المقصود هنا اما الخدوث بمعنى الاحتياج الى الواجب اعني الذاتي فلزومه مسلم لكنه لا يفيد شيئاً فان قول الغلاسفة لا يقول به المتكلمون كاسياً في الشرح ولا ينافي القدم بمعنى عدم الـحـ (قوله وما ذكرـواـ) اي المنافي ظاهره لعدم الاستلزم المـارـ (قوله والتمسك بـان كلـ الحـ) جواب سؤال (قوله انـماـ تلزمـ اذاـ كانـ) اي الـواجب الـوجود لـذـاتهـ (قوله معـ استـلزمـ اـهـ الىـ قـرـلهـ يـأـبـيـ عـنـهـ) الاستلزم والا باء مبنيان على عدم تأويل قول المستدل لـكانـ جائز العـدمـ فيـ نـفـسـهـ كـذـاـ اـفـادـهـ اـبـنـ حـسـينـ وـهـوـ حـسـنـ اـمـامـعـ تـأـوـيلـهـ الذي قدمته فلا استلزم ولا باء وعلى الاول فوجه الاستدلال ظاهر من تحرير المراد كما سا شير اليه ووجه الباء ان جواز العـدمـ فيـ نـفـسـهـ لاـ يـنـافـيـ الـوجـوبـ لـذـاتـ الـوـاجـبـ الـمـؤـولـ بـهـ الـوـاجـبـ لـذـاتهـ معـ وـقـوعـهـ مـقـابـلاـهـ فـعـبـارـةـ المـسـتـدلـ (قوله معـ استـلزمـ اـهـ استـدرـالـ) قوله الحـ) اي كما افهمـهـ اـسـقاـطـ بعضـ الـاـفـاضـلـ لهـ حينـ بيانـ المراد (قوله معـ وـرـودـ الـاعـتـراـضـ السـابـقـ عـلـيـهـ يـرـدـ اـنـاـ لـاـ نـسـلـ اـنـهـ الحـ) ارادـ بالـاعـتـراـضـ السـابـقـ عـلـيـهـ الـبـحـثـ القـوىـ وـمـنـشـاـ وـرـودـهـ قولـ بعضـ الـفـضـلـ لـكـانـ مـحـتـاجـاـ لـذـاتـ الـمـخـصـصـ مـبـاـيـنـ مـفـارـقـ فيـكونـ

محدثاً ووجه الورود بين بعد الالتفاتات الى ما تقدم في تحرير البحث
القوى من عدم استلزم اقتضاء المخصوص المحدود (قوله لانم
 انه اولم يكن واجب الذاته لكان محتاجاً إلى مخصوص مبين آه) مدفوع
 بوجهيين أحدهما انه مبني على ما قدمه من ان معنى واجب الوجود
 لذاته ان حقيقته نقضى وجوده من غير احتياج الى شيء اصلاً
 وقد عرفت رده وثانيهما ان الدليل في مذهب المتكلمين ولا قدیم
 عندهم خير ذاته تعالى وصفاته العلی مع انه يستلزم صدور الشیء
 منه تعالى بالايجاب مع تحقق الواسطة وهو عقبة لا يقتضيها
 الا من انصب بصفة الفلاسفة الاشقياء وقد يحاب عن الجهة التي
 نسبها المولى الحنفی اليهم من غير تأويل ايضابان نسبة الى اليهم مبني
 على الغفلة عن وصف شيء في كلامهم باخراً وعن معناه اذ هو يعني
 غير كافٍ عليه المجد وغيره ولاشك في عدم تعلق الصفات بایجاد شيء
 غيرها عند متكلمي اهل السنة وتتعلقها بموضوعها القدس لا يضر
 لانه ليس غيرها فليجتنب نسبة الجهة الى اصحاب الدين واجلة
المتكلمين (قوله في رد) جزاء وان قالوا (قوله بان الصفات واجبة
بالذات) ان اراد بالواجب بالذات ما لا يحتاج الى شيء اصلاً فلم يحكموا
 بوجوها بها بهذا المعنى فلا يضر عدم ثبوته والاف عدم ثبوت
 حكمهم بوجوها ام والكلام في القديم بالذات كهوف الواجب
بالذات بعينه (قوله فلان بقائتها الخ) اي فذابت لأن بقائتها
 (قوله فكيف يكون نفس المضاف الخ) لا يتحقق ان المغايرة
 الاعتبارية كافية في صحة الاضافة فأن وجوده تعالى عين ذاته
 عند أكثر العلماء والتغير اعتباري مع صحة الاضافة بلا خلاف
 وكذا في اضافة الماهية والعين والنفس وغيرها (قوله وحصول
الاتضاف به) اي اتصاف الاعراض (قوله انما يزيد زنادة في اعقل)
 من نوع فان خلو الاعراض في آن المحدود عن البقاء وطروه عليها

في الآخر النافى إنما هم في الخارج وحكم العقل بهما تابع للاتصال
 الخارجي وكونهما ا أمر اعتبر بين لا ينافي ذلك لأن الشيء يتصرف
 خارجها بالامر الاعتباري لعدم المنافاة بين كون الامر اعتبرها
 وكون الاتصال به خارجها كما يؤخذ اخذ اظهارها من عبارة
 الشارح في المطول (قوله كعبية الباري تعالى مع الحوادث)
 اي فان الاتصال بها يتجدد بتجدد الحوادث ولو عبر بهذا يدل
قوله فانه متصرف بها ان كان اظهر (قوله حيث قال)
 اي الشارح في مسيحي (قوله جمیع احزاء متساوية) اي العالم
 (قوله وانتا في دنا) اي الى قيد الخیال
 (قوله لا يدل) خبران في قوله
 لأن الایجاب



رسالة في تحقيق الارادة الجزرية للشيخ خالد البغدادي قدس سره

* بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ *

الحمد لله فاطر السموات والأرض وخلق العباد وما يعانون * الذي اذا اراد شيئاً لما يقول له كن فيكون * والصلوة والسلام على سيدنا وولانا محمد خيراً هل اوبر والمدر * وعلى الله وصحبه هداة طريقة الوسطى بين الجبر والقدر (اما بعد فاعلم ارسلك الله تعالى ان اهل القبلة اطريقوا قاطبة بل الفلاسفه واكر المليين ايضاً على انه لا مور في باسو افعال الحيوانات من الموجودات الا الله الواحد تبارك وتعالى وافعال الحيوانات منها الطبيعيات ولا حلاف في مخلوقاته تعالى ايضاً سوء كانت من الافعال المشعور بها كالمرض والصحي والنوم والبقاء فقط او من غير المعشور بها كالنحو وهضم الطعام * ومنها الاختيارات وآئماً الزراع فيها فقط فذهب الجبرية الى انها بقدرة الله تعالى بلا قدرة من العبد و الاسعرى الى انها بها بلا تأثير من قدرة العبد و المترزلة الى انها بقدرة العبد فقط بالاختيار والفلسفه لا الى أنها بقدرة بالايحاب وتنسبه هذا الى امام الحرمين سهوكاً افاده العارف السنوسى تصريحها و السعد في شرح المقاصد تلو يحها و ذهب

فوقه والفلسفه الى انها
برئه بالايحاب بهم
فللسلة قائلين بذلك
على ظاهر منه بهم
يابني فلا ينافي ما مام من
وجه التزقي الماء بغيرها
باب الفلسفه على

٩ قوله بالنسبة الى الماء

والتواليد اما الماء
مخالف التجاره
جهورهم وقال يا
الاستاذ واما في اتو
وانهم لماراً وانه قد
على فعل العبد فعل آـ
ان لم يقصده وان الفعل
خيارى لا يكون بلا
لم يستند والفعل المـ
الى العبد ربته ملـ
باتتواليد وهو ان يوـ
فعـل لـفـاعـلـهـ فـلـاـ
ـكـرـكـهـ اـنـيـدـ وـحـرـكـهـ اـمـ
ـعـ اـضـطـرـبـتـ اـقـوـ
ـفـذـهـ بـعـضـهـمـ اـ
ـلـافـعـلـ المـتـوـالـةـ باـسـرـ
ـفـعـلـ لـفـاعـلـهـ النـ
ـوـذـهـ اـسـتـهـامـ لـ اـ
ـبـرـمـهـاـمـ فـعـلـ اـسـهـ تـ
ـوـزـعـ نـمـامـهـ بـنـ سـرـسـ
ـحـوـادـ لـامـحـدـ اـهـاـ وـ
ـضـرـارـ بـنـ عـرـ وـحـغـ
ـاـنـقـرـدـ بـانـ ماـكـاـنـهـاـغـ
ـاـنـذـرـةـ كـالـعـمـ النـ
ـمـتـوـلـدـمـنـ التـنـظـرـ فـعـلـ
ـوـمـالـبـسـ فـمـحـلـ فـانـ
ـعـلـ وـفـقـ اـخـتـيـارـ كـاـ،ـ
ـوـذـيـجـ فـهـوـ اـيـضـاـمـ
ـوـمـاـ لـفـلـاـكـوتـ العـ

ابواسحق الاسفار اى الى انها بجموع القدر تين على ان تؤرا
في اصل الفعل والقاضى الى انها بجهها على ان تأثير القدرة القديمة
في اصل الفعل وتتأثر المحدثة في وصفه تكونه طاعة او معصية
وهذا المذهب عين مذهب الماتريدية كما افاده المحقق ابن الهمام
في متن المسيرة وابن ابي شريف في شرحها وابن حسن جابر
في حاشية شرح المواقف وصرح به المرفق الكلابي في حاشية
العقائد الدوائية وفي تعليقاته على السبال الكوفي الواقع على
الخيالي فلا ذويل على قول من جذب مد هبهم الى شوب
الاعزال كاسيجي ولا الى قول الاستاذ كات تو هه بعض
الابجاد دلالم يتعلق الفرض ببيان تشعب فرق الاعزال بالنسبة
الى المباشرة والتواليد في الافعال وكون قدرة العبد مؤثرة عند بعضهم
بمجرد الرحمان الناشر عن احتمام الترس وتعلق الارادة احاديث
بناء على الفرق بين القديمة وبينها بالايجاب وعدمه فيمتازون عن
الفلسفه بكون العبد مختارا في فعله عندهم وغير مؤثرة عند بعض
آخرين منهم الاباللوغ الى حد الوجوب بناء على ان الارادة احاديث
موجبة لميراد القديمة فيكون مذهبهم عين مذهب الفلسفه
في الفعل وان امتازوا عنهم بالاختيار في المبادى وكون المحواد
في ظاهر مذهب الفلسفه منسوبة الى الوسائل فينسبون الفعل
 الى قدرة العبد كامر وفaca للواقف والخيالي وفي تحقيقه منسوبة
 الى المبدأ الغياص فلا تفيد الوسائل الاتمام الاستعداد كاهو مقرر
 في محله فينسبونه الى القدرة القديمة كافي شرح الجلال خلا فاللغز الى
 وبهذا التفصيل يطبق بين الاقوال المتناقضة بحسب الظاهر فـ
ـهـذـاـ المـقـامـ كـالـيـخـقـ عـلـىـ الفـطـنـ وـاـيـضـاـ كـانـ الفـرقـ بـيـنـ قـدـرـةـ العـبـدـ
ـعـنـدـاـلـشـعـرـىـ وـقـدـرـةـ عـنـدـمـاتـرـيـدـىـ وـكـسـبـهـ عـنـدـهـاـ فـيـغـاـيـةـ

الغوص حتى قال بعض من ادركته من اكابر العلماء انه فنس الكتب في طول عمره فما وجد بينهما فرقا فاحتاج الى القول بأنهما يعني واحد واضطر بعضهم الى القول بأن مدخلية القدرة بالسببية الحقيقة عند القاضي وهما كافر ورأيت تأليف متعدد في هذه المسألة فما وجدت احدا حام حول تحقيقاتها مع ان عدم الفرق بين القدرتين والكتفين يقتضى كون المذهبين واحد او مغاير بينهما في هذه المسألة اطهورهن ان تذكر واشهرهن ان تستروا بهذه اشاع في جميع البلدان والبقاء ان القدرة مؤرة عند المترىدى دون الاسعري حتى طعن فيه طوائف بان مذهب جبر ممحض ولافرق بين نفي القدرة واباتها بلا تبرع ان بداهة الفرق بين حركتي المرتعس والختار جزء دليل انبات مذهب كلامي حدا في هذا والتماس بعض الاحبة من ان اكتب ما من الله تعالى به على في تحقيق هذين الفرقين وما يتعلق بهما معرضنا عن استيعاب الاقاويل والاسترسال مع القال والقيل فاقول وبالله التوفيق (العزيم المصمم الذي هو التوجه الصادق نحو الفعل صادر من العبد بقدرته عند المترىدى وهو المسى عندهم بالكسب ويقال له الارادة الجزئية والقصد الجزئي ايضا لتعلقه بمطلوب معين وهو من الامور اللاموجودة واللامعد ومه المسمى بالاحوال عند صدر الشريعة ومن الامور الاعتبارية المدعومة في الخارج عند الانكىرين واضطرب فيه كلام بعضهم في تفسير البسم له ^٣ الشريفة فقال نارة بوجوديته عندهم وآخرى بعد وعيته ونارة بكونه من الاحوال وصرح المحقق ابن الهمام في المسابقة بأنه امر موجود وار لقدرة العبد قال اذا خلق الله تعالى له جميع ما يتوقف عليه فعله من القدرة والارادة والآلات والشر و ط يوجد العبد بقدرته ذلك العزم المصمم باعانته الله تعالى واذا وجده خلق الله تعالى له

الى نهاية توكيده ^{عليه}
الفعل
من المسألة
رسنه

فقالوا يا جابر الله اذ اوصلت
قدماه معترفة بالجهل ^{عليه}
ويحضر بن حرب وجمع من
وختلف النظام والعلاف
ووافقهم الجبان وابنه
بنو جب الارادة عند الاصح
هي قوله الارادة الاصح
والى نفي القدرة ^{عليه}
وهو اقرب ما يكون الى المعتبرة
ووافقوهم ^{عليه}
على الماء واساس على الماء
لابن ثابت في ان منه بهم
اطلاق على خصيصة اقاويلهم
ماتزع على خصيصة اقاويلهم
موت الامر وعمرى ان من

فعله عقبه انتهی ملخصاً ويذم بمخالفة اجماع السلف قبل ظهور
 البدع والاهواء على ان لا يقر في الوجو: الا الله تعالى كما صرّح به
 غير واحد منهم اماماً لحرمين في الاساد على ما في شرح المقاصد
 وشرح الجلال الدواني ويذم ايضاً ايدضام واقفه المعرزلة في كون العبد
 موجوداً البعض الآسياء وخلاف العقليات وتخصيص النقليات
 الا الله تعالى على استناد كل شيء اليه تعالى ابتداء وابنائه الى هذا طن
 عدم التجاهة من الجبر الابه وأن الكسب لا يغفهم منه للة الا تحصيل
 ولا معنى لتحقیص الفعل المعدوم سوى ایجاده والجواب منع كل ما
 في كلامه من الحصر اما الاول فسيظهر مما سخره ذلك ان شاء الله
 تعالى من تتحقق الاختيار في المذهبين مع انتزاعه عن نسبة الایجاد الى
 العبد وأما الاخيران فيلجواز ان يراد بالكسب لغة صرف القدرة نحو
 المقدور الذي هو شرط عادي خلق الباري تعالى الفعل بعده وليجواز
 تسمية العبد مخلقاً والفعل المخلوق فيه تحقیصاً للمخلية والتسبب
 العادي للفعل وهذا في اللغة أكثر من يحصى كقولهم البحر مغرقة
 والنار محرقة والشريعة عربية ولئن فرضنا صحة ذلك فلا نسلمه
 لغة في الاصطلاح وقد صرّح جمه الاسلام في الاقتصاد كانقله عنه
 ابن ابي شریف بأن تسمیة مقارنة القدرة والإرادة الخادتين كسباً
 وضع اصطلاحاً لما وجدوا اطلاق الكسب في القرآن على اعمال
 العباد اصطلاحاً عليه تبيننا بكتاب الله تعالى فكيف يكون للمناقشة
 فيه مجال ومنه يعلم جواب ما استشكله السعد في شرح العقائد
 ولم يأت في حلّه بشيء ينفع في المناظرة من انه لا معنى لكون العبد
 فاعلاً مختاراً الا كونه موجوداً بالإرادة فما معنى حد الاشعرى له فاعلا
 مختاراً مع حصر الایجاد فيه تبارك وتعالى انتهی بالمعنى وحله ظاهر
 مما حررته نعم المراد بالعنم المصمم هو الإرادة الجزئية التي هي شرط
 عادي خلق الله تعالى الفعل عقبه كامر ومتغيرتها للفعل بدويهية

لأنها أمر متقدم على الفعل ذاتاً ومتأخر عنه وصفاً يعني أنها لا تسمى كسباً إلا بعد خلق الله تعالى الفعل وإن كان الخلق متغيراً عليه عادة كارهي لا يسمى قتلاً لاعقب خلق الله تعالى الموت به ومن كان الموت ناسياً وله نظائر كثيرة وأيضاً هو من الأعراض الإضافية لا وجود لها منها عند أهل الحق سوى الحركة والسكون والاحتماع والافتراق التي تسمى بالاكوان الاربعه عندهم خلافاً لل فلاسفة الـ ٧ احرفي مجملة فتنزيل مذهب الإمام الماتريدي على مذهب الاستاذ مع القول بأن الكسب عنده امر اضافي في هو الارادة الجزئية التي هي امر لقدرته فيه تناقض عن ناس عن خلط المذهب الحق بخرافات الفلسفه او عن الغفلة عن بيان المذاهب لأنهم صرحوا فيه بأن القدرة عند الاستاذ مؤردة في اصل الفعل و قالوا اراده ان قدرة العبد ضعيفة نقوتها باعنة الله تعالى فاترت في اصل الفعل بالابحاج لـ لايلزم توارد العلتين عنده والإرادة الجزئية امر عدمي يتوقف عليه الفعل الموجود في الخارج توقفاً عادياً فصار التنزيل اما مع القول المذكور في قوله قواماً ارت قدرة العبد عند الماتريدي في اصل الفعل وما ارتأت فيه بل في شرطه العادي وان القدرة عندهم امر موجود في الخارج وامر اعتباري لا يوجد له في الخارج والإرادة الجزئية عندهم امر عدمي و موجود في الخارج والنساقن في المقدمات الثلاث اظهر من ان يخفي ولا يجوز ان يراد ان الفعل لما خلق بسبب قدرة العبد سميت مؤردة لأن الله تعالى لا يخلق الفعل عادة عالم يصرف العبد قدرته اليه صرفاً جازماً كتوهمه بعضهم لأن هذا قدر من تناقض بين مذاهب القاضي والاساعرة والاستاذ اذ كل متافقون خلافاً للمعزلة على ان الله تعالى لا يخلق الفعل ما لم تتعلق قدرة العبد ومتافقون على ان قدرة العبد بقدرة الله والعبد مضطر فيها وفاما لمعزلة واما الفرق بكوتها مؤردة

الاعراض عند الفلاسفة تسع مقولات موجودة في الخارج سواء الغير النسبية منها وهي الكشم والشكيف النسبية وهي السبعة الباقية اعني الابس والمتى والموضع والاضافة والملك والوعل والانفعال والمتكلمين دلائل على عدم الاعراض السبعة الا اية وسهو بالكون المنقسم عندهم اعتباراً الى الحركة والسكون والاجماع والافتراق الموسومة بالاكوان الاربعه و قالوا العرض ثلاثة اقسام لانه اما مخصوص بالحي كالحيوة وما يتبعها من الادراك والكيفيات او لا وهو قسمان احدهما الاكوان الاربعه وانسانى مدركات الحواس قطعاً كالاصوات والالوان والطعمون والروائح وغيرها ذلك من الحسوسات ودلائل المتكلمين مسرودة في المواقف مع ما عليهما من جانب الفلسفه سد

في اصل الفعل استقلالا او اعانة وبكون الصرف الجرئي او قدرة العبد وهي مؤثرة في وصف الفعل بواسطته او غير مؤثرة قطعا والصرف من لوازم الارادة المخلوقة في العبد بلا اختياره مع انه ناس عن عدم الفرق بين التأثير وما يتوقف عليه التأثير والقدرة لا يصلح للمحلية مع ان صحة الاطلاق المارة لغة يمنعها التقابل هنا فافهمه فإنه دقيق وزعم بعضهم ان المؤرخون هم قدرة العبد ابتداء واستقلالا ولما كان القدرة والاختيار مخلوقين له تعالى كان الفعل المخلوق للعبد او لا ينبعوا له تعالى بالواسطة عفلة عن رجوع هذا الى نفس الاعتزال وانه يلزم عليهم ملزم المحقق الكمال وجعل بعضهم مذهب الاسعرى جبرا محضا ونزل مذهب الماتريدى على مذهبه وزعم بعضهم اتحاد المذهبين في هذه المسألة والكل ياطل ناس عن امور احدها قلة التبيع وباقيها سدة غموض الفرق بين المذهبين لساتوات من النقل عن السلف قبل ظهور البدع والاهواء في هذه المسألة انه لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرین واجب اهل السنة على حقيقة المذهبين والمتأذى من المذهب المتوسط بين الجبر والقدر ان يكون واحدا متعدد افالشكل عليهم الامر لصعوبته تحرير مذهبين حقيقين واقعين في حلق الوسط ممزهدين عن جهالة الجبر وشركة الاعتزال فتجاذبوا اطراف المسألة من غير اجماع فوقهما وقعوا وتالله ان السلف لما هوا عن الخوض في هذه المسألة وتركوا المناظرة فيها لسدة خضر الواقع في احد طرفيها لم يحرر الامام الماتريدى رحمة الله تعالى مذهبة فيها فنصيلا تورطا واتباعا للسلف لعدم احتياجه اليه للبعد عن المبتداعة ولهذا تشعبت اصحابه فذهب اكثرا لهم الى ان مذهبهم مذهب القاضى ابى بكر الباقلى وتوهم احد منهم غير ذلك كما قدمنا الكل مع ترسيمه واما الامام ابو الحسن الاشترى رحمة الله تعالى فاحتاج لكونه مبنى ظهر المعتزلة والمبتداعة ومبنيا بما يناظر معهم وبابل

مذاهبيهم كما هو في الكتب مسطور و باللسنة مذكور و بين العلماء
 مشهور الى تحرير مذهب حق التحرير و تواتر القدر المشترك عنه
 بين اصحابه حتى انفق جميع المحررين لمذهب على انه لا تأثير عنده
 لقدرة العبد بالفعل و تختلفوا في وجوب التحرير ولاجل هذا ايضا
 ترى كتب الاشعرى في العقائد مشحونة بالدلائل القاطعة والبراهين
 الساطعة والخوض في كثير من التأویلات والتدقيقات ثم اعتذر
 عنها في كتاب الابانة في اصول الديانة الذى هو آخر مؤلفاته و عليه
 التعويل في مذهب الاشعرى كما صرحت به غير واحد
 قال فيها الولاء للاضطرار بسبب منازعة المبتدعة لما تكلمت بشئ
 من ذلك و صرحت بان مذهبها في المتشابهات التفو يض مثل مذهب
 السلف لكن المبتدعة الجائرة الى التأویل و ترى كتب الماتريدي
 نفسه اكرز فيها المسائل من غير دلائل **ومتأخر** و اصحابه رجعوا
 في التدوين الى سياق الابداع والرفض والجibe والاعتراض و شدة
 الاحتياج الى التحرير والتدقيق والاستدلال وكل هذا ظاهر عند
 من له باع في هذا الفن و به يندفع في حق كل الامامين اقاویل من
 ظن فيها بعض الضن و العبد المسكين لكون مذهبها مذهب
 السلف بعينه و طريقته الصدقية عين طريقة الانصار و اجلة
 التابعين عسر عليه الخوض فيما نهوا لكن ما رأيت المسئلة مع
 كونها من امهات المسائل الدينية و اساس كثير من العقائد
 اليقينية وقع فيها الخلط و الخلط و التشكيك و عدم الضبط شرعت
 فيها اقتداء بالامام الاشعرى و متأخرى اصحاب المذهبين متبرريا
 من حولي وقوتى و مخرجها لوجودى من بين متسكبا بقوة و حول
 ذى الطول الذى ليس الا عليه التعويل فهو حسبي ونعم الوكيل
 (اعلم) ان الارادة الجزرية التى هي البسب عند الماتريدية صادرة
 عن العبد باختياره و اثر لقدرته عندهم لأنهم مع منعهم ان يكون

العبد موجد الشيء اجهاً من محققين يجوزون ان يكون له قدرة مانختلف بها النسب والإضافات على وجه لا يلزم منه وجود امر حقيق اصلاً كما صرخ به صدر الشريعة في التوضيح ونسبة الى مشائخ مذهب المتربي وفادة المولى حسن جلبي في حاشية تشرح المواقف وهي شرط وسبب عادي خلق الله تبارك وتعالى الفعل

السبب وجودي يدور عليه امر وجود او عدم وهو عقلي كأن نظر للعلم عند الامام وشرعى كاسلكم بصيغة الاعتقاد لوعادى كالنار للحرق ولغوی كاسباب داخلة في حيز حرف التعليل والعلة بمعناه عند الاصوليين والشرط امر وجودياً كان او عدمياً يدور على عدمه العدم وهو ايضاً عقلي كخيوة للعلم وشرعى كالطهارة للصلة وعادي كسلم للصعود ولغوی كشرط الدخلة في حيز حرف الشرط منه

كامر غير مرئ وتعلق بوصف اعني كونه طاعة او معصية كل اضم البتيم ان اريد به تأديبه فطاعة او اهاته فمعصية فهو اقل قدرة العبد ووصف الفعل الذي هو ايضاً امر اعتباري عدمي كما يدل عليه الكلية المارة عن اهل الحق وصرح به غير واحد عن فضلاء المذهبين اثرها وارا اثر ازو الامر العدمي يجوز ان يتوقف عليه الامر الموجود كعدم الموانع فاندفع بهذه الامور احدها كيف يترتب الامر الموجود في الخارج على غير الموجود فيه والثاني ان قولهم اثر القدرة هو العزم المصمم المعبر عنه بالارادة الجزئية ينافي قواهم كون الفعل طاعة او معصية والثالث ان معنى كون القدرة مؤزرة عندهم ان كان انها من الشر وخط العادي مثلاً فهم مذهب الانهزاري او انها مؤثرة بالاجماد في اصل الفعل فهو عين مذهب الاعتزالي ان اريد التأثير بالاستقلال وعائد الى مذهب الاستاذ ان اريد على جهة الاعامة والسعادة ومن هنا نسأ بعض الاقاويل الباطلة السالفة ووجه الاندفاع انها لا تأثير لها في اصل الفعل كما عند المعتزلة والاستاد ومؤثرة في امر بين اعتباري بين هما الارادة ووصف الفعل بالطاعة والمعصية بخلاف مذهب الاشعرى فانها لا تأثير لها عنده حتى فيهما وزعم بعضهم ان العدم لا يصير ان المقدرة ولا معنى لتأثير القدرة في شيء الا خراجه الى الوجود من شأنه عدم الفرق بين الاعدام الازلية والاعدام الحادثة بعد الوجود والامور الاعتبارية المتبددة فان الاولى لا تؤدي الى المقدرة وفي جواز تعلق الارادة

٣٠ قوله في جواز تعلق الارادة

بها كلام ينته في غير هذا محله ٣ والآخرتين لا يختلف في جواز صيرورتهما اثر القدرة كالحوادث الموجودة والمنكر لهذا معدور عدم اطلاعه بشرط ان لا ينazuء فيه قوله لامعنى لتأثير القدرة في شيء الاخر اوجه الى الوجود لامعنى لهان من جملة معنى تأثير القدرة في شيء اخر اوجه الى نفس الامر ومنها اعدامه ومنها افاضة الوجود عليه ان قلت فهلا رمت السر كة التي بالغت في الغرار عنهم وما الفرق بين هذا التأثير والتأثير الذي انكره على الامام ابن المهمام قلت: بينهما فرقاً عقلاً ونقلاماً الاول فلان اناضدة الوجود اتم وابلغ من نفع الامر الاعتباري بل لأنسبة بينهما ومن تم رتب الحق تبارك وتعالى على الخلق الذي هو عين افاضة الوجود استحقاق العبودية في آيات شتى واما الثاني فلان الله تبارك وتعالى اطلق من ارا على ذاته المقدسة انه خالق كل شيء والخلق يعني الایجاد والسيء في اصطلاح اهل السنة يعني الوجود والامر الاعتباري والحال ليس بموجدين يجعل او جود اثر قدرة العبد يصادم النصوص بخلاف الامر الاعتباري والحال وبه يندفع استعظام بعضهم ايضاً مطلقاً تأثير القدرة لانه ناش عن عدم الفرق بين الایجاد والتأثير في الامر الاعتباري واما عند الاشوري فالكسب عبارة عن مقارنة قدرة العبد وارادته بالمقدور بشرط عدم تأثيرهما بالايجاد كما في الموقف وغيره وتلك المقارنة شرط عارى خلق الله تعالى ذلك المقدور وصرف القدرة تابع لصرف الارادة وهو عبارة عن ترجيح الفعل او الترك وهو لذات الارادة كايفصح عنه قولهم في تعريفها انه اصفة من شأنها ترجح احد المتساوين و وهننا اشكالاً احدها ان مقتضى الذات لا ينفك عنها فكون تعلق الارادة مقتضاها يقتضى تعلقها ب احد الطرفين حتا ولو لم يكلف العبد فافائدة التكليف والاشكال الثاني مدار كسب

بها كلام ينته في غير هذا محل الذي ينته تلخصه مع اخلاق به هو انه لاشك في كون الاعدام الحادمة بعد الوجود مراده وانما الكلام في اعدام الحوادث اذهى ازليه فقال المஹور لا يتعلق بها الارادة لأن ارها حدث هف فمعنى كونها مراده على ما وقع في موقع من كتب اهل السنة وتلخيص عليه المسعدي شرح العقائد ان الارادة تعلقت بعدم ارادتها او بقائها حيث لم تتعلق بنقايضها التي هي الوجودات المقابلة لها اذا ذلت تعلقها على الوجود ايمكن فعلمه عدم العلة وهو علة عدم واما على قول الاحدى من جواز تقدم القصد على المراد بالذات كتقدیم الایجاد على الوجود فهي مراده مع ازليتها اذا لازم عليه حدوث اثر الا رادة لكنه مبني على اصل فلسفي كأنه عليه في شرح المقاصد وتبنته في بعض نعليقاته فلا تغتر به يار نضاء العضد والسيد

الاشعرى على ما فقرته على تعلق الارادة الذى هو امر لازم للارادة
فهاما معنى اختيار العبد عنده والاشكال الثالث انه لا يظهر على ما
ذكرت معنى كون الفعل طاعة او معصية لأن مداره كان على
ان يحدث العبد بقدرته عزما مصمما به يصير الفعل طاعة او معصية
كما س في مذهب المازيدية فاذا لم يكن لقدرة العبد تأثير عند الاشعرى
اسلام يصير الفعل طاعة او معصية والجواب ان الارادة تابعة
للمعنى فكذا مقتضاهما فاذا عمل العبد تكليفه بالطاعة والاجتناب عن
المعصية وان الله تعالى وعده على ذلك النظر الى وجهه الكريم
والغوز بالنعم المقيم يصير هذا العلم داعيا له الى الطاعة كما ان وساوس
الشيطان الذين يعنون النفس الاسارة مع شهوة الاستراحة والتفرقة
باللذائذ الفانية وتقديمها على الدولة الباقية تصير داعيا له الى
المعصية فينتشر تعلق الارادة باحد الطرق فين لا ينجذبها الى الخير
لاجل الداعى الاول والى الشر لاجل الداعى الثاني وكون العبد
محبوبا في الارادة لا يستلزم الجبر في الافعال الصادرة بها كافي افعال
البارى تبارك وتعالى فان ارادته تعالى صادرة عنه بطريق الاجباب
مع انه فاعل مختار في افعاله وفاقا كما صرخ غير واحد من المحققين
على ان بداهة الفرق بين الحركتين محققة للاختيار وجهل
السائل بكيفيته لا يضر ثم القدرة كما انها غير مؤثرة بالفعل غير مؤثرة
بالقوة ايضا على ما هو المشهور من مذهب الاشعرى لكن تعلقها
النائي عن تعلق الارادة الناشئ عن ذات الارادة شرط عادى
لتتأثر قدرة البارى تعالى فال فعل صادر عنه تبارك وتعالى بقدرته
بسبيب قدرة العبد ولو لا تعلق قدرة العبد لما خلقه كما ان المؤثر
بالحرق هو الله تعالى وفاقا ولو لامس النار للمحراق لما حرقه ويزيد
العبد عنده بالنسبة الى الفعل على النار بالنسبة الى الاحراق يكونه
متتصفا بالقدرة والارادة وتعليق قدرته بالمقدور بارادته ولهذا

والخيالى رجه:
والله تبارك و
للصواب سلا

يتوقف كل فعل من افعاله البدنية الى المبادى الاربعة الى هي التصور
بووجه ما والشوق الجزئي المنبع منه والقصد الجزئي وتحريك
الاعضاء التي هي مباد لـ كل فعل اختياري يفعل بالجوارح ولا ينسبه
عليك الا من كون العبد ضطرافيا اختياره فان الاشعرى يلزمه
الاضطرار في الاختيار مع كون العبد مختارا اذا اضطرار في الاختيار
محقق لـ ناف له كما وصرح بالسعدى كتبه دليل البيضاوى فى احد
تفاسير قوله تعالى (ما كان لهم الخيرة) على ان الحسن والقبح لا تكونهما
شرعىين عنده يجوز التكليف مع الجبر المخصوص على اصله فكيف
بالجبر المتوسط ووجه تركهم الاستدلال بهذا المذهب اشتراكه بيننا
وبين الجبرية الموهم للاشتراك معهم فى اصل المسئلة مع بداهة
بطلاق مذهبهم عند الكل ولما وقع البحث عن الحسن والقبح
احببت ان افصل ذلك لنفاسته وبناء اصول كثيرة عليه وخفاء
تفصيله والفرق بين مذهب الخنفية والمعترضة فى المسئلة وفروعها
عند كثير من الناس (اعلم) ان لا كلام فى الحسن والقبح مقامات
اربع (المقام الاول) انهم يطلق على ثلاثة معان احدها الحسن
صفة الكمال كالعدل والقبح صفة المقص كاغتنام (ما زعموا) الحسن
ملائمة الغرض كمود العدو والقبح منافرته كمود الصديق وقد
يعبر عنهم بالصلة والمفسدة (ما زعموا) الحسن تعلق المدح حاجلا
والثواب آجلاإ والقبح تعلق الذم حاجلا والعقاب آجلاإ وهو
المتازع فيه اذ هو عندنا سرعى وعند المعترضة وجهو راخنفية عقلى
(المقام الثاني) معنى القبح شرعا النهى تحريعا او تزيها والحسن
بخلافه فالمباح حسن وقبل القبح النهى عنه والحسن المأمور به
فيهم واسطة كفعل البهيمة وفعل الصبي مختلف فيه والقبح
سرعى يصير حسنا وبالعكس بجواز توارد النهى والامر على شيء
واحد بالنسخ (المقام الثالث) الخلاف مبني على ان الفعل هل له جهة

يحكم العقل بحسبها بحسنه او بقبحه وتقتضى كونه مأموراً او منهياً
 سواء ادر ~~ك~~ لها العقل بنفسه بذاته او بالنظر اولم يدركه الا بعد
 ورود الشرع اولاً حكم للعقل فيهما لان العقل لا يقتضي في نفسه
 المدح والذم والنواب والعقاب وانما يصير كذلك بالسرعة ويتمنى
 عليه نجاة اهل الفتنة ومن لا حكم قبل الشرع الثاني مذهب
 الاشاعرة والاول مذهب المعتزلة ووجهه راجحية كما مر تم اختلافوا
 في ان السبب المفترض لها ذات الفعل او صفتة حقيقية له او اعتبارية
 او المحتاج الى المفترض هو القبح والحسن يكفيه انتفاء وجوب
 القبح قال بكل بعض (المقام الرابع) الحرجية قاطبة في اصل المسألة
 وبعض فروعها لكن التكليف بما لا يطاق وافقوا المعتزلة وخالفوه
 في اكثراها فقالوا ان الله تعالى حاكم على الاطلاق ولا حكم عليه فنفوا
 وجوب اللطف والاصلح والنواب والعقاب عليه تعالى لان اضدادها
 لا تختلف الحكمة وان العقل ليس موجباً للعلم بالحسن والقبح لا مباشرة
 كافي البداهة ولا توليده بل آلة عادلة يخلق الله تعالى عندها العيم
 في الانسان ابتداء عقب التفاته مجرد او مع الفكر كسائر الاسباب
 العادلة واختلفوا في بعض الفروع فقالت التجاربة منهم عقولاً
 لكل ما قال به الاشاعرة شرعاً قالوا لا يجب قبل البعثة ايمان ولا غيره
 ولا يحرم كفر ولا غيره ولا يجب شكر المنعم بلا اذنه لانه تصرف في ملك
 الغير بل قالوا قد يجوز العقاب عقولاً عليه وقال السعري قندية وفاما
 لما تردد في وجوب شكر المنعم قبلها وارادوا به وجوب الائمان به
 تعالى ووجوب تعظيمه وحرمة نسبة القبح اليه ووجوب تصديق
 نبيه صلى الله تعالى على كل نبي وأله وصحبه وسلم تبرماً لخاتتهم عدنا
 الى المقصود في شرح المواقف وفا قال لا مدى ان القدرة عند
 الاشاعر م مؤتة بالقوة يعني انه لو لان الله تعالى خلق الفعل لا وجد
 العبد بقدره لكن لما تهيء العبد لا يجاده اختطفه القوى المتن

تبارك وتعالى من بين يديه إشلاييناً كأحدى الخلق الذي هو أخص افعال الاوهية لما من ترتيب الحق تعالى عليه استحقاق العبودية انتهى محراً وفألا الإمام الغزالى لما بطل الجبر المحسن يداهه الفرق بين حركة المرتعش وحركة المختار وبذلك خالقية العبد بالادلة العقابية والنقطة المبسوطة في الكتب الكلامية وجب اعتقاد ان فعل العبد مقدور بقدرة الله تعالى اختراعاً وبقدرة العبد على وجه آخر معتبر عنه بالكسب انتهى بالمعنى وحاصله ان المقدرة الحادثة علاقة بالمقدور عليها مدار التكليف والثواب والعقاب وجود هذه العلاقة بديهي وهي المسماة بالكسب ولا يلزم ان نعلم حقيقتها وكيفيتها وهو في غاية الحسن وللائم لقواعد السنة السننية الفراء اذا المسئلة مما لا بد فيه من نوع تفويض في الكيفية مع الاعتقاد الراسخ في اصله ومن معه اجري بعضهم هذا القول على ما يعلم مذهب القاضي ايضاً الذي هومذهب المترىدى ان فلت من الناس من زيف مذهب القاضي وانكر كونه عين مذهب الماريدية فما وجوهه قلت وجهه توهם ان معنى تعلق القدرة الحادثة تكون الفعل طاعة او عصبة تأثير فيه بالايحاد او ان تكون امرها اعتبارياً واما موجود افي الخارج متساوياً بـان في الخطر وعدم الجواز وقد حفقت لك بطلانهما بعون الله تعالى ان قلت توهם عبارة المحقق الدواني عدم صحة تأثيرها في وصف الفعل كـافـي اصله وصرح العارف السنوسى بـعدم جوازـكون الحال اـزالـها فلت الاول مبني على الاول والثانى على الثانى مع انه ليس وراء الوجود سوى العدم ولم يفل بالحال الا شرذمة قليلة من المتكلمين اكبرهم من المعتزلة ومنه يعلم انكار السنوسى ايضاً لـنقل هذا القول عن القاضى نعم انكاره نسبة موافقة لـгласـفة الى امام الحرمين في محله و وافقه غير واحد من المحققين وتزييف القول المنسوب الى الاستاذ اـ ايضاً

الايحـاد الاختـراع عـى اـفـاضـة الاـرـعـى القـابلـ كالـصـورـ وـالـاعـراـضـ المـفـاضـةـ عـلىـ اـحـادـةـ وـهـوـ يـفـضـيـ مـجـعـولاـ وـمـجـوـلاـ لـالـبـهـ وـالـايـحـادـ الـادـاعـيـ اـحـراجـ السـيـ عنـ صـرـفـ الـعـدـمـ وـهـوـ جـعـلـ مـسـيـطـ مـتـعـلـقـ بـدـاتـ السـيـ مـسـتـغـنـ عـنـ قـابـلـ وـمـجـعـولـ وـمـجـعـولـ الـيـهـ وـهـوـ النـأـيـرـ الـحـقـيقـ فـيـ السـيـ اـمـاـ الـأـوـلـ فـتـاـ دـيرـ فـيـ وـسـفـهـ بـعـرـضـ مـاـ فـتـنـيـهـ مـنـهـ لـوـجـهـ اـخـتـارـ الـاخـتـراعـ هـنـاـ مـنـهـ

٦ حاصل ما في تعل
ان القدرة الاذا
نوجهت الى مقد و
معنى لتأثير القدرة ا
معها الا بان يفيض
تعالى من قدرته ما
باقي منه بانضمام
العبد اليه مؤثر اكاما
غ فيه معامل احتمال الخشب
ليس بلزم جواز تغير
اعنى القدرة ا
وامكان النقض في
الذاتية واهونية
المقدورات على
والكل محال ولذ
ائمة التفسير على
قوله تعالى (وهو
عليه) عن طاهره
لأنه على التسع
في منع الاستحالة ا
قادرين على حل
يطيقه كل منهما
باطل جواز نقض ا
من الميل ما بين
الصادر عن الا
القوة الجسمانية يجع
از يادة والنقح

متوجه توارد العلتين وفولهم ان قدرة العبد غير مستقله بانتها يرتبع
للسعادة في شرط المقاصد يدفع توارد العلتين المستقلتين لكن يلزم
عليه جواز تبعيضاً من قدرة اباري تعالى وهو محال كا صريح به المحقق
الدواني في برهان التأئم وشيدت اركانه في مواضع من تعديفاتي
على الخوانس الهندية على الخالية ولبعضهم ههنا اسهاب في
تصحيح مذهب الاستاذ ناس عن عدم اتنبه لما فيه من الفساد وعدم
الفرق بين الموقف عليه التأثير والمؤرخ وضوح تفرق بينهما
عند اهله لأن الاول يصدق حتى على الاعدام وقدرة الاسعرى
بخلاف الثاني فنقول لان سلم صحة هذا القول منه ولائئن سلم فلم يله
صدر عنه في مباحثة جدلية لا فحاش خصم قويت منافرته عن الحق
فاحتال في جنبه الى الحق بخوض من السرقة ولد اقال المسائخ ما ينفع
عن عالم من المباحثة لا يجوز جمله منه بالله قليل السنوسى ولائئن سلم
فلا يوؤ احد به لانه بدل جهده في الوصول الى الحق ولا يفلد فيه
لظهور خللاته ومنه يعلم شدة حظر حمل مذهب الامام المازريدى
عليه كما فعله بعض المؤلفين في المسئلة تبعاً لوالده الماجد ومرت
اللسان اليه والفرق ان الاستاذ احد رجال الاشاعرة كالقاضى
وماقولهما احد من الاشاعرة فيها لاتبعاً لهم الاسعرى وانحراف
قوليهما عن مذهبهم على التفاوت والمازريدى قد ودوا كراهل السنة
وهم السادة الخنفية ولم يثبت انهم خالفوهم في هذه المسئلة في
جعل القول المعارض مذهب الله احلال بعقيدة السواد الاعظيم والله
نيارك وتعالى احكام واعلم فالذى تحرر فيه انتزاك المذهبين وما به
امتيازهما متفقان في ان العبد فاعل مختاروان له كسياهو مدار
التكليف وان الاستطاعة بمعنى القدرة بسرط استجماعها
سرأط التأثير مع الفعل زماناً وبدونه معه وقبله وبعده وخلافه
ضعيف او مأول وبمعنى سلامدة الاسباب قبله وعليهم حامدار التكليف

٧ لانقسامها بانقسام الجنس
وكذا حذوها وتنغيرها
فالقول بان تعلق الارادة
بافعل على سبيل الاشتراك
بينه تعالى وبين غيره من
المكانت كا في حل
الخيبة ولذا ذهب الاستاد
إلى وقوع الفعل بمجموع
القدرتين خلفة عن لزوم
النقض منه فيه تعالى
وهو حال لا يتعلق به
الارادة وان القياس على
الحاملين مع الفارق وان
ما ينسب إلى الاستاد مردود
والنسبة إليه باطل كلاماً
ومن ثم قال بعضهم هذا
المذهب أقبح شرارة من
مذهب المعتزلة كما نقله
المولى الحسائلي وتعقبه بما
ردته عليه انتها محرراً
ومزيداً عليه سلة

(١٤٦)

وال فعل مخلوق له تعالى وحده وان الحق ما تواتر عن السلف من
انه لا جبر ولا تفويض بل امر بين امرتين واسم الخالق مخصوص
به تعالى والكاسب والعامل مخصوص بالعبد والفاعل والمحتر
وال قادر والمريد مشترك في الاطلاق لا في المقابلات وجميع الآثار
وهذا الاختصاص والاشتراك تابع لاختصاص المأخذ واشتراكه
وان الكسب امر اعتباري وهذه احد عشر وجهها مشتركاً
بینهما وترداد بتغير الاعتبار ومفترقان في ان الكسب اثر القدرة
المؤثرة في وصف الفعل فقط عند المتریدية ومقارنة الغير المؤثرة
بالفعل في شيء من الفعل والوصف مع الارادة عند الاشعرى ومتصلق
القدرة الوصيف فقط عندهم والفعل والوصف عنده ويتسع تعلق
القدرة بلا تأثير عندهم ويجوز عنده ولا يجوز صدور الفعل بقدرة العبد
لولا تعلق قدرة البارى تعالى عندهم ويجوز عنده بناء على تحريري
السيد والا مدى وهو المراد بقول بعضهم انها غير كافية عندهم
وكافية عنده على من خفي عدم تعلق القدرة القديمة والقدرة الحادنة
مؤثرة بالفعل عندهم غير مؤثرة عنده وهذا فهم من معنى السكب
وصرف الارادة التي هي العزم المصمم اثر قدرة العبدناش عنه باختيار
عندهم هذا ايضاً فهم في امار ومقتضى ذات الارادة عنده وهي
غير موجودة بخلاف الارادة الكلية عندهم ولا فرق بينهما عنده
ولا صنع للعبد في شيء منها فان الارادة صفة ذات اضافة تطلق
وتقييد والمشروط عادة بتعلق قدرة العبد خلق الله تعالى اصل
الفعل فقط وما الوصف فصادرت تأثير القدرة بواسطة العزم المصمم
عندهم وكلاهما عنده وهذه ثمانية وجوه لامتناز بين المذهبين وما
استحضرت الان مثابة الاشتراك والامتياز بينهما اكرث من هذه الوجوه
(وفي بعضها التصریح بما عالم ضنه المزید التوضیح تبيهان احد هما
نسبة القول المقابل لقول الاشعرى الى المتریدية لا المتریدي غالباً

لأن هذه التدقيقات إنما صدرت من متأخرى أصحابه لامنه لما من الله تعالى عليه بالمعاناة من اختلاط المبتدعة فاختار طريق السلف في المسألة كما قدمته فاخترت ما هو أقرب إلى الصدق وتبعد هدا، في عدم نسبتي إليه ما تورع عن الخوض فيه وثانيهما صرخ المقانى في شرحه على الجوهرة وفأقال الملوى الخيالى ولحسن جلبي في حاشية شرح المواقف نقلًا عن ابنكار الأَمْدَى إن نزاع الأفعال جار في أفعال جميع الحيوانات وقد أشارت إليه في أوائل الرسالة وزاد المقامى إنها تعم فعل كل جنادو نبات صدر صورة فعل اختيارى كشى الخبر وتبسيح الحصى وحنين الجذع واظلال الغمام وتسليم الخبر ونطق الذراع له صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وان المراد بالعبد في كلامهم مطلق الحيوان انتهى ملخصاً قوله ويجوز ان يراد به المكلف كاهو الظاهر وتخصيصه وجوه لا ينفع

- وان اقتصر الخيالى منها على عدم جريان
الادلة فيما سواه والحمد لله

رب العالمين

الممدлен من علينا بتبسيط طبع التعليقات على حاشية الخيالى المنسوبة للملوى عبد الحكيم السبالي الكوفي ورسالة تحقيق الإرادة الخزئية المنسوبتين إلى الخبر الجليل والفضل التحرير الشيخ خازل البغدادى ثم الشامي قدس سره الشامي في عصر معين العلم والعلماء وناصر الملة الخنيفية البيضاء صاحر الممالك الإسلامية أمراً العباد باعتقاد أهل السنة اعني به السلطان ابن السلطان (السلطان عبد المجيد خان) لازال قباب دولته في صون صمداته محفوظه واساطين فحول ملته بلاطائف عواطفه محظوظه وقد صادف ذلك في نظارة العبد الفقير إلى آلاء ربها المعيد محمد سعيد في أواسط ذى القعدة الشريفه لسنة

تسع وخمسين وما تئين والف

To: www.al-mostafa.com